

الموسوعة الأخلاقية

٢

التوصّل

صاحب الوسيلة

(صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ)

لسماحة المرجع الديني

السيد كمال الحيدري

بِقَلْمَنْدِ الشِّيخِ حِيدَرِ الْيَعْقُوبِيِّ

مؤسسة الإمام الجواد

للفكر والثقافة

الكاشفية المقدّسة - باب الدروازة

١٤٤٣ - ٢٠٢٢ م

يطلب من

- مؤسّسة الإمام الجواد عليه السلام
للفكر والثقافة؛ بغداد
٠٠٩٦٤-٧٧٠٧٩٠٠٨٤٢
٠٠٩٦٤-٧٨٠٠٢٣٠٠٢٩
- مؤسّسة الثقلين للثقافة
والإعلام؛ كربلاء
٠٠٩٦٤-٧٨٠١٤٢١١٩٤
- معرض الكتاب الدائم؛
النجف الأشرف
٠٠٩٦٤-٧٧١١٦٤١٦٦٩
- مكتبة زين العابدين؛
البصرة - الطويسة
٠٠٩٦٤-٧٧٠٦٠٧٢٢٧١
- مكتبة دار الأمير؛
الناصرية - الحبوبي
٠٠٩٦٤-٧٨٠٣٠٩٨٤٩١

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة المقرر

الحمد لله، نحمده، ونستهديه، ونشكره، والشكر من فضله وأياديه، والصلوة والسلام على من بعثه الله مرشدًا للأنام، وهادياً إلى دار السلام؛ محمد نبى الإسلام صلى الله عليه وعلى آله البررة الكرام.

وبعد، ثمة أزمات كثيرة وتحديات كبيرة تعصف بالأمة الإسلامية برمتها، وتهدّد ما تبقى من أنها وتماسكها، وتشوه صورتها وتعرض حاضرها ومستقبلها للأخطار، من أهمّها: تحديات الداخل الإسلامي التي تحرّك على أرضية واقع ممزق متاخر، تفتّك به الانقسامات والخلافات المذهبية والعرقية، في ظلّ انعدام أدنى شروط المناعة الداخلية، ومن أخطرها تنامي ظاهرة الإرهاب في العالم بشكل كبير.

والإرهاب والتطرف والعنف لم ينتشر - كما نراه اليوم - اعتباطاً، ولم ينشأ جزافاً، بل له أسبابه ودواعيه، ومن أهمّها تغذّي الأفكار التكفيرية وتسويقها؛ بالكتاب والخطاب، الأمر الذي يعطي للكثير من الشباب المتدين الداعوية للقيام بما تعلّيه عليه الفتاوى الشرعية التكفيرية، أو على أقلّ تقدير تأييد أعمال المُمثّل لتلك الأفكار، والتعاطف معها على أنها الحق الذي نطق به الوحي المبين كتاباً وحكمة^(١).

إنّا نشاهد - في الآونة الأخيرة - استفحال ظاهرة التكفير بشكل خطير، فبتنا نشهد حركاتٍ تكفيريةً متطرفةً تحكم بکفر المجتمع برمتّه؛ وهكذا

(١) المراد بالحكمة - هنا - أقوال النبي صلّى الله عليه وآله، كما اصطلح عليه الشافعي في كتاب «الرسالة»، انظر: الرسالة، للإمام محمد بن إدريس الشافعي، بتحقيق وشرح: أحمد محمد شاكر، المكتبة العلمية، بيروت - لبنان: ص ٣٢.

استبيحت الدماء، وانتهكت الأعراض، وسلبت الأموال، باسم الإسلام
وتحت شعارات قرآنية وروائية مقدّسة.

وفي ظلّ غلواء فتنة التكفير هذه التي تجتاح العالم الإسلامي برمته من شرقه إلى غربه، حاصلةً أرواحآلاف الأبرياء من المسلمين وغيرهم، في تجاوز صريح لكلّ القيم الإنسانية وانتهاك فاضح لكلّ المحرمات، وتشويه غير مسبوق لصفاء الصورة الإسلامية، في ظلّ هذه الفتنة العمياء يكون لزاماً على أهل البصيرة والوعي من علماء الأمة ومراجعها ومفكّريها أن يقفوا مليأً أمام هذه الظاهرة ويتذمّروا للدرس مخاطرها، ويقوّضوا أسسها الفكرية، لتعود أمّة الإسلام **﴿خَيْرٌ أُمَّةٌ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ...﴾** (آل عمران: ١١٠).

وانطلاقاً من هذه الوظيفة الإسلامية والإنسانية، تصدّى أستاذ الحوزة العلمية سماحة آية الله المحقق السيد كمال الحيدري حفظه الله، لبحث جملة من المفردات العقدية التي استغلّها من لا يريد خيراً لهذه الأمة فجعل منها مادّته في تكفير الآخر المخالف له؛ كمفردة التوسل بالنبيّ صلّى الله عليه وآلـه، والاستغاثة به، وزيارة قبره الشريف.

فهو - كما عوّد المحافل العلمية والحوzierة - يتناول دائماً كلّ ما يشكّل مادّة علمية عالية أو حاجة عملية غالبة، وهذا واضحٌ لكلّ من استمع إلى أبحاثه الحوزوية، وشاهد برامجه التلفازية، ولقاءاته الإعلامية، ومحاضراته التبليغية؛ ناهيك عن عشرات التصانيف التي صدرت له في حقول المعرفة المختلفة، كالفقه والأصول والمنطق والعقيدة والفلسفة والعرفان والتفسير والأخلاق وعلم النفس ومسائل الخلاف.

لقد تناول سماحته بحث التوسل والاستغاثة وزيارة قبر النبيّ صلّى الله عليه وآلـه في محاضرات عرض فيها هذه المفردات بنحوٍ دقيقٍ وعميق. وقد جلّ سماحته في بحثه نقاطاً أساسية كثيرة وكبيرة، فيّن أنّ هذه

المفردات العقدية هي من النوع الذي لا يوجد فيه اصطلاحاً مذهبياً، بمعنى: أنّ عموم علماء المسلمين قائلون بالمشروعية والجواز، بل والاستحباب، ولم يخالف في ذلك إلّا من شدّ، كابن تيمية ومن سار على نهجه وخطه من أتباع الشيخ محمد بن عبد الوهاب المعاصرين، فسوّقوها بكل ما أوتوا من وسائل الأقلام والإعلام، متّهمين الآخر - الذي يشكّل الأغلبية الإسلامية - بالشرك الأكبر والخروج عن الله، ليعطوا إجازة بقتل الأغلبية، وسفك دمائهم، واستباحة أعراضهم، ونهب أموالهم^(١).

فيكون - دام ظله - قد يّين في هذه الخطوة أنّ علماء الإسلام بشيّعتهم وسنتهم يتّفقون على الكثير من مفردات العقيدة، ومنها ما ذكرنا، وليس الأمر كما يصوّره البعض من أنّ المسافة بينهم واسعة.

مضافاً إلى أنّ ساحتته كَشَفَ عَمَّا يَبْيَتِه أتباع ابن تيمية ومحمد بن عبد الوهاب المعاصرون لعموم المسلمين، وهذه مسألة جدّ خطيرة ينبغي لعلماء الأمة الرسالىين أن ينظروا لها بعين الحدّ، خصوصاً بعد أن خرجت النّيّات المبيّنة إلى سلوك أرضنا حمراء داكناً لونها لا تسرّ أخاً ولا خلاً.

خصائص الكتاب

إنّ ما يميّز هذا البحث عن غيره من البحوث التي سبقته في تناول مسائل الخلاف، جملة خصائص، منها:

أولاً: المنهج الذي سار سيدنا الأستاذ دام ظله على خطاه، من القرآن الكريم، والسنّة القطعية، ومتتجات العقل البشري. وسيأتي بيان هذا المنهج في الفصل الأوّل من هذا الكتاب.

(١) غربة الإسلام، تأليف: الشيخ حمود بن عبد الله التويجري (المتوفّ ١٤١٣هـ)، طبع بإشراف أبناء الشيخ، حقّق نصّه: عبد الكريم حمود التويجري، دار الصميمي: ج ١، ص ٢١٦.

ثانياً: تسلط الأضواء وتركيز البحث على المخالف الحقيقى، أعني: ابن تيمية، موضحاً حاله في هذه المسائل، ومفنداً مقالاته، بعد بيان شذوذه فيها عن اعتقاد المسلمين سلفهم وخلفهم.

ثالثاً: إبراز تدليسات ابن تيمية وقوّلاته وتناقضاته، ودعاوته وتعدياته الباطلة، الأمر الذي يجعل المنصف من طلاب الحقيقة يعيد حساباته فيشيخ الإسلام الأموي، وبكل ما سطّره في مصنفاته.

رابعاً: امتاز هذا البحث بأنه استفاد من المباني العلمية التي يتبنّاها ابن تيمية واتباعه في محاججتهم وإلزامهم بالمطلوب إثباته، وهذه مسألة أساسية، لا تثير لكُل أحد، بل هي للعالم المحقق الواقع على أحوال الرجال ومباني العلماء.

خامساً: انفتاح البحث على أمّهات مصادر علماء المسلمين من الفرق الإسلامية المختلفة، مضافاً إلى المصادر الأساسية لابن تيمية والشيخ محمد بن عبد الوهاب وأتباعهما، ناقلاً عباراتهم بالنصّ، مبتعداً عن النقل بالمعنى، في كل مورد يحتاج إلى الاستشهاد أو المناقشة.

وأخيراً: فإنّ هذه الأبحاث عبارة عن مجموعة من المحاضرات ألقاها سماحة المرجع الديني السيد كمال الحيدري من على شاشة قناة الكوت الفضائية، وبعد مطالعة كلّ ما ذكره دام ظله من أبحاث متعلقة بمفردة التوسل بالنبي صلّى الله عليه وآله، والاستغاثة به، وزيارة قبره الشريف، تمّ إعادة صياغة العبارة بما يتناسب ولغة الكتاب، مع تقديم بعض المطالب وتأخير أخرى، وحذف التكرار الذي تقتضيه لغة الخطاب، فكان الكتاب الماثل بين يديك.

وأخيراً: أسأله تعالى أن يتقبل من سيدنا الأستاذ دام ظله ومنا هذا القليل بواسع عطائه، وأن ينفعنا فيه، يوم لا ينفع فيه مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم.

حيدر العيقوبي

الفصل الأول

بحوث تمهيدية

- (١) ضرورة البحث في مفردة التوسل وأمثالها
- (٢) الطابع العام لمباحث الكتاب
- (٣) المنهج المتبع في هذه الأبحاث

قبل الدخول في موضوع الكتاب، وهو إثبات مشروعية التوسل بالنبي صلّى الله عليه وآلـه وما يرتبط به من مسائل فرعية، نمهد له بجملة من المباحث التمهيدية.

المبحث الأول : ضرورة البحث في التوسل وأمثاله

يتساءل البعض عن أهمية وجداولية البحث في مفردة التوسل والاستغاثة وزيارـة قبر النبي صلـى الله عليه وآلـه من حيث المشروعـة وعـدمها، خصوصـاً في الظروف الراهـنة التي تعيش فيها الأمة الإسلامية - في مختلف أنحاء العالم - حالة من الاصطفاف المذهبـي؛ مضـيفاً أنـ هذا النوع من الأبحـاث من شأنـه أنـ يعزـز حالة الاصطفاف المـصـحـوب بالـتناـزع والـتـناـحر والـتـقـاتـل، المؤـدي إلى ذهـاب الـريـح وإـلى الـضـعـف والـهـوانـ.

وجوابـاً على التـسـاؤل أعلاـه نقولـ: إنـ أهمـية الـبـحـث في هذا النوع من المـفرـدـات الـخـلـافـيـة تـكـمـن في جـملـة منـ الأمـورـ منهاـ:

١. اتخاذـ البعض مـسـائلـ الخـلـافـ ذـرـيـعـة لـتكـفـيرـ المـسـلمـينـ

لقد اتـخذـ البعضـ منـ الاختـلافـ فيـ مـفـرـدـةـ التـوـسـلـ وـنـظـائـرـهاـ ذـرـيـعـةـ لـتكـفـيرـ المـسـلمـينـ وهـتـكـ حـرـماـتـهـمـ وإـراـقةـ دـمـائـهـمـ؛ بـحـجـةـ أنـ هـذـهـ المـفـرـدـةـ دـخـيـلـةـ عـلـىـ المـنظـومـةـ إـسـلامـيـةـ وـلـيـسـ أـصـيـلـةـ، وـأـنـ صـاحـبـهاـ مـبـدـعـ ضـالـلــ.

فالـجـمـاعـةـ التـكـفـيرـيـةـ المـتـمـثـلـةـ بـأـتـبـاعـ ابنـ تـيمـيـةـ وـالـشـيـخـ مـحـمـدـ بنـ عـبـدـ الـوهـابـ أـجـازـتـ لـنـفـسـهـاـ تـكـفـيرـ المـسـلمـينـ وـاستـبـاحـةـ دـمـائـهـمـ وـزـرـعـ المـتـفـجـراتـ فيـ طـرـيقـهـمـ، لـأـنـهـمـ - المـسـلمـينـ - يـجـيـزـونـ التـوـسـلـ بـالـنـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـبـالـأـوـلـيـاءـ وـالـصـالـحـينـ !

وهذه الإجازة تكشف عن ضحالة الخلفية الفكرية والعقدية التي تعيشها هذه الجماعات، بل تكشف عن قصدها في استفزاز الأمة الإسلامية، لأنّ الأمة على اختلاف مذاهبها وتوجهاتها متّفقة على مشروعية التوسل بالنبي صلّى الله عليه وآلّه والأولياء الصالحين وزيارة قبورهم، كما سيأتي بيانه وإثباته.

وهذا الاستفزاز المقصود والمنهج يفرض على كلّ عالم رساليّ حريص على وحدة الأمة الإسلامية وكرامة الإنسان المسلم البحث في هذا النوع من مسائل الخلاف؛ لفضح تلك الجماعات وضرب الأسس العقدية التي يستندون إليها في استباحة دماء المسلمين، والإثبات أنّ مجرد الاختلاف لا يعطي الرخصة في قتل الرجال، وذبح الأطفال، وسب النساء، وسلب الأموال؛ لأنّها ممارسات لا تستند إلى حجّة شرعية، بل الحجّة قائمة على تحريمها.

٤. الكثير من مسائل الخلاف لا يوجد فيها اصطدام مذهبّي

إنّ المسائل الإسلامية - بشكل عام - تقسّم إلى مسائل يوجد فيها اصطدام مذهبّي؛ كما في مسألة النصّ على إماماة أمير المؤمنين عليه السلام، وعصمة الأنّمّة الأطهار عليهم السلام، وأخرى ذات طابع إسلاميّ لا تتحمل في جوهرها اصطداماً مذهبّياً^(١)، كما في مفردة تحبّسيم الباري جلّ وعلا، فإنّ الخلاف فيها ليس خلافاً شيعيّاً سنيّاً، لأنّ مدرسة أهل البيت مضيافاً إلى عموم علماء المسلمين ينفون الجسمية عن الله سبحانه وتعالى، وإنّما هو خلاف بين

(١) هناك الكثير من المسائل الإسلامية الخلافية لا يكون الخلاف فيها دائراً بين السنة من طرف والشيعة من الطرف الآخر، وإنّما يكون أحد الطرفين هو بعض السنة والطرف الآخر هو الشيعة والبعض الآخر من السنة، أو العكس، أو بين بعض السنة والشيعة من طرف والبعض الآخر منها في الطرف الآخر، وهذا يعني أنها مسائل لا يوجد فيها اصطدام مذهبّي.

مذهب أهل البيت وعموم المذاهب الإسلامية الأخرى من جهة وبين الفكر المثبت للتجسيم من جهة أخرى.

إذا عرفت هذا فاعلم أن مفردة التوسل والاستغاثة وزيارة القبور من المفردات العقدية التي لا يوجد فيها اصطفاف مذهبي؛ بل هي مفردات تحمل طابعاً إسلامياً عاماً، باعتبار أن طرف الخلاف فيها دائرة بين عموم المذاهب الإسلامية بما فيهم مدرسة العترة الطاهرة وبين الفكر التجسيمي.

ومنه يظهر: أن البحث في مفردة التوسل - ونظائرها - لا يغذي الاصطفاف المذهبي؛ بل يضيق الهوة بين أبناء الأمة الإسلامية، من خلال إعلامهم بأن الأمة الإسلامية على اختلاف مذاهبها متّفقة على الكثير من المفردات العقدية، ومنها مفردة التوسل، ولم يشدّ عن هذا الاتفاق إلا شرذمة مكّتها الظروف السياسية أن تجعل من نفسها قيمة على أهل السنة جميعاً، فراحـت تستفزـ العالم الإسلامي من خلال ترجمة مسائل الخلاف إلى واقع أحمر.

زيادة إيضاح

إن المسلمين من الشيعة والسنّة على اختلاف اتجاهاتهم الفكرية والسياسية يعيشون في بقعة جغرافية واحدة، كما هو مشاهد في أغلب البقاع التي يتواجد فيها المسلمون، ويرتبط بعضهم بالبعض الآخر بعوامل مشتركة منها وحدة الجغرافيا، ولا يستطيع الشيعي إخراج السنّي من المنطقة، وكذلك لا يستطيع السنّي إخراج الشيعي منها، ولا يجوز ذلك؛ لأنَّ كلاً منها مكون أساسياً فيها^(١).

(١) أي: الشيعة على اختلاف اتجاهاتهم الفكرية والسياسية؛ سواء من يؤمن بولاية الفقيه أم لا يؤمن بها، وسواء أكان أصولياً أم أخبارياً أم فلسفياً أم متكلماً، لا يستطيعون أن يخرجوا السنّة على اختلاف اتجاهاتهم من المنطقة، وهكذا العكس.

وإذا أرادوا أن يعيشوا سلام وتحقيقوا السلم الأهلي، فطريقهم تفعيل مبدأ المواطن، مضافاً إلى التمسك بالمشتركات الإسلامية.

من هنا كان محور هذه الأبحاث هو المفردة العقدية التي ترفع وتدفع الاصطفاف المذهبى، وتعزز من الاتحاد الإسلامي؛ ليتبين أن البحث في المفردة العقدية هو في حقيقته بحث في العوامل التي تتحقق الانسجام والتقارب بين أبناء الأمة الإسلامية. وهذا ما سيتبين من خلال البحث في مفردة التوسل بالنبي صلى الله عليه وآله؛ زيارة قبره الشريف، والاستغاثة به، باعتبارها مفردات يعتقد بها علماء الشيعة والكثير من علماء المسلمين، ولم يشدّ عنهم إلا الفكر التكفيري.

ولو استنطقنا القرآن الكريم لوجدناه - في الوقت الذي نعتقد أن كلّ إنسان ينبغي أن يعتقد بما قام الدليل لديه - يجعل الأمة بكلّ أطيافها هي المحور، ويحذر من التقاتل بين أبنائها بحجّة التمذّب، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ﴾ (الأنبياء: ٩٢) وقوله تعالى: ﴿وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ﴾ (المؤمنون: ٥٢)؛ أي: اتقوا أن يقتل بعضكم بعضاً، وأن يهتك بعضكم حرمة البعض الآخر. ونفس هذا المنطق أكدّه النبي الكريم صلى الله عليه وآله في روایات عديدة، منها:

الرواية الأولى: روى الذهبي وابن حجر وغيرهما عن سليمان قال: «يأتون^(١) محمداً صلى الله عليه [وآله] وسلم فيقولون: يا نبي الله أنت الذي فتح الله بك وختم بك، وغفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر، وجئت في هذا اليوم آمناً فقد ترى ما نحن فيه، فقم فاشفع لنا إلى ربّنا. فيقول: أنا صاحبكم.

(١) أي: إن الناس يأتون النبي محمداً صلى الله عليه وآله في يوم المحرر.

فيقوم فيخرج يحوش الناس حتى ينتهي إلى باب الجنة، فيأخذ بحلقة في الباب من ذهب، فيقرع الباب، فقال: من هذا؟ فيقول: محمد. فيفتح له، فيجيء حتى يقوم بين يدي الله، فيستأذن في السجود، فيؤذن له، فينادي: يا محمد ارفع رأسك، سل تعطه، واسفع شفّع، وادع تجّب، فيفتح الله له من الشفاء عليه والتحميد والتمجيد ما لم يفتح لأحد من الخلق، فيقول: رب أمّي أمّي..^(١).

فالرسول الكريم صلّى الله عليه وآله لم يطلب الشفاعة لطائفة دون أخرى بل طلبها لأمّته كافة، وليس في ذلك إلغاء لفرق بين الشيعة والسنّة، وإنما هو تحذير من إقصاء الآخر، انطلاقاً من الفعل النبوي المتقدّم الذي شمل الجميع.

الرواية الثانية: روى القمي عن ابن أبي عمير عن معاوية بن عمّار عن أبي العباس المكّر قال: «دخل مولى لامرأة علىّ بن الحسين عليه السلام على أبي جعفر عليه السلام يقال له أبو أيمن، فقال: يا أبي جعفر، يغرون الناس ويقولون: (شفاعة محمد، شفاعة محمد). فغضب أبو جعفر عليه السلام حتى تربّد وجهه، ثم قال: ويحك يا أبي أيمن! أغرّك أن عفّ بطنك وفرجك، أما لو قد رأيت أفراع القيامة لقد احتجت إلى شفاعة محمد صلّى الله عليه وآله، ويلك فهل يشفع إلا من وجبت له النار؟! ثم قال: ما أحد من الأولين والآخرين إلا وهو يحتاج إلى شفاعة محمد صلّى الله عليه وآله يوم القيمة، ثم قال أبو جعفر عليه السلام: إنّ لرسول الله صلّى الله عليه وآله الشفاعة في أمّته ولنا الشفاعة في شيعتنا..»^(٢).

(١) المطالب العالية بزوائد المسانيد الثانية، للحافظ ابن حجر العسقلاني، دار العاصمة، ودار الغيث: ج ١٨، ص ٥٨٦.

(٢) تفسير القمي، لأبي الحسن علي بن إبراهيم القمي رحمة الله، صحّحه وعلّق عليه وقدّم له: حجّة الإسلام العلّامة السيد طيب الموسوي الجزائري، منشورات مكتبة المهدى، مطبعة النجف، ١٣٨٧ هـ: ج ٢، ص ٢٠٢.

إنّ هذه الرواية صريحة في أنّ دائرة الأمة أوسع من الشيعة والسنّة، وأنّ رسول الله صلّى الله عليه وآلـه لا يشفع لطائفة دون أخرى، وإنّما يشفع لعموم الأمة، بل شفاعته شاملة لغير أمّته، لأنّ البشرية جماعة رعاياه، وأنّه رحمة للعالمين، قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ (الأنبياء: ١٠٧).

فظهر بما ذكرنا: أنّ منطق القرآن الكريم والرسول العظيم، يدعوان إلى البحث في المسائل العقدية التي لا يوجد فيها اصطلاح مذهبي، وأنّ كلّ من بنى خطابه على المسائل العقدية التي تغذّي الاصطلاح المذهبي، فهو متّهم يجب الحذر منه.

نعم، لا بأس بطرح بعض المسائل المذهبية إذا كانت بأسلوب الحكمة والموعظة الحسنة والجدال والتي هي أحسن، بعيداً عن لغة السباب وأسلوب التعدي؛ إذ «لا يجوز سب الآخرين وهتكهم ونحو ذلك من أنحاء التعدي عليهم - سواء كانوا من المؤمنين أو غيرهم - خصوصاً فيما يتعلق ب المقدسات الآخرين».

نعم، إذا كانوا من أصحاب البدع في الدين فإنّه يجوز دفع ضررهم ببيان بدعهم وضلالتهم، بلا سب أو إهانة أو هتك ونحوه^(١).

المبحث الثاني: الطابع العام لمباحث الكتاب

كانت لنا أبحاث أخذت طابع مناقشة آراء الاتجاه الأموي الذي نظر له ابن تيمية، وضرب الأسس الفكرية والعقدية التي يعتمد عليها هذا الاتجاه؛ سواء في مصادرة فضائل العترة الطاهرة أم في تكفير المسلمين واستباحة دمائهم وأعراضهم وأموالهم. نعم، كنّا نشير بالعرض إلى مبني وأصول

(١) الفتوى الفقهية (المعاملات)، لساحة المرجع الديني السيد كمال الحيدري، إعداد وتنظيم: الشيخ أحمد الشيباني، مؤسسة الثقلين للثقافة والإعلام، لبنان - بيروت، ١٤٣٣ هـ : ج ٣، ص ٣٠ - ٣١.

مدرسة أهل البيت عليهم السلام.

أما في هذه المباحث فإنّ الطابع العام لها هو التأسيس للمبني والأصول العقدية التي نعتقد بها ونبنّاها^(١)، وسوف نشير بالعرض إلى نظريات الآخر^(٢)، وما يتبنّاه علماء المسلمين من مختلف المدارس الإسلامية في المسائل العقائدية، وتجليّة نقاط التلاقي بينهم، ليتضح أنّهم متّفقون في الكثير من المسائل والمبني والأصول العقدية الأساسية، وأنّ مساحة الاختلاف بينهم ضيّقة؛ وإن حاول البعض إيهام قرّائه بأنّ عرضها السموات والأرض.

من هنا سوف نركّز على نقاط الاشتراك والتلاقي بين علماء المسلمين من مختلف المذاهب الإسلامية؛ مبيّنين أنّ هناك تلاقياً - في الجملة - بين علماء المسلمين في المفردات العقدية، أمّا الإجماع فمتعذر؛ لأنّ الفكر الإنساني يستدعي التنوّع والاختلاف؛ وكما لا يوجد ضير في وقوع الاختلاف بين علماء المدرسة الواحدة، كذلك لا يوجد ضير في وقوع الاختلاف بين علماء المدارس المختلفة، خصوصاً مع وجود موافق من المدرسة الأولى لما تبنّاه المدرسة الثانية أو وجود موافق من المدرسة الثانية لما تبنّاه المدرسة الأولى.

(١) إنّ مراد سيدنا الأستاذ دام ظلّه من الطابع التأسيسي ليس هو خصوص التأسيس المذهبي، وإنّما التأسيس لكلّ من يستظلّ بالقرآن الكريم وكلمات النبي صلّى الله عليه وآله، وكلّ من يتّشهد الشهادتين ويرى نفسه أنه من أمّة الخاتم صلّى الله عليه وآله. فكلّ من تشهّد الشهادتين فهو من أمّة محمد صلّى الله عليه وآله، ولا يجوز إقصاؤه فضلاً عن تكفيره وقتله.

(٢) المقصود بالآخر - هنا - كلّ من لا نتفق معه في الرأي، سواء أكان شيعياً أم سنياً أم من أتباع ابن تيمية؛ لأنّنا لا نقلّد أحداً في هذه الأبحاث، وإنّما هي أبحاث اجتهادية لنا رأينا فيها، نبيّنها من خلال ما انتهينا إليه من نتائج مستنبطة من الأدلة القرآنية والروائية ونتائج العقل البشري. (منه دام ظلّه).

بعبارة أخرى: نريد أن ثبت في هذه الأبحاث عدم وجود اصطلاف عقديّ في كثير من مفردات العقيدة؛ كما في مسألة تجسيم الباري عزّ وجلّ^(١)، ومسألة مقامات النبيّ والتوكيل به صلّى الله عليه وآله، وسوف يتضح أنَّ الكثير من المبني والأصول التي تعتقد بها مدرسة أهل البيت عليهم السلام يوجد لها موافق من كبار علماء أهل السنة^(٢).

ومع كُل ذلك فسوف لن نغفل عن بيان خالفة الفكر التيمي لما عليه عموم علماء الإسلام، واستفزازه المستمر للأمة الإسلامية؛ بأبنائها وعلمائها. ومن هذه الخطوة العلمية يتعدى السلم الأهلي بين أبناء الأمة الواحدة وهي الطريق المستقيم إليه.

المبحث الثالث: المنهج المتّبع في هذه الأبحاث

لما كان الطابع العام لهذه المباحث هو التأسيس للمبني والأصول العقدية التي نعتقد بها ونتبناها، وأنَّ مناقشة الآخر هو أمر يأتي بالعرض، اقتضى هذا منهجاً آخر ينسجم مع ما نصبو إليه من هذه المباحث، لذا قررنا أن لا ندور في تحرير هذه الأبحاث وتحقيقها مدار صحة الأسانيد؛ بحيث نحتاج بال الصحيح المجمع عليه فقط، بل سوف نعتمد ما يلي:

أولاً: القرآن الكريم: إذ سوف تكون نقطة الانطلاق من كتاب الله؛ باعتباره الجامع المشترك لأمة الإسلام، والمظلة التي يستظل بها كُل من نطق

(١) لقد بحث سيدنا الأستاذ دام ظله مسألة الاختلاف في تجسيم الباري عزّ وجلّ في دراسة سابقة، وبين هناك أنه لا يوجد اصطلاف مذهبٍ في هذه المسألة. (انظر: التوحيد عند الشيخ ابن تيمية، للمرجع الديني السيد كمال الحيدري، بقلم: خليل العامل).

(٢) إن سيدنا الأستاذ دام ظله يبحث التوكيل بالنبيّ صلّى الله عليه وآله كمقام من مقاماته البرزخية.

بالشهادتين. فنعرض المفردة العقدية - أيًّاً كانت - عليه، سائلين منه عن مشروعية هذه المفردة، وأدلة إثباتها أو نفيها، وأبعادها وكل ما يرتبط بها، فإذا وجدنا أنَّ القرآن الكريم لم يتكلَّم في هذه المفردة، أو أنَّ الكلام فيها يحتاج إلى متممات، فحينئذٍ ننتقل إلى السنة.

وليس في ذلك دعوى إلى عزل السنة عن القرآن، لأنَّ أساسية دورها في تبيين^(١) المراد القرآني^(٢). قال تعالى: ﴿تُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ (النحل: ٤٤).

(١) إنَّ سيِّدنا الأستاذ يفرق بين البيان والتبيين؛ فهذه مفاهيم قرآنية ثلاثة لكل منها معناه الخاص. وقد أشير للبيان بقوله تعالى: ﴿هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِلْمُنَذِّنِ﴾ (آل عمران: ١٣٨)، ويراد به الأمر الواضح الذي يصبح أن يُخبر به، وهو أسلوب عادةً ما يُخاطب به عامة الناس. وقد أشير للتبيين في قوله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ (النحل: ٨٩)، وهو أسلوب آخر يُلاحظ فيه جهة المخاطب، ولا يُستعمل لعامة الناس، ولذلك قال تعالى مخاطباً نبيه صلَّى الله عليه وآله: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ فهو ليس تبياناً لعامة الناس، وإنما لطبة معينة ارتفت بمراتبها المعرفية والمعنوية يقف في طليعتها الرسول الأكرم صلَّى الله عليه وآله، ومن هنا تطلق العمليَّة التفسيريَّة. وقد أشير للتبيين بقوله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (النحل: ٤٤). والمراد بالتبيين: الوظيفة الإلهيَّة التبلغية الأولى للرسول صلَّى الله عليه وآله تجاه القرآن الكريم. وعندما نعرف ذلك بالوظيفة الإلهيَّة فذلك لاعتداً على المُعطى الإلهي القائم في البُيانية. (انظر: منطق فهم القرآن، الأسس المنهجية للتفسير والتأويل في ضوء آية الكرسي، من أبحاث: المرجع الديني السيِّد كمال الحيدري، بقلم: الدكتور طلال الحسن، دار فرائد، الطبعة الأولى، ١٤٣٣ هـ: ج ١، ص ٨٩ - ٩١).

(٢) عندما يذكر سيِّدنا الأستاذ أنَّ نقطة الانطلاق لا بدَّ أن تكون من كتاب الله عزَّ وجلَّ، لا يعني بذلك عزل السنة عن الكتاب؛ لأنَّها الطريق إلى بيان المراد القرآني، ومن الخطأ العلمي عزل القرآن عن السنة أو عزل السنة عن القرآن.

بمعنى: أنَّ الطريق لفهم المراد القرآني هي السنة المطمئنة الصدور. فإن اتفقت نصوص المدرستين على فهم المراد القرآني أُخذ به، وهذا هو إجماع المسلمين. وإن اختلفت، فحينئذٍ لا بد من الرجوع مِرْأة أخرى للكتاب، فما وافقه يؤخذ به، وما خالفه لا يمكن الاعتماد عليه.

وفي صورة خلو القرآن الكريم من المؤيد لأحد الفهمنين والمخالف لأحدهما، لا بد من العرض على السنة المجمع عليها، ومع عدم وجودها يكون لكل عالم محقق رأيه، مع حفظ المقامات والمقدّسات، والابتعاد عن لغة السباب والإقصاء.

ثانياً: السنة الشريفة^(١): إذا لم يتعرض القرآن الكريم للمفردة المراد البحث عنها ننتقل إلى دائرة المعرفية الأخرى المتمثلة بالسنة الصحيحة الصريحة المجمع عليها، ومع فقدان سنة بهذه سوف ننبه على أمّها وردت في مصادر الخاصة فقط، أو مصادر العامة فقط.

ونحاول تحصيل السنة القطعية الصدور سواء أكانت متواترة أم غير متواترة، كما في أخبار الآحاد المحفوظة بقرائن تثبت قطعية صدورها، أو لا أقلّ: الأطمئنان بصدورها.

ثالثاً: متجاجات العقل الإنساني: أحد المراجعات التي يرتكز عليها منهاجنا في تحرير وتحقيق أبحاث هذا الكتاب هو العقل. وللعقل إطلاقات مختلفة، منها:

الأول: أداة الإدراك والفهم. فكما أنَّ البصرة هي قوَّة تبصر بها الأشياء، والسامعة هي قوَّة تسمع بها الأشياء، كذلك العقل هي قوَّة تُدرك بها الأشياء، ومرجعية العقل بهذا المعنى محل اتفاق بين العلماء؛ لأنَّ فهم الكتاب والسنة لا

(١) المراد بالسنة: قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَتَقْرِيرُهُ.

يكون إلا بها.

الثاني: م المنتج العقل الإلإنساني؛ أي: القواعد العقلية، وقد صار العقل بهذا المعنى محلاً للاختلاف بين الأعلام، فمنهم من قال بعدم جواز الاحتکام إلى المنتج العقلي، ومنهم من قال بجواز ذلك بل تقديميه عند المعارضة مع السنة، والختار هو الثاني.

وقد ذهب إليه جملة من الأعلام، منهم: الشيخ الأنصاري، حيث قال: «كليما حصل القطع من دليل عقلي فلا يجوز أن يعارضه دليل نقلٍ^(١). وإن وجد^(٢) ما ظاهره المعارضة^(٣) فلابد من تأويله إن لم يمكن طرحة، وكلما حصل القطع من دليل نقلٍ - مثل القطع الحاصل من إجماع جميع الشرائع على حدوث العالم زماناً - فلا يجوز أن يحصل القطع على خلافه من دليل عقلي، مثل استحالة تخلف الأثر عن المؤثر، ولو حصل منه صورة برهان كانت شبهة في مقابلة البديهة»^(٤).

وقال ابن تيمية^(٥): «وإنما أن يريد به ما أخذها قطعياً، فالقطعي هو المقدم مطلقاً، وإذا قدر أن العقلي هو القطعي كان تقديميه لكونه قطعياً، لا لكونه عقلياً...»

(١) عدم جواز تقديم الدليل النقل على العقلي مرجعه إلى أن الدليل النقل قد يكون ظنناً، والدليل العقلي لا يكون إلا قطعياً، والقطعي يقدم على الظن.

(٢) أي: إن وجد في النقل.

(٣) أي: عارض الدليل القطعي.

(٤) فرائد الأصول، للشيخ الأعظم أستاذ الفقهاء والمجتهدين الشيخ مرتضى الأنصاري، إعداد: لجنة تحقيق تراث الشيخ الأعظم، مجمع الفكر الإسلامي، قم، ١٤١٩ هـ: ج ١، ص ٥٧.

(٥) لقد اختار سيدنا الأستاذ دام ظله ابن تيمية كنموذج لمن يقول بمرجعية المنتج العقلي من المدرسة الأخرى - وهو من أهل الحديث المتأمليين على المباحث العقلية - للتأكد على أنَّ الكثير من العلماء يقبل مرجعية المنتج العقلي.

أن يقال: لا نسلم انحصر القسمة فيما ذكرته من الأقسام الأربع، إذ من الممكن أن يُقال: يقدّم العقلي تارة والسمعي أخرى، فـأَيْهَا كان قطعياً يقدّم، وإن كانا جمِيعاً قطعياً فيمتنع التعارض، وإن كانا ظنّين فالراجح هو المقدم. فدعوى المدعى: (أنه لابد من تقديم العقلي مطلقاً أو السمعي مطلقاً أو الجمع بين النقيضين أو رفع النقيضين) دعوى باطلة، بل هنا قسم ليس من هذه الأقسام، كما ذكرناه، بل هو الحق الذي لا ريب فيه».

يوضح ابن تيمية هذه الاحتمالات بقوله: «إما أن يريد القطعيان، فلا نسلم بإمكان التعارض حينئذ؛ لأنّ القطعي لا يعارضه قطعي آخر، وإنما أن يريد الظنّين، فالمقدم هو الراجح مطلقاً» سواء أكان العقل أم النقل، وحينئذ فتقديمه لرجاحته فقط لا لكونه عقلاً أو نقاً، «إما أن يريد به أحدهما قطعيّ، فالقطعي هو المقدم مطلقاً، وإذا قدر أنّ العقلي هو القطعي كان تقديمه لكونه قطعياً لا لكونه عقليّ». ثم ينتهي ابن تيمية بهذه التبيّنة، بقوله: «فعلم أنّ تقديم العقلي مطلقاً خطأ، كما أنّ جعل جهة الترجيح كونه عقليّ خطأ»^(١). إذن، ابن تيمية من القائلين بتقديم الدليل العقلي على النكلي إذا كان الأول قطعياً والثاني ظنّياً.

وقد عدّ الألباني ابن تيمية من المفرطين في الاحتکام إلى منتجات العقل الإنساني، حيث قال: «وقد أطال ابن تيمية في الكلام في ردّه على الفلاسفة، محاولاً إثبات حوادث لا أول لها^(٢)، وجاء في أثناء ذلك بما تحار فيه العقول، ولا

(١) درء تعارض العقل والنقل، للشيخ ابن تيمية، تحقيق: د. محمد رشاد سالم: ج ١، ص ١٣١ .

(٢) من عبارة الألباني يفهم أنّ ابن تيمية من القائلين بقدم العالم الإمكانى، وأنّ العالم لا أول له، وقد كفر الكثير من العلماء ومنهم الغزالي كلّ من قال بذلك، وهذا يعني أنّ ابن تيمية في زمرة الكافرين بنظر الغزالي وغيره من أعلام المسلمين. (منه دام ظله).

تقبله أكثر القلوب حتى اتهمه خصومه^(١) بأنه يقول أن المخلوقات قديمة لا أولاً لها، مع أنه يقول وبصريح بأن ما من مخلوق إلا مسبوق بالعدم، ولكنه مع ذلك يقول بسلسلة الحوادث لا إلى نهاية، فذاك القول منه غير مقبول، بل هو مرفوض، وكم كان نود أن لا يلح ابن تيمية هذا المولح؛ لأن الكلام فيه شبيه بالفلسفة وعلم الكلام الذي تعلمنا منه التحذير والتنفير، ولكن صدق الإمام مالك حيث يقول: ما من أحد إلا رد ورد عليه إلا صاحب هذا القبر^(٢).

زيادة إيضاح المنهج المختار

بعد أن أتضح منهجنا في هذه الأبحاث بمرجعياته الثلاث؛ القرآن الكريم، والسنة القطعية، ومتاجرات العقل الإنساني، نشير إلى بعض المسائل المتعلقة به.

أولاً: المنهج المختار في كلمات الأعلام

إن المنهج الذي ذكرناه - بمرجعيته الأولى والثانية - هو المنهج الذي نظر له المتقدمون والتأخرون من علماء الإسلام^(٣)، وسطروه في مصنفاتهم وساروا عليه في قبول الرواية أو تضييفها.

قال الشيخ الطوسي في تهذيب الأحكام: «وأذكر مسألة مسألة، فاستدلّ عليها إما من ظاهر القرآن أو من صريحه أو فحواه أو دليله أو معناه، وإما من

(١) إن نسبة القول بقدم العالم إلى ابن تيمية ليس اتهاماً من قبل الخصوم بل هو حقيقة. (منه دام ظله).

(٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٥هـ: ج ١، القسم الأول، ص ٢٥٨.

(٣) ليس مقصود سيّدنا الأستاذ دام ظله عدم وجود المخالف لهذا المنهج، وإنما المقصود أن هذا المنهج لا يوجد فيه اصطداماً مذهبياً، فكما أن الكثير من علماء مدرسة أهل البيت يقولون به، كذلك الكثير من أهل السنة يقولون به.

السنة المقطوع بها من الأخبار المتوترة أو الأخبار التي تقرن إليها القرائن التي تدل على صحتها، وإنما من إجماع المسلمين إن كان فيها أو إجماع الفرقة المحقّة..»^(١).

وقال في الاستبصار - في معرض حديثه عن المناط في قبول الخبر - «ومنها: أن تكون مطابقة لظاهر القرآن.. ومنها: أن تكون مطابقة للسنة المقطوع بها.. ومنها: أن تكون مطابقة لما أجمع المسلمون عليه، ومنها: أن تكون مطابقة لما أجمعت عليه الفرقة المحقّة..»^(٢).

وقد نقل الشيخ الطوسي عن محمد بن قولويه، والحسين بن الحسن بن بندار القمي، قالا: «حدثنا سعد بن عبد الله، قال: حدثني محمد بن عيسى بن عبيد، عن يونس بن عبد الرحمن، أن بعض أصحابنا سأله وأنا حاضر، فقال له: يا أبا محمد ما أشدك في الحديث، وأكثر إنكارك لما يرويه أصحابنا، فما الذي يحملك على رد الأحاديث؟ فقال: حدثني هشام بن الحكم أنه سمع أبا عبد الله عليه السلام يقول: لا تقبلوا علينا حديثاً إلا ما وافق القرآن والسنة، أو تجدون معه شاهداً من أحاديثنا المتقدمة، فإن المغيرة بن سعيد لعنه الله دس في كتب أصحاب أبي أحاديث لم يحدث بها أبي، فاتقوا الله، ولا تقبلوا علينا ما خالف قول ربنا تعالى وسنة نبيينا صلى الله عليه وآله، فإنما إذا حدثنا، قلنا: قال الله عز وجل، وقال رسول الله صلى الله عليه وآله.

(١) تهذيب الأحكام في شرح المقنعة للشيخ المفيد رضوان الله عليه، تأليف:شيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي، حقّقه وعلق عليه: سيدنا الحجة السيد حسن الموسوي الخرسان، دار الكتب الإسلامية، طهران، ١٣٩٠ هـ: ج ١، ص ٣.

(٢) الاستبصار فيها اختلف من الأخبار، تأليف:شيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي، حقّقه وعلق عليه: سيدنا الحجة السيد حسن الموسوي الخرسان، الناشر دار الكتب الإسلامية، طهران: ج ١، ص ٤.

قال يونس: وافيت العراق فوجدت بها قطعة من أصحاب أبي جعفر عليه السلام ووجدت أصحاب أبي عبد الله عليه السلام متوافرين، فسمعت منهم وأخذت كتبهم، فعرضتها من بعد على أبي الحسن الرضا عليه السلام فأنكر منها أحاديث كثيرة أن يكون من أحاديث أبي عبد الله عليه السلام. وقال لي: إنّ أبا الخطاب كذب على أبي عبد الله عليه السلام، لعن الله أبا الخطاب، وكذلك أصحاب أبي الخطاب يدّسون هذه الأحاديث إلى يومنا هذا في كتب أصحاب أبي عبد الله عليه السلام، فلا تقبلوا علينا خلاف القرآن فإنّا إن تحدثنا حدثنا بموافقة القرآن وموافقة السنة، إنّا عن الله وعن رسوله نحدث، ولا نقول: قال فلان وفلان، فيتناقض كلامنا، إنّ كلام آخرنا مثل كلام أوّلنا، وكلام أوّلنا مصادق لكلام آخرنا، فإذا أتاكم من يحدثكم بخلاف ذلك فردوه عليه وقولوا: أنت أعلم وما جئت به، فإنّ مع كل قول منّا حقيقة وعليه نوراً، فما لا حقيقة معه ولا نور عليه فذلك من قول الشيطان»^(١).

وقال ابن تيمية: «وكان من أعظم ما أنعم الله به عليهم اعتمادهم بالكتاب والسنة، فكان من الأصول المتفق عليها بين الصحابة والتابعين لهم بإحسان: آنّه لا يقبل من أحد قطّ أن يعارض برأيه، ولا ذوقه، ولا معقوله، ولا قياسه، ولا وجده، فإنه ثبتت عنهم بالبراهين القطعيات والآيات البينات أنّ الرسول جاء بالهدى ودين الحقّ، وأنّ القرآن يهدي للتي هي أقوم، فيه نبأ من قبلهم، وخبر ما بعدهم، وحكم ما بينهم، هو الفصل ليس بالهزل، من تركه من جبار قصمه الله، ومن ابتغى الهدى من غيره أضلّه الله، هو حبل

(١) اختيار معرفة الرجال، المعروف بـ رجال الكشّي، لشيخ الطائفة أبي جعفر الطوسي، تصحيح وتعليق: المعلم الثالث ميرداماد الاسترآبادي، تحقيق: السيد مهدى الرجائي، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث: ج ٢، ص ٤٨٩، ٤٩٠.

الله المتين، هو الذكر الحكيم، هو الصراط المستقيم، وهو الذي لا تزيغ به الأهواء، ولا تلبس به الألسن، فلا يستطيع أن يزيفه إلى هواه، ولا يُحْرِف به لسانه، ولا يخلق عن كثرة التردد، فإذا رَدَّ مَرَّةً بعد مَرَّةً، لم يخلق، ولم يمل كغيره من الكلام، ولا تنقضي عجائبه، ولا تشبع منه العلماء، من قال به صدق، ومن عمل به أجر، ومن حكم به عدل، ومن دعا إليه هُدِيَ إلى صراط مستقيم، فكان القرآن هو الإمام الذي يُقتدى به..»^(١).

وقال الدكتور بشّار عواد معروف والشيخ شعيب الأرنؤوط في تحرير تقرير التهذيب^(٢): «إذا جاءنا حديث عن السنة، لابد أن يعرض حديثه على المتون الصحيحة التي هي بمنزلة قواعد كلية؛ القرآن الكريم وما ثبت من الحديث»^(٣).

وقال العلّامة ناصر الدين الألباني: «بعض معاصرهم [الشيعة] يدعون إلى التقرير بين السنة والشيعة! وهذا فيرأيي مستحيل، ما لم يتّفقوا معنا على القواعد العلمية الصحيحة التي لا تحابي سنّاً ولا شيعياً»^(٤).

(١) جموع الفتاوى، شيخ الإسلام ابن تيمية، طبعت بأمر خادم الحرمين الملك فهد بن عبد العزيز آل سعود: ج ١٣، ص ٢٨.

(٢) تعريف بكتاب (تحرير تقرير التهذيب) للدكتور بشّار عواد معروف والشيخ شعيب الأرنؤوط: يوجد كتاب بعنوان (تهذيب الكمال في أسماء الرجال) للحافظ المزي (المتوفى ٧٤٢هـ). يقع في (٣٥) مجلداً، وقد قام ابن حجر العسقلاني بتلخيصه في خمسة مجلدات وأسماء (تهذيب التهذيب)، ثم وجد أن الكتاب لا زال كبيراً، فلخصه في مجلد واحد تحت عنوان (تقرير التهذيب)؛ ثم قام الدكتور بشّار والعلامة شعيب الأرنؤوط بتحرير تقرير التهذيب، أي: علّقاً عليه فصار كتاباً في أربعة مجلدات.

(٣) تحرير تقرير التهذيب، بشّار عواد معروف والشيخ شعيب الأرنؤوط: ج ١، ص ٢٢.

(٤) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، العلّامة الألباني، دار

ثانياً: القواعد التي يفرزها المنهج المختار

إنّ المعطيات العملية التي يحققّها المنهج المختار تدعونا إلى تحليّة أصول وقواعد علميّة لا نحابي فيها سنيّاً ولا شيعيّاً، نستوحّيها من دائرة المشتركات الإسلاميّة. ومن أهمّ تلك القواعد: عدم مدخلية الاعتقاد في قبول الراوي أو رفضه، وقبول الخبر إذا كان راويه ثقة، صدوقاً، ضابطاً، سواءً أكان موافقاً في الاعتقاد أم مخالفًا.

قال العالّامة الألباني: «قلت: وإنّه حسنٌ، ورجاله ثقاتٌ.. وفي التقرير^(١) صدوقٌ شيعيٌّ. فإنّ قال قائل: راوي هذا الشاهد شيعيٌّ وكذلك في سند المشهود له^(٢) شيعيٌّ آخر، وهو جعفر بن سليمان، أفلا يعتبر ذلك طعناً في الحديث وعلّة؟ فأقول: كلاً، لأنّ العبرة في روایة الحديث إنّما هو الصدق والحفظ، وأمّا المذهب فهو بينه وبين ربّه فهو حسيبي، ولذا نجد صاحبى الصحيحين وغيرهما قد أخرجوا لكثيرٍ من الثقات المخالفين كالخوارج والشيعة وغيرهم...»^(٣).

وقال في موضع آخر: «قلت: وهذا إسناد حسنٌ رجاله ثقات رجال مسلم غير الأجلح، وهو ابن عبد الله وابن حبيبة، وهو صدوقٌ كما قال الذهبي في الضعفاء، والحافظ في التقرير، ولا عيب فيه سوى أنه شيعيٌّ، ولكن ذلك لا يضرُّ في الرواية لأنّ العمدة فيها إنّما هو الصدق»^(٤).

. المعرف، الرياض - السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ: ج ١١، ص ٧٨٩.

(١) كتاب التقرير هو لابن حجر العسقلاني.

(٢) أي: الرواية المشهود لها.

(٣) سلسلة الأحاديث الصحيحة، مصدر سابق: ج ٥، ص ٢٦٢، في ذيل الرواية (٢٢٢٣).

(٤) المصدر نفسه: ج ٤، ص ٢٤٧.

فمن خلال نقل الألباني للرواية التي يوجد في سندتها راوٍ شيعيًّا في سلسلة الأحاديث الصحيحة نفهم أنه لا يدور مدار الاعتقاد، بل مدار الصدق، مضافًا إلى تصريحه بأن التشيع لا يضر بالرواية.

وليس هذا رأيًا شخصيًّا للألباني؛ بل هو رأي جملة من المحدثين، لذا قال: «والتشيع لا يضر في الرواية عند المحدثين^(١)، ما لم ينكر ما هو معلوم من الدين بالضرورة كما بيَّنه الحافظ ابن حجر في شرح النخبة، وذلك من إنصاف المحدثين وعدهم مع مخالفיהם في الاعتقاد^(٢). أي: إن كبار علماء أهل السنة ومحققيهم قائلون بأن العقيدة لا تضر في الرواية، ما لم ينكر ما هو معلوم من الدين بالضرورة، فإن ذلك مسقط لاعتبار الراوي وخرج له من الدين عند جميع علماء الإسلام.

وقال المزي: «قال إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد، عن يحيى بن معين: كوفيٌّ، ليس به بأسٌ، ثقةٌ، قال: فقيل ليحيى: شيعيٌّ! فقال: وشيعيٌّ ثقةٌ وقدريٌّ^(٣) ثقةٌ^(٤)».

وفي تحرير تقرير التهذيب للعلمين الدكتور بشّار عواد معروف والشيخ شعيب الأرنؤوط: «الجرح المردود^(٥): الجرح بسبب المخالفة في العقائد^(٦)»،

(١) هذا كلامهم على مستوى البحث النظري، أما هل يطبقون ذلك ويقبلون الرواية؟ فذاك بحث آخر. (منه دام ظله).

(٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة، مصدر سابق: ج ١، ص ٧٥٢، رقم الحديث ٣٩٦.

(٣) المقصود بالقدري - هنا - المعترizi.

(٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال للحافظ المزي، حققه وضبط نصه وعلق عليه: الدكتور بشّار عواد معروف، مؤسسة الرسالة: ج ١٠، ص ٤١٤.

(٥) يتحدّث العلمان في التحرير عن الأمور التي يجرح بها الراوي ولكنّها جروح مردودة.

(٦) أي: إن الاختلاف في العقائد جرح ولكنّه مردود لا تسقط به الرواية عن الاعتبار.

وهو ما يعرف عند أهل السنة بالبدعة^(١)، بشرط أن لا تكون البدعة تؤدي إلى كفر الإنسان، كالخوارج والشيعة والقدرية والمرجئة والجهمية والمعتزلة والواقفية ونحوهم.

قال الحافظ ابن حجر: والتحقيق: أنه لا يرد كُلّ مكْفِر ببدعته؛ لأنَّ كُلّ طائفة تدعي أنَّ مخالفتها مبتداة، وقد تبالغ فتكفر مخالفتها، فلو أخذ ذلك على الإطلاق لاستلزم تكفير جميع الطوائف.. فالمعتمد أنَّ الذي تردَّ روایته من أنكر أمراً متواتراً من الشرع معلوماً من الدين بالضرورة.

أمّا المتقدّمون فوجدنا أكثرهم لا يعتدّ ببدعة الراوي إن كان صادقاً أميناً، فقد أخرج الشیخان في صحیحیهما عن کثیر ممّن رُمی بالبدعة كالخوارج، والشيعة، والقدرية ونحوهم، ومنهم من كان داعیةً لمذهبہ»^(٢).

فتحصل: أنَّ منهج البخاري ومسلم والمزي، والحافظ ابن حجر، والدكتور بشّار عواد معروف، والشيخ شعيب الأرنؤوط، والعلامة الألباني؛ بل والمحدثين^(٣)، قائمٌ على قبول روایة الراوي إذا كان ثقةً صدوقاً، حتى لو كان مخالفًا لهم في العقيدة كالشيعة والخوارج.

وعلى هذه القاعدة نهج علماء مدرسة أهل البيت عليهم السلام، فقبلوا روایة غير الإمامي إذا كان ثقةً صدوقاً ضابطاً.

قال الشيخ الطوسي رحمه الله - في حال ما يرويه المخالف الثقة - : «أمّا إذا كان مخالفًا في الاعتقاد لأصل المذهب وروى مع ذلك عن الأئمّة عليهم السلام

(١) فحتى لو كان صاحب بدعة ولكنه كان ثقة فإنَّ روایته تقبل.

(٢) تحریر تقریب التهذیب، مصدر سابق: ج ١، ص ٣٥، ٣٦.

(٣) لقد صرّح الألباني - في عبارته التي نقلها سیدنا الأستاذ في المتن - بأنَّ التشیع لا یضرُّ في الروایة عند المحدثین.

نُظر في ما يرويه، فإن كان هناك من طرق الموثوق بهم ما يخالفه وجب اطّراح خبره.. وإن لم يكن هناك من الفرقة المحقّة خبر يوافق ذلك ولا يخالفه، ولا يفرق لهم قول فيه، وجب أيضاً العمل به؛ لما روي عن الصادق عليه السلام أنه قال: (إذا نزلت بكم حادثة لا تجدون حكمها في ما روي عنا فانظروا إلى ما رواه عن علي عليه السلام فاعملوا به) ولأجل ما قلناه عملت الطائفة بما رواه حفص بن غياث، وغياث بن كلوب، ونوح بن دراج، والسكوني، وغيرهم من العامة، عن أئمّتنا عليهم السلام في ما لم ينكروه ولم يكن عندهم خلافه^(١).

وقال في مقدمة الفهرست: «فإذا ذكرت كلّ واحد من المصنّفين وأصحاب الأصول فلا بدّ من أن أشير إلى ما قيل فيه من التعديل والتجرّح، وهل يعوّل على روایته أو لا؟ وأيّين عن اعتقاده وهل هو موافق للحقّ أو هو مخالف له؟ لأنّ كثيراً من مصنّفي أصحابنا ينتحلون المذاهب الفاسدة وإن كانت كتبهم معتمدة»^(٢)، وهو صريح في الاعتماد على كتب ذوي المذاهب الفاسدة، ولا وجه لاعتراضهم عليها إلّا ثقّتهم في أنفسهم أو احتفافها بها يوجب الموثوق بها، وإلّا فمن بعيد جدّاً احتفافها بما يوجب العلم بشّوت جميع ما فيها . كيف وقد صرّح نفسه في ما تقدّم نقله عنه في العدّة بعدم تيسّر القرائن القطعية؟!

وقال السيد محسن الحكيم: «الإنصاف يقتضي جواز العمل بالموثّق؛ لأنّه من قسم الحجّة»^(٣).

(١) العدّة في أصول الفقه، تأليف: شيخ الطائفة الإمام أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي رحمه الله (٣٨٥ - ٤٦٠ هـ)، تحقيق: محمد رضا الأنباري القمي، ١٤١٧ هـ: ص ١٤٩.

(٢) الفهرست، تأليف: شيخ الطائفة الإمام أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي ٣٨٥ - ٤٦٠ هـ، تحقيق ونشر: مؤسسة نشر الفقاهة، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ: ص ٣٢.

(٣) مستمسك العروة الوثقى، تأليف: فقيه العصر آية الله العظمى السيد محسن الطباطبائي الحكيم، مطبعة الآداب، النجف الأشرف ١٣٩٠ هـ: ج ٨، ص ١٥٨، حاشية (٥).

وقال الشيخ محمد حسين الحائرى: «الإيمان ذكره جماعة ونسبة في المعلم إلى المشهور ولم يثبت فلا يقبل رواية غير الإمامي من المخالفين وغيرهم كالزيدية والكيسانية والناؤوسية والفتحية والواقفية، وذهب جماعة إلى عدم اشتراط ذلك واختاره العلامة في أحد قوله وهو الأقوى»^(١).

وقال أستاذنا السيد الخوئي في كتاب الخمس: «والمحقق في محله حجية المؤتّق كالصحيح»^(٢).

وقال في دراسات في علم الأصول: «الخبر المؤتّق: وهو ما كان رواته موثقين وإن لم يكونوا إماميين، ويدخل فيه خبر الفاسق المؤتّق، سواء كان إمامياً أم لم يكن... وأما الخبر المؤتّق والحسن فيستفاد حجّيتها من الآية بوجهين»^(٣).

ولازم هذه القاعدة هو قبول الروايات التي يرويها محدثو أهل السنة، وقبوّلهم الروايات التي يرويها محدثو الشيعة؛ لأنّ تسنّن الراوي ليس مسقطاً للرواية في مدرسة أهل البيت، ولا تشيعه مسقطاً لها في مدرسة أهل السنة.

فلو وردت رواية في أحد كتبهم المعتبرة كصحيحي البخاري ومسلم ومسند الإمام أحمد بن حنبل وكان في سندها راوٍ صدوقٌ ولكنه يتّشيع، فلا يعدّ ذلك قدحاً في سندها، وعليهم قبولاً والعمل بها.

وكذا لو وردت رواية سواء أكانت في مصادر مدرسة أهل البيت أم في

(١) الفصول الغروريّة في الأصول الفقهية، للشيخ محمد حسين بن عبد الرحيم الطهراني الحائرى، الناشر: دار إحياء العلوم الإسلامية، قم، ١٤٠٤ هـ: ص ٢٩٢.

(٢) مستند العروة الوثقى، كتاب الخمس (الأول)، محاضرات زعيم الحوزة العلمية آية الله العظمى السيد أبو القاسم الموسوي الخوئي، تأليف: الشيخ مرتضى البروجردي، المطبعة العلمية، قم، ١٣٦٤ ش: ص ١٧٦.

(٣) دراسات في علم الأصول، للسيد أبو القاسم الخوئي، بقلم: السيد علي الهاشمي الشاهرودي، مركز الغدير للدراسات الإسلامية، ١٤١٩ هـ: ج ٣، ص ١٧٣.

مصادر مدرسة أهل السنة وكان في سندها راوٍ مخالفٌ لنا في العقيدة ولكنّه صدوق فينبغي قبول روایته؛ لأنّ قبول الراوی لا يدور مدار الاعتقاد، وإنّما يدور مدار الوثاقة والضبط والصدق.

تبصرة: لا يحقّ لـكُلّ من ارتضى هذه القاعدة المنهجية أن يرفض الآخر لمجرّد أنه يختلف معه في العقيدة؛ فلا يحقّ للعالم الإسلامي الشيعي أن يُقصى راوياً ثقةً صدوقاً وإن اختلف معه في العقيدة، وكذلك لا يحقّ للعالم الإسلامي السنّي أن يُقصى راوياً صدوقاً وإن اختلف معه في العقيدة، بل يجب على الجميع قبول كـلّ ما صحّ عن رسول الله صلّى الله عليه وآله. لهذا لا ينفي العجب من إقصاء ابن حجر والألباني الراوی لمجرّد تشيعه مع قبولهما بالقاعدة المذكورة نظريّاً!

وعلى نفس المنوال سار ابن تيمية، فهو بعد أن صرّح بأنّ الأصل هو الكتاب والسنة - كما في عبارته المتقدمة - أقصى كـلّ رواية وقع في إسنادها شيعيّ، وهذا ما أفاده بقوله: «والشيعة لا يكاد يوثق برواية أحد من شيوخهم لكثرة الكذب فيهم، ولهذا أعرض عنهم أهل الصحيح^(١)، فلا يروي البخاري ومسلم أحاديث عليٍّ إلّا من أهل بيته كأولاده مثل الحسن والحسين، ومثل محمد بن الحنفية..»^(٢).

ثالثاً: خطورة المنهج الإقصائي

إنّ منهج الإقصاء والسباب الذي يصرّ عليه ابن تيمية وأتباعه وبعض المتطرّفين ممّن يحسبون على مذهب أهل البيت عليهم السلام، هو منهج خطير

(١) إنّ قول ابن تيمية: (لقد أعرض أهل الصلاح عن الشيعة)، بعيد عن الحقيقة أراد به إيهام القارئ؛ لأنّ أحمد وغيره نقل روایات في إسنادها رجال من الشيعة.

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية، مصدر سابق: ج ١٣، ص ٢٨.

مدفوع الثمن يهدف إلى تمزيق الصّفّ الإسلامي؛ لذا لا بدّ من الوقوف أمامه من خلال تفعيل وتسويق المنهج القائمة على المشتركات والتي تدعو إلى الوسطيّة وإلى احتواء الآخر؛ لأنّ ترك الساحة للمنهج الإقصائي نتيجته الفرقة والتمزّق والاقتتال الطائفي واستباحة الدماء والأموال والأعراض.

إنّ عدوَّ الأمة الإسلامية فكر وقدر، فقتل كيف قدر، فلم يجد سبيلاً لاستضعاف أمّة القرآن والاستعلاء عليها ونهب خيراتها أسرع وأوسع من الترويج للمنهج الذي يعزّز من حالة الاصطفاف الطائفي، ويحييّز تكثير الآخر وقتله في الدنيا، والحكم عليه بالنار في الآخرة!^(١).

إنّ النّصّ الديني بآياته ورواياته ينطق بأنّ الخالق سبحانه وتعالى هو وحده من يملك حساب الخلاقين، وليس لأحد أن يحكم على الآخرين بأنّهم من أهل الجنة أو من أهل النار؛ ففي الجامع الصحيح للبخاري: عن أبي هريرة أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآلّه وسلّم قال: كُلّ أمّي يدخلون الجنة، إلّا من أبي. قالوا: يا رسول الله، ومن يأبى؟ قال: من أطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد أبى^(٢).

إنّ هذه الرواية تقرّر مبدأً بديعاً ورصيناً ينطق بأنّ الأصل في دخول الجنة هو اتّباع النبيّ الأعظم صلّى الله عليه وآلّه، وهو مبدأ قرآنی. قال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحِبِّكُمُ اللَّهُ﴾ (آل عمران: ٣١).

ومع هذا المبدأ لا يحقّ لأحد أن يحكم على الآخر بأنه ليس على شيء، فلا

(١) أقولها أسفًا: إنّ عدوَّ الأمة الإسلامية حقّ نجاحاً كبيراً في هذا المجال، وبدأ يقطف ثمار فكره وتقديره؛ فإنّ الاقتتال الطائفي عمّ عالمنا الإسلامي؛ ففي العراق وسوريا ولبنان وباكستان وأفغانستان وشمال أفريقيا نشهد قتلاً وسيماً وتهجيراً على الهوية كبيراً وكثيراً.

(٢) الجامع الصحيح للبخاري، تحقيق شعيب الأرنؤوط، الرسالة العالمية: ج ٥، كتاب الاعتصام، باب الاقتداء بسنن رسول الله، رقم الحديث (٧٢٨٠).

يحق للشيعي أن يحكم على السنّي بأنّه من أهل النار؛ لمجرد تسنّته، ولا يحق للسنّي أن يحكم على الشيعي أنه من أهلها؛ لمجرد تشيعه.

نعم، من حق كلّ جماعة أن تبيّن معتقداتها، وتقييم الأدلة على صحة معتقداتها، ولكن دونها تكفير أو إقصاء.

نتائج ومعطيات

١. إنّ المنهج الذي نعتمد في تحرير وتحقيق أبحاث هذا السفر قائم على الأخذ بالقرآن الكريم والسنة القطعية، مضافاً إلى متطلبات العقل الإنساني، وهو منهج يقوم على أساسٍ تلغي الاصطفاف المذهبي، وتعزّز اللحمة بين أبناء الأمة الإسلامية الواحدة.
٢. إنّ الأساس في المنهج المختار هو اتّباع النبي صلّى الله عليه وآله، لأنّه الطريق المستقيم لبلوغ مقام ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي﴾ (آل عمران: ٣١).
٣. لا يحقّ لأحد أن يحكم على الآخر بأنه ليس على شيء. نعم، من حق كلّ جماعة أن تبيّن معتقداتها، دونها تكفير أو إقصاء.
٤. لو كان الملائكة في الإقصاء والتکفير هو مجرد المخالفة لجاز لكل طائفة أن تکفر الطائفة الأخرى، ول كانت النتيجة تکفير الأمة الإسلامية كافة! وهذا منطق يرفضه العقل الحكيم والقلب السليم قبل النقل المبين؛ فإنّ المخالفة والتنوع في الرأي نتيجة طبيعية لحركة الفكر الإنساني.
٥. هناك الكثير من القواعد والأصول التي لا يوجد فيها اصطفاف طائفـي، بل هي محلّ قبول عند الكثير من علماء المسلمين من مختلف المذاهب الإسلامية.
٦. كما لا يوجد اصطفاف في كثيرٍ من القواعد والأصول، كذلك لا يوجد اصطفاف في كثيرٍ من المفردات العقدية كما في مقامات النبي الأعظم

والتوسل به صلّى الله عليه وآلـه^(١). من هنا كان موضوع هذا الكتاب بيان مقامات النبي صلّى الله عليه وآلـه، مركّزين على مقام التوسل به صلّى الله عليه وآلـه؛ لأنّه بحث في المشتركات التي تحمل طابعاً عملياً يلبّي حاجة عصرية، أمّا بقية مقاماته فهذا ما سنطرّحه في مُصَبِّنَفٍ مستقلٍ إن شاء الله تعالى.

(١) اتّضح بما ذكر سيدنا الأستاذ دام ظلّه أنّ هناك الكثير من المسائل التي لا يوجد فيها اصطداف طائفي، وأنا أتعجب من أولئك الذين يصرّون على أنّ الاصطداف حاصل في جميع المسائل، وهم يعلمون أن لا اصطداف في كثير منها، ولكنّهم معرضون يسعون إلى زرع الفرقة بين الأمة ليدبّ فيها الضعف ف تكون لقمة سائحة لمن لا يريدون الخير لهذه الأمة.

الفصل الثاني

تحرير محل النزاع في ال مقامات البرزخية للنبي

وفي المباحث التالية:

- المسألة الأولى: حياة النبي البرزخية
الآيات الدالة على حياة النبي البرزخية
الروايات الدالة على حياة النبي البرزخية
زيادة وتفصيل في المسألة الأولى
- المسألة الثانية: اتصال النبي بعد موته بعالم الدنيا
الاتجاه الأول: انقطاع الاتصال
الاتجاه الثاني: بقاء الاتصال
حركة الروح في الحياة البرزخية
الثمرات المترتبة على الاتجاهين
- نتائج ومعطيات

لما كان التوسل بدعاء النبي^(١) بعد وفاته، والاستغاثة به، وزيارة قبره الشريف، من المسائل المترفرفة على مقاماته صلى الله عليه وآله في نشأة البرزخ؛ المترفرفة علىبقاء اتصاله صلى الله عليه وآله بعد الموت بعالم الدنيا، اقتنص ذلك تحرير محمل النزاع فيما يرتبط بالحياة البرزخية للنبي صلى الله عليه وآله، قبل الشروع في أدلة الإثبات أو النفي. وفي التحرير لابد أن يميز بين مسألتين:

المقالة الأولى: حياة النبي البرزخية

لا خلاف بين علماء المسلمين في أنّ النبي محمداً صلى الله عليه وآله والأنبياء الآخرين والمؤمنين والخلق أجمعين بعد موتهم يحيون بحياة بروزخية^(٢)،

(١) سيأتي تقسيم التوسل بالنبي صلى الله عليه وآله إلى نوعين: الأول: التوسل بدعائه بعد وفاته. والثاني: التوسل بجاهه وبحقه على الله تعالى. ومن المعلوم أنّ النوع الأول متوقف على الإيمان ببقاء اتصال النبي صلى الله عليه وآله بعد موته في نشأة الدنيا، دون الآخرة؛ لذا ذكر سيدنا الأستاذ دام ظله - هنا - النوع الأول دون الثاني.

(٢) نعم، خالف التناصخية في هذه الحقيقة القرآنية. والتناصخية هم أصحاب القول بالتناصخ والأظللة والأدوار، ومعنى التناصخ: هو أن تتكرر الأدوار إلى ما لا نهاية، وأن الشواب والعقب في هذه الدار لا في دار أخرى لا عمل فيها، وأن أعمالنا التي نحن فيها إنها هي أجزية على أعمال سلفت منا في الأدوار الماضية، فالراحة والسرور والفرح هي مرتبة على أعمال البر التي سلفت منها في الأدوار الماضية، والنصب والغم والحزن مرتبة على أعمال الفجور التي سلفت. وقد أبطل هؤلاء جميع الشرائع والسنن، وزعموا أن هذا هو مذهب جابر بن عبد الله الأنباري وجابر بن يزيد الجعفي. (انظر: الملل والنحل، تأليف: أبي الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهري، المتوفى ٥٤٨هـ، تحقيق: محمد سعيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت - لبنان: ج ٢، ص ٥٩).

وقال الشيخ المفيد: «وهؤلاء التناصخية هم الغلاة الذين لا صلة لهم أصلاً بمذهب

ال المسلمين من الشيعة وأهل السنة، وإنما كانوا يتسترون بأنفسهم تحت ستار التشيع وغيره تمويهًا وترويجًا لأغراضهم الفاسدة. وعقيدة التناسخ قديمة كانت موجودة في معتقدات كثير من الملل السابقة على العصر الإسلامي، كأهل يونان والهند وغيرهما، وعنهم سرت إلى الغلاة ومن يحذو حذوهم». (أوائل المقالات، تأليف: الإمام الشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعيم ابن المعلم أبي عبد الله العكبري البغدادي، دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، ١٤١٤ هـ: ص ١٧٠).

وينقسم التناسخ إلى قسمين: ملكي، وملكوني.

أما التناسخ الملكي: فهو انتقال النفس من بدن مادي إلى بدن مادي آخر، تتصرف به وتستكمل به، كانتقال نفس زيد عن بدنها بالموت إلى بدن آخر تتعلق به. وهو ينقسم إلى:

١. التناسخ بالمعنى الأخّص ويسمى النسخ، وهو انتقال النفس من بدن إنسان إلى بدن إنسان آخر.

٢. التناسخ ويسمى المنسخ، وهو انتقال النفس من بدن إنسان إلى بدن حيوان، نتيجة مخالفاته وفعله ومعصيته.

٣. التناسخ ويسمى الفسخ، وهو انتقال النفس الدينية من بدن إنسان إلى جسم نباتي فيصير صورة النبات.

٤. التراسخ ويسمى الرسخ، وهو انتقال النفس الدينية إلى جسم جماد.

وهو على نحوين: نزولي وصعودي:

أما النزولي، مثل انتقال النفس من بدن إنسان إلى بدن حيوان، أو من بدن حيوان إلى جسم نباتي. والصعودي، مثل انتقال النفس من بدن حيوان إلى إنسان، وغيرهما، وهو انتقال النفس من بدن إلى بدن مشابه للأول كالانتقال من بدن إنسان إلى بدن إنسان آخر.

(انظر: شرح نهاية الحكمة: الإلهيات بالمعنى الأخّص، المؤلف: السيد كمال الحيدري، المقرر: علي حمود العبادي، دار فرائد، قم، الطبعة الأولى، ١٤٣٠ هـ: ج ١، ص ١٣٣).

قال صدر المتألهين: «فالتناسخ، بمعنى انتقال النفس من بدن عنصري أو طبيعي إلى بدن آخر منفصل عن الأول، محال، سواء كان في النزول، إنسانياً كان وهو النسخ، أو حيوانياً وهو المنسخ، أو نباتياً وهو الفسخ، أو جمادياً وهو الرسخ، أو في الصعود وهو بالعكس من الذي ذكرناه». (الحكمة المتعالية في الأسفار العقلية الأربع: ج ٩، ص ٤).

وقد اختلفت كلمات الأعلام في إمكانه وامتناعه على أقوال؛ فبين: منكر له مطلقاً، لاستحالته؛ ومثبت له مطلقاً وأنه متحقق بكل أقسامه؛ ومثبت للتزوّل لا غير، وأن الروح نتيجة أعمالها الدنيئة لا تتحرّر بالموت وتعاقب بسجنتها في أبدان أدون؛ ومثبت للصعودي لا غير، بحجّة أنّ الروح لا يمكن أن توجد دفعاً في الإنسان، وإنّا لا بدّ أن تدرج مبتدئه من الجمادية فالنباتية فالحيوانية فالإنسانية.

ومن أقوى الأدلة التي ذكرت لإثبات استحالـة التناسـخ الملكـي عـقلاً: برهـان استـحالـة الرجـوع من الفـعل إـلى القـوـة، وتوـضيـحـه من خـلال النقـاط التـالـية: الأولى: أنـ النـفـس في بدـء حـدوـثـها أمرـ بالـقـوـة بالـنـسـبـة إـلـى كـلـ ماـ لـهـاـ مـنـ الـأـفـعـالـ وـالـأـحـوـالـ وـالـمـلـكـاتـ.

الثـانية: وهي تـخرجـ منـ القـوـة إـلـىـ الفـعلـ فيـ جـوـهـرـهـاـ منـ خـلالـ الـحـرـكـةـ الـجـوـهـرـيـةـ.

الـثـالـثـةـ: وـماـ نـفـسـ إـلـاـ وـتـخـرـجـ إـلـىـ الـفـعلـ فيـ مـدـدـ حـيـاتـهـ الـجـسـمـانـيـةـ، فـلـيـسـ هـنـاكـ نـفـسـ تـبـقـىـ بـالـقـوـةـ بـعـدـ تـعـلـقـهـ بـالـبـدـنـ، مـنـ دـوـنـ فـرـقـ بـيـنـ خـرـوـجـهـ إـلـىـ السـعـادـةـ أوـ الشـقاـوةـ.

الـرـابـعـةـ: فـلـوـ تـعـلـقـتـ بـعـدـ خـرـوـجـهـ إـلـىـ الـفـعلـ بـيـدـ آخـرـ، لـزـمـ رـجـوعـ الشـيـءـ مـنـ الـفـعلـ إـلـىـ القـوـةـ؛ بـيـانـ: كـانـ بـدـنـ زـيـدـ مـتـحـرـكاـ بـالـحـرـكـةـ الـجـوـهـرـيـةـ، فـتـعـلـقـتـ بـهـ نـفـسـ فـخـرـجـتـ مـنـ القـوـةـ إـلـىـ الـفـعلـ، إـنـدـاـ تـعـلـقـتـ بـيـدـ عـمـرـوـ أـوـ حـيـانـ، فـالـفـعـلـيـةـ الـتـيـ كـانـتـ عـنـدـهـ سـتـزـولـ لـأـئـمـاـ بـتـعـلـقـهـاـ الـجـدـيدـ تـرـيـدـ أـنـ تـبـدـأـ مـنـ جـدـيدـ صـوـبـ كـسـبـ الـفـعـلـيـاتـ.

الـخـامـسـةـ: لـكـنـ التـالـيـ باـطـلـ، وـذـلـكـ لـأـنـ حـرـكـةـ النـفـسـ الـجـوـهـرـيـةـ مـنـ القـوـةـ إـلـىـ الـفـعلـ طـبـيعـيـةـ، بـمـعـنـىـ: أـئـمـاـ موـافـقـةـ لـلـطـبـعـ، فـخـلـافـهـاـ مـحـالـ، سـوـاءـ كـانـ بـالـطـبـعـ أـوـ الـقـسـرـ. (انـظـرـ:

شرحـ نـهاـيـةـ الـحـكـمـةـ: الـإـلهـيـاتـ بـالـعـنـىـ الـأـخـصـ، مـصـدـرـ سـابـقـ: جـ ١ـ، صـ ١٣٤ـ).

قالـ صـدـرـ الـمـتأـلـهـينـ: «وـنـحـنـ بـفـضـلـ اللـهـ وـإـلـاهـاـهـ عـلـمـنـاـ بـبرـهـانـ قـويـ عـلـىـ نـفـيـ التـنـاسـخـ مـطـلـقاـ، سـوـاءـ كـانـ بـطـرـيـقـ التـزوـلـ أـوـ الصـعـودـ. وـهـوـ أـنـ النـفـسـ - كـمـاـ عـلـمـتـ مـرـارـاـ - لـهـ تـعـلـقـ ذاتـيـ بالـبـدـنـ، وـالـتـرـكـيـبـ بـيـنـهـاـ تـرـكـيـبـ طـبـيعـيـ الـجـادـيـ، وـأـنـ لـكـلـ مـنـهـاـ مـعـ الآـخـرـ حـرـكـةـ ذاتـيـةـ جـوـهـرـيـةـ. وـالـنـفـسـ فيـ أـوـلـ حـدوـثـهـاـ أـمـرـ بـالـقـوـةـ فيـ كـلـ مـاـ لـهـاـ مـنـ الـأـحـوـالـ وـكـذـاـ الـبـدـنـ، وـلـهـاـ فيـ كـلـ وـقـتـ شـائـعـ أـخـرـ مـنـ الشـؤـونـ الـذـاتـيـةـ بـيـازـاءـ سـنـ الصـباـ وـالـطـفـولـيـةـ وـالـشـبابـ وـالـشـيخـوخـةـ وـالـهـرمـ وـغـيرـهـاـ، وـهـمـاـ مـعـاـ يـخـرـجـانـ مـنـ القـوـةـ إـلـىـ الـفـعلـ، وـدـرـجـاتـ القـوـةـ وـالـفـعلـ فيـ كـلـ نـفـسـ مـعـيـنـةـ بـيـازـاءـ درـجـاتـ القـوـةـ وـالـفـعلـ فيـ بـدـنـهـاـ الـخـاصـ بـهـاـ مـاـ دـامـ تـعـلـقـهـاـ الـبـدـنـ.

ويدل على ذلك الآيات والروايات:

الآيات الدالة على حياة النبي البرزخية

الآية الأولى: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ (البقرة: ١٥٤)، أي: أحياه على الحقيقة إلى أن تقوم الساعة؛ قال الطبرسي: «نمى أن يسمى من قُتل في الجهاد أمواتاً، بل أحياه»، أي: بل هم أحياه. وقيل: فيه أقوال، أحدها وهو الصحيح: أنهم أحياه على الحقيقة إلى أن تقوم الساعة، وهو قول ابن عباس وقتادة ومجاهد، وإليه ذهب الحسن وعمرو بن عبيد وواصل بن عطاء، واختاره الجبائي والرماني وجميع المفسرين^(١).

وما من نفس إلا وترجع من القوة إلى الفعل في مدة حياتها الجسمانية، ولها بحسب الأفعال والأعمال حسنة كانت أو سيئة ضرب من الفعلية والتحصل والوجود، سواء كان في السعادة أو الشقاوة.

إذا صارت بالفعل في نوع من الأنوع، استحال صيرورتها تارة أخرى في حد القوة المحضة، كما استحال صيرورة الحيوان بعد بلوغه إلى تمام الخلقة نطفةً وعلقةً، لأن هذه الحركة جوهرية ذاتية لا يمكن خلافها بقسر أو طبع أو إرادة أو اتفاق. فلو تعلقت نفس منسلحة ببدن آخر عند كونه جنيناً أو غير ذلك، يلزم كون أحدهما بالقوة والآخر بالفعل، وكون شيء بها هو بالفعل بالقوة، وذلك متنع لأن التركيب بينهما طبيعي احتمالي، والتركيب الطبيعي يستحيل بين أمرين: أحدهما بالفعل والآخر بالقوة».

(الحكمة المتعالية في الأسفار العقلية الأربع، مصدر سابق: ج ٩، ص ٢).

ينظر البحث التفصيلي للتناسخ وأقسامه إلى الملكي والملكوني: كتاب المعاد (شرح الأسفار الأربع، الجزء التاسع): ج ١.

(١) مجمع البيان في تفسير القرآن، تأليف: أمين الإسلام أبي علي الفضل بن الحسن الطبرسي، حققه وعلق عليه:لجنة من العلماء والمحققين الأخيار، قدم له: الإمام الأكبر السيد محسن الأمين العاملي، منشورات مؤسسة الأعلمى للمطبوعات، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ: ج ١، ص ٤٣٧.

وفي جامع البيان للطبرى: «يعنى تعالى ذكره:... ولا تقولوا مَن يُقتل في سبيل الله هو مَيْت، فإنَّ المَيْت من خلقى من سلبته حياته وأعدمته حواسه، فلا يلتبَّد لذَّة ولا يدرك نعيَّاً، فإنَّ مَن قُتل منكم ومن سائر خلقى في سبيل أحياء عندي في حياة ونعمٍ وعيشٍ هنِّي ورزقٍ سُنِّي، فرَحِين بما آتتكم من فضلي، وحبوthem به من كراماتي»^(١).

وقال الرازى: «إِنَّمَا في الوقت أحياء، كأنَّ الله تعالى أحيائهم لإِيصال الثواب إِليهم، وهذا قول أكثر المفسِّرين، وهذا دليل على أنَّ المطعين يصل ثوابهم إِليهم وهم في القبور»^(٢).

فالآية دالة على أنَّ الروح الإنسانية تنتقل بالموت إلى نشأة البرزخ وتبقى فيه إلى يوم الحشر الأَكْبَر؛ والبرزخ ما بين الدنيا والآخرة من وقت الموت إلى البعث، فمن مات فقد دخل فيه.

ودلالة الآية - أعلاه - على حياة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ في نشأة البرزخ باعتبار أنَّ الحياة البرزخية إذا ثبتت للشهيد فإنَّها ثبتت في حَقِّ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ من باب أولى؛ لأنَّ هذه رتبة شريفة أعطيت للشهيد، وكرامة له، ولاشك أنَّ حال الأنبياء عليهم السلام أعلى وأكمل من حال الشهداء، فلا مجال أن يحصل كمال للشهداء ولا يحصل للأنبياء عليهم السلام، لاسيما هذا الكمال الذي يوجب زيادة القرب والزلف والنعيم والأنس بالعلى الأعلى.

الآية الثانية: قوله تعالى: ﴿ حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبُّ ارْجِعُونَ *

(١) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تأليف: أبي جعفر محمد بن جرير الطبرى (المتوفى سنة ٢٣١هـ)، قدم له: الشيخ خليل الميس، ضبط وتوثيق وتحريج: صدقى جميل العطار، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥هـ: ج ٢، ص ٥٣.

(٢) التفسير الكبير، فخر الدين الرازى، الطبعة الثالثة: ج ٤، ص ١٦٣.

لَعَلِي أَعْمَلْ صَالِحًا فِيمَا تَرَكُتْ كَلَّا إِنَّهَا كَلْمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا وَمِنْ وَرَائِهِمْ بَرَزَ إِلَى يَوْمِ
يُبَعْثُونَ ﴿المؤمنون: ٩٩-١٠٠﴾، فَإِنَّهَا دَلَالَةٌ دَلَالَةٌ وَاضْحَى عَلَى وَجْهِ حَيَاةٍ
مَتَوَسِّطَةٌ بَيْنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْحَيَاةِ بَعْدَ الْبَعْثَ.

الروايات الدالة على حياة النبي البر ZX

عن أنس بن مالك أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم:
«الأنبياء أحياء في قبورهم يصلون»^(١).

قال نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي: «رواه أبو يعلي والبزار، ورجال
أبي يعلي ثقات»^(٢).

وقال ابن حجر العسقلاني: «آخر جره من طريق يحيى بن أبي كثير وهو من
رجال الصحيح، عن المستلم بن سعيد، وقد وثقه أحمد وابن حبان، عن
الحجاج الأسود وهو ابن أبي زياد البصري وقد وثقه أحمد وابن معين، عن
ثبت عنه، وأخر جره أيضاً أبو يعلي في مسنده من هذا الوجه، وأخر جره البزار
لكن وقع عنده عن حجاج الصواف وهو وهم، والصواب الحجاج الأسود

(١) مسنند أبي يعلي، الحافظ إسماعيل بن محمد بن الفضل التميمي الموصلي، حقيقه وخرج
أحاديثه: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ: ج ٦،
ص ١٤٧ . مجمع الروايات ومنع الفوائد، للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي،
بتحرير الحافظين الجليلين: العراقي وابن حجر، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان،
١٤٠٨هـ: ج ٨، ص ٢١١ . إمتاع الأسماء بما للنبي صلى الله عليه [وآله] وسلم من
الأحوال والأموال والحفدة والمانع، تأليف: تقى الدين أحمد بن علي بن عبد القادر بن
محمد المقرizi (المتوفى سنة ٨٤٥هـ)، تحقيق وتعليق: محمد عبد الحميد النمسي،
منشورات: محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى،
١٤٢٠هـ: ج ١٠، ص ٣٠٠ .

(٢) مجمع الروايات، مصدر سابق: ج ٨، ص ٢١١ .

كما وقع التصريح به في رواية البيهقي وصححه البيهقي^(١).

وقال الشيخ ناصر الدين الألباني: «آخر جه أبو يعلى بإسناد جيد، وقد خرجته في (الأحاديث الصحيحة)»^(٢).

قال المحقق الكتاني: «قال السيوطي في (مرقة الصعود): تواترت بها الأخبار. وقال في (إنباء الأذكياء بحياة الأنبياء) ما نصّه: حياة النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلم في قبره وسائر الأنبياء معلومة عندنا على قطعياً لما قام عندنا من الأدلة في ذلك وتواترت به الأخبار الدالة على ذلك، وقد ألف الإمام البيهقي رحمة الله جزءاً في حياة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام في قبورهم.

وقال ابن القيم في كتاب (الروح) نقلأً عن أبي عبد الله القرطبي: صحّ عن النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلم أنّ الأرض لا تأكل أجساد الأنبياء، وأنّه صلّى الله عليه [وآله] وسلم اجتمع بالأنبياء ليلة الإسراء في بيت المقدس وفي السماء، خصوصاً بموسى، وقد أخبر بأنه ما من مسلم يسلّم عليه إلا ردّ الله عليه روحه حتى يردد عليه السلام. إلى غير ذلك مما يحصل من جملته القطع بأنّ موت الأنبياء إنّما هو راجع إلى أن عيّبوا عنا بحيث لا ندركهم وإن كانوا موجودين أحياء، وذلك كحال في الملائكة فإنّهم أحياء موجودون ولا نراهم»^(٣).

وقد ألف العلماء في الحياة البرزخية كتاباً، منها: (حياة الأنبياء بعد وفاتهم)،

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري، للإمام الحافظ شهاب الدين ابن حجر العسقلاني، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية: ج ٦، ص ٣٥٢.

(٢) أحكام الجنائز وبدعها، الشيخ ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٦ هـ: ص ٢١٣.

(٣) نظم المتناثر من الحديث المتواتر، تأليف: العلامة الفقيه المحدث أبي عبد الله محمد بن جعفر الكتاني، الطبعة الثانية المصححة ذات الفهارس العلمية، دار الكتب السلفية للطباعة والنشر، بمصر: ص ١٢٦.

تأليف: الحافظ البيهقي، المتوفى ٤٥٨هـ، حّقه وعلق عليه: الدكتور أحمد بن عطية الغامدي، حيث قال: «إن تلك الحياة الوارد ذكرها في نصوص هذا الكتاب إنما هي حياة بُرْزخٍ تختلف عن الحياة المعروفة في الدنيا»^(١).

كما نصّت الأخبار على أنّهم يستطيعون أن يكاملوا فيها من خلال ما يصل إليهم من ثواب العلم النافع أو الأعمال الصالحة التي تركوها أو دعاء الولد الصالح لهم؛ فعن رسول الله صلّى الله عليه وآله أَنَّه قال: «إذا مات المؤمن انقطع عمله إِلَّا من ثلَاث: صدقة جارية، أو علم يُنْتَفَعُ بِهِ، أو ولد صالح يدعوه»^(٢).

وعنه أيضًا: «من سن سنتَ حسنةً كان له أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيمة، ومن سن سنتَ سيئةً كان عليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيمة»^(٣).

(١) حياة الأنبياء بعد وفاتهم، تأليف: الحافظ البيهقي (المتوفى ٤٥٨) حّقه وعلق عليه: الدكتور أحمد بن عطية الغامدي، الأستاذ المشارك بالجامعة الإسلامية في المدينة المنورة، مكتبة العلوم والحكم: ص ٥٧.

(٢) عوالي اللآلئ العزيزية في الأحاديث الدينية، للشيخ المحقق المتبع محمد بن علي بن إبراهيم الأحسائي، المعروف بابن أبي جمهور، تحقيق: الباحثة المتتبع الحاج آقا مجتبى العراقي، مطبعة سيد الشهداء عليه السلام، قم - إيران، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ : ج ٢، ص ٥٣. مسنن الإمام أحمد بن حنبل وبهامشه منتخب كتز العمال في سنن الأقوال والأفعال، دار صادر بيروت: ج ٢، ص ٣٧٢. الجامع الصحيح، للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، طبعة مصححة ومقابلة على عدة مخطوطات ونسخ معتمدة، دار الفكر، بيروت - لبنان: ج ٥، ص ٧٣.

(٣) الفصول المختارة، لأبي عبد الله محمد بن محمد بن النعمان العكاري البغدادي، المعروف بالشيخ المفید، تحقيق: السيد علي مير شريفی، دار المفید، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ: ص ١٣٦. مسنن أحمد بن حنبل، دار صادر، مصدر سابق: ج ٤، ص ٣٥٤. صحيح مسلم، مصدر سابق: ج ٣، ص ٨٧. سنن الحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني ابن ماجة، حّقّ نصوصه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد

زيادة وتفصيل

يرى البعض أنّ الموت هو عدم وفناً وصيرورة إلى التراب؛ فالإنسان بالموت يتقلّل من الوجود إلى العدم، ولكنَّ الحقَّ - كما يراه علماء المسلمين - أنَّ الموت عبارة عن حركة تكاملية في مسيرة الإنسان وبواة يعبرها الإنسان منهاً بذلك شوطاً من حركته ليبلغ شوطاً آخر في تلك الحركة التكاملية. قال تعالى: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَّاً وَأَنْكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾ (المؤمنون: ١١٥). وقال أيضاً: ﴿يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَى رَبِّكَ كَدْحًا فَمُلَاقِيهِ﴾ (الإنشقاق: ٦). وقد صوَّرت الروايات الإسلامية الموت على أنه قنطرة وجسر ينتقل الإنسان عبره من نشأة إلى نشأة أخرى.

فقد روى الشيخ المفيد في الإرشاد والشيخ الطوسي في الأمالي، عن الإمام أمير المؤمنين عليه السلام أنَّه قال: «أيُّها الناس، إنا خلقنا وإياكم للبقاء لا للفناء، لكنَّكم من دار إلى دار تُنقلون، فتزودوا لما أنتم صائرون إليه وخالدون فيه»^(١).

وفي علل الشرائع بسنده إلى مسعدة بن زياد أنَّه قال: «قال رجل لجعفر بن محمد: يا أبا عبد الله، إنا خلقنا للعجب؟ قال: وما ذاك لله أنت، قال: خلقنا للفناء؟ فقال: مه يا بن أخي، خلقنا للبقاء، وكيف تفني جنة لا تبيد ونار لا تخمد!

عبد الباقي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع: ج ١، ص ٧٤.

(١) الإرشاد في معرفة حجج الله على العباد، لأبي عبد الله محمد بن محمد بن النعمان العكري البغدادي الشيخ المفيد، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لتحقيق التراث، دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، ١٤١٤ هـ : ج ١، ص ٢٢٨. الأمالي لشيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي (٣٨٥ - ٤٦٠ هـ). تحقيق: قسم الدراسات الإسلامية - مؤسسة البعثة للطباعة والنشر والتوزيع، دار الثقافة، قم، الطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ: ص ٢١٦.

ولكن قل: إنما نتحرّك من دار إلى دار^(١).

وقال صدر المتألهين الشيرازي: «يجب أن يعلم أن الموت حق؛ لأنّه أمرٌ طبيعيٌّ منشأه إعراض النفس عن عالم الحواسِ وإقبالها على الله وملكته، وليس هو أمراً يعدمك، بل يفرق بينك وبين ما هو غيرك وغير صفاتك الازمة؛ لأنَّ القواطع قائمة على أنَّ محلَّ الحكم لا ينعدم»^(٢).

وقال شيخنا الأستاذ الشيخ حسن زادة الأحملي: «إنَّ الموت ليس بعدم وفناً، وإنَّ الإمامة ليست بإعدام وإنفاس؛ بل النفس الناطقة مظهر مفترها - تعالى شأنه - لا تأخذها سنة ولا نوم، ولا يعرضها موت ولا فناء، وليس الموت في الحقيقة إلَّا تفريق صفة الوصول، بمعنى: أنَّ الموت يرد على الأوصاف لا على الذوات، لأنَّه تفريق بين الجسم الطبيعي والروح، لا إعدام ورفع، فهو انقطاع الإنسان عن غيره وارتقاءه إلى بارئه المتوفى إِيَاه، ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّ الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾ (الزمر: ٤٢). والتفريق هو مفارقة النفس الناطقة عن بدنها الطبيعي، وتفريق العناصر المتصاددة بعضها عن بعض - أي: الموت - يعرض على نفسه الناطقة، ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾ (آل عمران: ١٨٥)، كما يبرهن على موت كُلَّ إنسان طبيعيٍّ باللَّمَّ تارةً من ناحية المادة، بأنَّ الإنسان مركبٌ من الأصداد، وكلَّ مركبٍ من الأصداد ينحلُّ. وتارةً من ناحية الغاية بأنَّ النفس الناطقة بصدق الاستكمال والغنى والتجرّد عن البدن الطبيعي وقواته، والاتصال الحقيقي بعالم القدس، فإذا كملت وغنت واتصلت، تركت المركب ورفضت الآلات وارتفع التدبير

(١) علل الشرائع، تأليف: الشيخ الصدوق أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي (المتوفى سنة ٣٨١هـ)، منشورات المكتبة الخيدرية ومطبعتها في النجف، ١٣٨٥هـ: ح ١، ص ١١، باب: علة خلق الخلق واختلاف أحواهم، ح ٥.

(٢) الشواهد الروبيّة في المناهج السلوكيّة، لصدر الدين محمد الشيرازي، تحقيق وتعليق وتصحيح ومقدمة: سيد جلال الدين آشتiani، الناشر: ستاد انقلاب فرهنگی: ص ٢٨١.

والتعلق العقلي عن البدن الطبيعي. وتارة من ناحية الفاعل بأنّ المدبر لبدن الحيوان هو القوى الجسمانية، والقوى الجسمانية متناهية التأثير و التأثر^(١). وقال ابن القيم: «المسألة الرابعة: هي أنّ الروح هل تموت أم الموت للبدن وحده؟ فقد اختلف الناس في هذا، فقالت طائفة: تموت وتدوّق الموت لأنّها نفسٌ و﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾، قالوا: وقد دلّت الأدلة على أنّه لا يبقى إلا الله وحده: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانِ * وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ﴾ (الرحمن: ٢٦-٢٧)، وقال آخرون: لا تموت الأرواح فإنّها خلقت للبقاء وإنّها تموت للأبدان، قالوا: وقد دلّ على هذا الأحاديث الدالة على نعيم الأرواح وعداها بعد المفارقة إلى أن يرجعها الله في أجسادها، ولو ماتت الأرواح لانقطع عنها النعيم والعقاب. والصواب أن يقال: موت النفوس ومقارتها للأجساد لا انعدامها وخروجهما منها، فإذا أريد بموتها هذا القدر فهي ذاتة الموت، وإن أريد أنها ت عدم وتضمحل وتصير عدماً محضاً فهي لا تموت بهذا الاعتبار أبداً^(٢). وبما ذكرنا من آيات وروايات وأقوال علماء الإسلام اتضحت بأنّ الموت هو خصوص البدن أمّا الروح فهي باقية بحياة برزخية.

المسألة الثانية: اتصال النبي بعد موته بعالم الدنيا

إنّ النبي صلّى الله عليه وآله بعد موته وانتقاله إلى الحياة البرزخية هل ينقطع ارتباطه بعالم الدنيا أم يبقى متصلةً به بحيث يطلع على ما فيه ويقوم ببعض الأدوار الغيبية التي لها انعكاساتها على موجودات الحياة الدنيا؟ اتجاهان في المسألة:

(١) عيون مسائل النفس وسرح العيون في شرح العيون، الشيخ حسن زادة الآملي، مؤسسة انتشارات أمير كبير، طهران، ١٣٧١ش: ص ٦٥٩.

(٢) الروح، الإمام ابن قيم الجوزية، حقّقه: محمد أجمل أيوب الأنصارى، دار عالم الفوائد: ج ١، ص ٩٧.

الاتّجاه الأوّل: انقطاع الاتّصال

ذهب ابن تيمية - وجماعة من هم على نهجه - إلى انقطاع اتصال النبي صلّى الله عليه وآلـهـ عن عالم الدنيا بمorte؛ فكما أنّ الحـيـ في عالم الدنيا لا علم له ولا دراية بها يحصل في عالم البرزخ، فكذلك النبي صلّى الله عليه وآلـهـ في عالم البرزخ لا علم له ولا دراية بها يحصل في عالم الدنيا ولا يمكنه أن يؤثـرـ في الأحياء بأيّ نحوٍ من أنحاء التأثير.

قال ابن تيمية: «وقد غلط بعض الغلاة فسوّى بين حياة النبي صلّى الله عليه [وآلـهـ] وسلـمـ ومorte، وأثبتوا له بعد مorte حـيـةـ حـقـيقـةـ كـحـيـاتـهـ صـلـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ [وآلـهـ] وسلـمـ فيـ الحـيـةـ الدـنـيـاـ، وـأـنـ الشـهـدـاءـ أـحـيـاءـ فيـ قـبـورـهـمـ وـحـيـةـ الـأـنـبـيـاءـ أـكـمـلـ، وـبـنـاءـ عـلـىـ هـذـاـ أـجـازـوـاـ الـاسـتـغـاثـةـ بـالـنـبـيـ صـلـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ [وآلـهـ] وسلـمـ حـيـاـً وـمـيـتـاـ. وـلـمـ يـعـلـمـواـ أـنـ حـيـاتـهـ صـلـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ [وآلـهـ] وسلـمـ - بـأـبـيـ هوـ وـأـمـيـ - حـيـةـ بـرـزـخـيـةـ، وـهـذـهـ حـيـةـ بـرـزـخـيـةـ مـنـ الغـيـبـ الذـيـ أـخـبـرـنـاـ اللـهـ بـهـ، وـلـمـ نـعـلـمـ حـقـيقـةـهاـ وـكـنـهـهاـ، فـوـجـبـ عـلـيـنـاـ الإـيمـانـ بـحـيـةـ الـأـنـبـيـاءـ عـلـىـ هـذـاـ أـسـاسـ مـعـ الجـزـمـ بـاـخـتـلـافـهـاـ عـنـ حـيـةـ الدـنـيـاـ»^(١).

قال ابن باز: «هل الرسول حـيـ في قـبـرـهـ أـمـ لـاـ؟ وـهـلـ يـعـلـمـ في قـبـرـهـ بـأـمـورـ الدـنـيـاـ أـمـ لـاـ؟ وـرـوـحـهـ فيـ أـعـلـىـ عـلـيـيـنـ، وـهـوـ أـفـضـلـ مـنـ الشـهـدـاءـ فـيـكـونـ لـهـ مـنـ الـحـيـةـ بـرـزـخـيـةـ أـكـمـلـ مـنـ الذـيـ لـهـمـ، وـلـكـنـ لـاـ يـلـزـمـ مـنـ هـذـهـ الـحـيـةـ أـنـ يـعـلـمـ الغـيـبـ أـوـ يـعـلـمـ أـمـورـ أـهـلـ الدـنـيـاـ بـلـ ذـلـكـ قـدـ انـقـطـعـ بـالـمـوـتـ»^(٢).

نعم، استثنوا من ذلك: السلام عليه، فقالوا: لو سـلـمـ عـلـيـهـ أـحـدـ فـإـنـهـ يـرـدـ

(١) الاستغاثة في الرد على البكري، تأليف: شيخ الإسلام ابن تيمية، دراسة وتحقيق: عبد الله بن دجين السهيلي، دار الوطن، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ: ص ٥٩.

(٢) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، لابن باز، دار أصداء المجتمع: ج ٢، ص ٣٨٦.

عليه سلامه، فقد روى أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ وَغَيْرُهُ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَسْلِمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيَّ رُوحِي حَتَّى أَرْدَ عَلَيْهِ السَّلَامَ»^(١).

وهذا الاستثناء يدل على أنَّ الأصل الذي تشير له هذه الرواية هو انقطاع ارتباطه بعالم الدنيا، ومع الانقطاع لا يصح التوسل بدعائه أو الاستغاثة به وطلب الاستغفار منه.

وقد ثقل هذا الاستثناء على ابن تيمية لذا عَمِّمَه إلى كُلِّ مسلم^(٢)، فقال: «ومقصود أنَّ سلام التحيَّة عند اللقاء في المحسنة وفي المحسنة، إذا زار قبر المسلم، مشروعٌ في حقِّ كُلِّ مسلم. فالصحابيَّة كانوا يعرفون أنَّ هذا السلام عليه عند قبره الذي قال فيه: (ما من أحدٍ يسلِّمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَ اللَّهُ إِلَيَّ رُوحِي) ليس من خصائصه ولا فيه فضيلةٌ له على غيره»^(٣).

الاتجاه الثاني: بقاء الاتصال

ذهب الغالبيَّة من علماء المسلمين من مختلف المذاهب الإسلاميَّة إلى بقاء

(١) مسنَدُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، دارِ صَادِرٍ، مُصَدِّرُ سابقٍ: ج١، ص٥٢٨. سننُ أَبِي دَاوُدَ، لِلْحَافِظِ أَبِي دَاوُدَ سَلِيْمانَ بْنَ الْأَشْعَثِ السِّجِّسْتَانِيِّ (الْمُتُوفِّيُّ سَنَةُ ٢٧٥ هـ)، تَحْقِيقٌ وَتَعْلِيقٌ: سَعِيدُ مُحَمَّدِ الْلَّحَامِ، طَبْعَةٌ جَدِيدَةٌ مُنْقَحَّةٌ وَمُفَهَّرَةٌ، دَارُ الْفَكَرِ لِلطبَاعَةِ وَالنَّسْرِ وَالتَّوزِيعِ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى، ١٤١٠ هـ: ج١، ص٤٥٣. السِّنَنُ الْكَبِيرُ، لِإِمامِ الْمَحْدُثِينَ الْحَافِظِ الْجَلِيلِ أَبِي بَكْرِ أَحْمَدِ بْنِ الْحَسِينِ بْنِ عَلِيِّ الْبَيْهَقِيِّ، وَفِي ذِيلِهِ: الْجَوَهِرُ النَّقِّيُّ، لِلْعَالَمِ عَلَاءِ الدِّينِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَثَمَانَ الْمَارْدِينِيِّ، الشَّهِيرُ بْنِ التَّرْكَمَانِيِّ، دَارُ الْفَكَرِ: ج٥، ص٢٤٥. مُجَمَعُ الزَّوَائِدِ وَمُنْبِعُ الْفَوَائِدِ، مُصَدِّرُ سابقٍ: ج١٠، ص١٦٢.

(٢) هذه من الموارد التي تعزز وتوكّد ما قلناه مراراً من أنَّ ابن تيمية يسعى دائمًا إلى مساواة النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بالآخرين، وعدم تمييزه عنهم. (منه دام ظله).

(٣) مجموع الفتاوى، الشيخ ابن تيمية، مصدر سابق: ج٢٧، ص٤١٣.

اتصال النبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بَعْدِ مَاتَهُ، فَهُوَ فِي حَيَاتِهِ الْبَرْزَخِيَّةِ يَطْلُعُ عَلَى حَالِ الْأَحْيَاءِ؛ يَسْمِعُهُمْ وَيَرَاهُمْ، وَيُعْطِي مِنْ يَشَاءُ مَا يَشَاءُ، وَيَمْنَعُ مِنْ يَشَاءُ مَا يَشَاءُ بِإِذْنِ اللهِ تَعَالَى، فَهُوَ الْوَسِيلَةُ إِلَيْهِ، وَبَابُ اللهِ الَّذِي مِنْهُ يَؤْتَى. وَسِيَّاقِي فِي الْفَصُولِ الْقَادِمَةِ نَقْلُ الرَّوَايَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى هَذِهِ الْحَقْيَةِ وَأَقُولُ الْعُلَمَاءَ فِيهَا.

حركيّة الروح في الحياة البرزخية

لمعرفة قابلية الروح على الحركة في الحياة البرزخية وقدرتها على الاطلاع على ما يجري في عالم الدنيا والتأثير فيه، لا بدّ من معرفة أمور:

الأول: إنّ المراد بعالم البرزخ هو القبر الكلامي دون الفقهى، لأنّ محلّ الثاني هو عالم الدنيا.

الثاني: إنّ حقيقة الإنسان مركبة من بعدين: ماديّ ملكيّ؛ لكونه أخذ من التراب، وروحى ملكوئيّ؛ لكونه قد نُفخ فيه من روح الله.

الثالث: إنّ حقيقة الموت هو الانفصال بين الْبُعْدِ الملكيِّ والْبُعْدِ الملكوئيِّ، بحيث يبقى البدن على الثرى وتنتقل الروح إلى عالم البرزخ.

الرابع: إنّ الحياة البرزخية تكون بروح من غير أن يصاحبها جسم أرضيّ، وبعبارة أخرى: «الحياة البرزخية هي سُنْخ حياة لا هي دنيوية بكلّ خصائصها، ولا هي حياة آخرِيَّة بكلّ مقوماتها، وذلك لأنّ من أهمّ خصائص الحياة الدُّنيا: أنّ الروح فيها مع البدن الدُّنيوي، ومن أهمّ خصائص الحياة الآخرِيَّة: أنّ الروح فيها مع البدن الآخرِي».

أمّا الروح في نشأة البرزخ فليس فيها البدن الدُّنيوي ولا الآخرِي. فالحياة هي حياة للروح التي كانت حيّةً موجودةً بشكل آخر في الدُّنيا، والإشارة لها في الدُّنيا تكون من خلال الجسد والبدن، وكذلك الإشارة لها في عالم الآخرة من

خلال الجسد الآخروي»^(١). أمّا الإشارة لها في البرزخ فتكون من خلال المثال الذي يحمل بعض خصائص النشأة الماديّة فيوجد فيه الطول والعرض والصورة، كما يحمل بعض خصائص النشأة العقلية إذ لا حجم له^(٢). قال الألوسي: «نص ابن القيم على أنّ كل روح تأخذ من بدنها صورة تتميّز بها عن غيرها»^(٣).

الخامس: إنّ الروح بعد مفارقتها للبدن الماديّ أقدر على الانطلاق إلى فضاءات أوسع لا يحدّها مكان ولا زمان، ويشهد لذلك حالها في النّام، فهي تنطلق إلى الزمان الماضي والحاضر والمستقبل وإلى المكان القريب والبعيد دون عناء أو نصب أو استغراق وقت. وهذا يعني أنّها كلّما فارقت البدن، كانت أكثر قدرةً على الانطلاق.

وسوف نذكر في الفصول اللاحقة الروايات الشريفة وكلمات الأعلام التي تدلّ على بقاء ارتباط النبي صلّى الله عليه وآله بنشأة الدنيا بعد موته.

الثمرات المترتبة على الاتجاهين

عند مطالعة الكتب التي صُنفت في هذا المجال سواء من قبل علماء مدرسة أهل البيت عليهم السلام أم المدارس الأخرى، سوف نجد أنّ البحث انصبّ على مناقشة التتائج والأثار والثمرات، دون التعرّض إلى جذر الخلاف مما جعل البحث في الأعمّ الأغلب عقيماً.

(١) المعاد رؤية قرآنية، آية الله العلامة السيد كمال الحيدري، بقلم: الشيخ خليل رزق، دار فرائد للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، ١٤٣١ هـ: ج ١، ص ٢١٤.

(٢) لقد تعرّض سيدنا الأستاذ دام ظله إلى هذا البحث بشكل تفصيلي في كتابه: المعاد رؤية قرآنية، مصدر سابق: ج ١، ص ٢١٩ - ٢١٤، فراجع.

(٣) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، محمود بن عبد الله الألوسي، تحقيق: عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥ هـ: ج ٥، ص ١٥٣.

ولكي نصل إلى نتائج مرضية، لابد أن يرتكز البحث على جذور الخلاف في هذه المسائل لا على الثمرات، فإن الشهادة على الأعمال، والتوسل بالنبي صلى الله عليه وآله وغيرهما من المسائل، هي ثمرات النزاع في مسألة بقاء ارتباط النبي صلى الله عليه وآله بعالم الدين أو انقطاعه عنه بعد موته. فمن قال بالاتجاه الأول أغلق الباب أمام كل تلك الثمرات، ومن قال بالاتجاه الثاني يستطيع أن يثبت كل تلك التأثير.

لذا لابد من مناقشة جذر الاتجاه الذي أسسه ابن تيمية وتبعه جملة من تلامذته وقبيله محمد بن عبد الوهاب وسوقه أتباعه المعاصرون في عالم الفكر على أنه اتجاه أهل السنة، حتى ننتهي بالبحث إلى نتائج مرضية تؤسس لقناعات ثابتة عند القارئ، وهذا ما سنقف عليه مفصلاً في البحث الخاص بمشروعية التوسل بدعاة النبي صلى الله عليه وآله بعد موته.

نتائج ومعطيات

الأول: إن محل النزاع ليس في الحياة البرزخية للنبي صلى الله عليه وآله في عالم القبر، فهي ثابتة للجميع، وإنما في اطلاعه وعلمه - بعد موته - بما يجري في الحياة الدنيا، وقدرته على التأثير في الأحياء.

الثاني: إن الغالبية من علماء المسلمين متذمرون على بقاء اتصال النبي صلى الله عليه وآله بعد وفاته بالحياة الدنيا، وأنه يملك القدرة على التأثير في موجودات عالم المادة؛ ولم يخالف في ذلك إلا ابن تيمية وأتباعه.

الثالث: بما ذكرنا ونقلنا من كلمات لعلماء المسلمين يظهر أن هذه المفردة العقدية؛ أعني: (بقاء اتصال النبي صلى الله عليه وآله بنشأة الدنيا بعد موته) لا يوجد فيها تقاطع ولا اصطدام مذهبى.

الفصل الثالث

مشروعية زيارة قبر النبي

وفي المباحث التالية:

- توطئة معنى الزيارة في اللغة تحرير محل النزاع
 - ابن تيمية وتحريم زيارة قبر النبي حقيقة رأي ابن تيمية في زيارة قبر النبي نتائج رأي ابن تيمية
 - مناقشة دعاوى ابن تيمية
 ١. ضعف روایات الزيارة
 ٢. إجماع العلماء على عدم مشروعية الزيارة
 ٣. اتفاق السلف على عدم زيارة المدینین للقبر
- ردّ الذهبي على ابن تيمية
ردّ الكوثري على ابن تيمية

توطئة

إنّ ظاهرة زيارة القبور والاهتمام بالموتى، من الظواهر المتكررة في تاريخ المجتمعات البشرية، والمتبعة لها سيجد أنها لا تختص بالمجتمع الديني ولا بال المسلمين، بل هي موضع اهتمام المجتمعات على اختلاف مشاربها ومعتقداتها. والحديث في زيارة القبور - من المنظار الإسلامي - تارة يكون عن زيارة مطلق قبور الأنبياء والأولياء والصالحين والمؤمنين، وأخرى عن خصوص زيارة قبر النبي الأكرم صلّى الله عليه وآله.

ولما كان حديثنا يرتبط بمقامات النبي صلّى الله عليه وآله؛ لذا سوف نسلط البحث في هذا الفصل على مشروعية زيارة قبره الشريف، مفردين لمشروعية القبور بشكل مطلق فصلاً مستقلاً.

معنى الزيارة في اللغة

الزيارة لغةً هي القصد والملاقاة، وزاره زيارةً وزوراً بمعنى: قصده^(١). والزائر: هو الذي يزورك، يُقال: رجل زور. وفي الحديث: «إن لزورك عليك حقاً». وهو في الأصل مصدر وضع موضع الاسم، كصوم ونوم، بمعنى: صائم ونائم^(٢). والمزار يكون مصدراً وموضع الزيارة. والزيارة في العرف:

(١) انظر: التحقيق في كلمات القرآن الكريم، الشيخ حسن المصطفوي، وزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ: ج ٢، ص ٢٦٤. مجمع البحرين، للعالم المحدث الفقيه الشيخ فخر الدين الطريحي، تحقيق: السيد أحمد الحسيني، عنيت بنشره: المكتبة المرتضوية لإحياء الآثار الجعفرية، الطبعة المحققة الأولى، ١٣٨٦هـ: ج ٣، ص ٣٩.

(٢) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، للإمام ماجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الجوزي ابن الأثير، تحقيق: محمود محمد الطناحي، طاهر أحمد الزاوي، مؤسسة

قصد المزور إكراماً له واستئناساً به^(١).

تحرير محل النزاع

لم يقع خلاف بين علماء المسلمين بما فيهم الاتجاه التيمي على جواز شد الرحال إلى مسجد النبي صلّى الله عليه وآله، لقوله صلّى الله عليه وآله: «لا تشدّ الرحال إلّا لثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى»^(٢).

قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح^(٣). وقال الهيثمى: «رواه أحمد والبزار بنحوه والطبرانى في الكبير والأوسط، ورجال أ Ahmad ثقات أثبات»^(٤). إنما وقع الخلاف في زيارة قبره صلّى الله عليه وآله.

فها هنا مسألتان:

المسألة الأولى: زيارة أهل المدينة للقبر الشريف

اتفق العلماء على جواز زيارة سكّان أهل المدينة لقبر النبي صلّى الله عليه وآله؛ لأنّهم لا يشدّون الرحال إليه^(٥).

إسماعيليان للطباعة والنشر والتوزيع، قم - إيران، الطبعة الرابعة، ١٣٦٤ ش: ج ٢،

ص ٣١٨.

(١) انظر: التحقيق في كلمات القرآن الكريم، مصدر سابق: ج ٢، ص ٢٦٤.

(٢) صحيح مسلم، مصدر سابق: ج ٤، ص ١٢٦. سنن ابن ماجة، مصدر سابق: ج ١، ص ٤٥٢. مسند أحمٰد بن حنبل، دار صادر، مصدر سابق: ج ٢، ص ٢٧٨. سنن الترمذى، مصدر سابق: ج ١، ص ٢٠٥.

(٣) سنن الترمذى، مصدر سابق: ج ١، ص ٢٠٥.

(٤) مجمع الزوائد، مصدر سابق: ج ٤، ص ٣.

(٥) هذا هو التصور الأوّل للمسألة الذي حاول البعض أن يلطّف به رأي ابن تيمية، وسوف يذكر سيّدنا الأستاذ دام ظله أنّ ابن تيمية مخالف حتّى في هذه المسألة، بمعنى: أنّه لا يجوز زيارة قبر النبي صلّى الله عليه وآله حتّى لمن هو من أهل المدينة.

المسألة الثانية: شد الرحال لزيارة القبر الشريف

وقع التزاع بين الاتجاه العام لعلماء المسلمين وبين الاتجاه التيمي في جواز شد الرحال إلى قبر النبي صلى الله عليه وآله، فذهب أصحاب الاتجاه الأول إلى مشروعية ذلك بينما ذهب ابن تيمية وأتباعه إلى حرمة.

ابن تيمية وتحريم زيارة قبر النبي

حاول البعض تلطيف رؤية ابن تيمية لزيارة قبر النبي صلى الله عليه وآله، فقالوا: إنّه من القائلين باستحباب زيارة قبر النبي صلى الله عليه وآله لمن كان من أهل المدينة المنورة، أمّا شد الرحال إلى زيارة القبر الشريف فهو محظوظاً شرعاً، ومن ذكر ذلك:

- الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة، حيث قال - في ذيل قوله صلى الله عليه وآله: من حجّ فزار قبره بعد موته كان كمن زارني في حيالي -: «تنبيه: يظنّ كثيراً من الناس أنّ شيخ الإسلام ابن تيمية - ومن ناحوه من السلفيين - يمنع من زيارة قبره. وهذا كذبٌ وافتراء، وليس هذه أول فرية على ابن تيمية وعليهم^(١)، وكلّ من له اطّلاع على كتب ابن تيمية، يعلم أنّه يقول بمشروعية زيارة قبره واستحبابها إذا لم يقترن بها شيءٌ من المخالفات والبدع مثل شد الرحال والسفر إليها»^(٢).

- والدكتور الصادق بن إبراهيم؛ قال: «وزيارة القبور من غير شد رحلٍ إليها مسألة، وشد الرحل لمجرد الزيارة مسألة أخرى، والشيخ لم يمنع الزيارة الخالية عن شد رحل، بل يستحبّها ويندب إليها، وكتبه ومناسكه تشهد

(١) أي: على السلفيين.

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة، مصدر سابق: ج ١، ص ١٢٣، رقم الحديث ٤٧.

إنَّ التفريق المذكور يستدعي من القائمين على القبر الشريف أن يسألوا كُلَّ من يقترب منه هل هو من أهل المدينة أم آنَّه مِنْ شَدَّ الرحال إلى القبر؟! فإنْ كان من أهلها أجازوا له، وإنْ كان مِنْ شَدَّ الرحال إليه منعوه! وهو كما ترى. ولو قبلنا بهذه الفكرة، فلِمَاذا نرى القائمين على القبر الشريف يمنعون مطلق المسلمين من زيارته، ويَتَّهمون مطلق الزائرين بالبدعة والشرك والغلو؟!

حقيقة رأي ابن تيمية في زيارة قبر النبي

إنَّ ما ذُكر من تفريقي، لا يرتضيه صاحبه؛ فهو يحرّم زيارة قبر النبي صَلَّى الله عليه وآلِه مطلقاً، وهذا ما صرّح به في موارد، منها:

المورد الأول: في كتابه (قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة)، حيث قال: «إِنَّ أَحاديث زِيَارَةِ قَبْرِهِ كُلَّهَا ضَعِيفَةُ، لَا يُعْتَمِدُ عَلَى شَيْءٍ مِنْهَا فِي الدِّينِ، وَهُنْذَا لَمْ يَرُوِ أَهْلُ الصَّحَاحِ وَالسِّنْنِ شَيْئاً مِنْهَا، وَإِنَّمَا يَرُوِيَا مِنْ يَرُوِيَ الْمُسْعَافَ، كَالْدَارِقَطْنِيِّ وَالبَزَّارِ وَغَيْرِهِمَا، وَأَجَوَدُ حَدِيثٍ فِيهَا مَا رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ الْعَمْرِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ وَالْكَذْبُ ظَاهِرٌ عَلَيْهِ، مُثْلُ قَوْلِهِ: (مَنْ زَارَنِي بَعْدَ مَاتَنِي فَكَانَنِي زَارَنِي فِي حَيَايِي)؛ إِنَّ هَذَا كَذْبَهُ ظَاهِرٌ مُخَالِفٌ لِدِينِ الْمُسْلِمِينَ»^(٢).

المورد الثاني: في كتابه (مجموع الفتاوى)، حيث قال: «وَمَا ذُكِرَهُ السَّائلُ مِنْ الأَحَادِيثِ فِي زِيَارَةِ قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ، فَكُلُّهَا ضَعِيفَةُ بَاتِّفَاقِ

(١) خصائص المصطفى بين الغلو والجفا، عرض ونقد على ضوء الكتاب والسنة، تأليف الدكتور الصادق بن إبراهيم، مكتبة دار المنهاج، المملكة العربية السعودية، الطبعة الثالثة، ١٤٣٠ هـ : ص ١٤٠.

(٢) قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة، تأليف: ابن تيمية، حَقَّقَهُ عبد القادر الأرناؤوط، دار القاسم: ص ١١٧.

أهل العلم بالحديث!! بل هي موضوعة!! لم يخرج أحدٌ من أهل السنن المعتمدة شيئاً منها، ولم يتحجَّ أحدٌ من الأئمَّة بشيءٍ منها، بل مالك إمام أهل المدينة النبوية الّذين هم أعلم الناس بحُكْم هذه المسألة كرهاً أن يقول الرجل: زرت قبر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ وَسَلَّمَ]، ولو كان هذا اللُّفْظ معروفاً عندهم^(١) أو مشروعاً أو مأثوراً عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ وَسَلَّمَ] لم يكرهه عالم المدينة..»^(٢).

المورد الثالث: في كتابه (مجموع الفتاوى)، حيث قال: «لو كان قبر نبينا يزار كما تزار القبور لكان أهل مدینته أحق الناس بذلك، كما أنّ أهل كلّ مدینة أحق بزيارة من عندهم من الصالحين، فلما اتفق السلف وأئمَّة الدين على أنّ أهل مدینته لا يزورون قبره، بل ولا يقفون عنده للسلام إذا دخلوا المسجد وخرجوا، وإن لم يسمّي^(٣) هذا زيارته بل يكره لهم ذلك عند غير السفر»^(٤).

ويؤيد ما ذكرناه من عدم التفريق: ما أفاده الشوكاني بقوله: «ذهب ابن تيمية الحنبلي حفيد المصنف المعروف بشيخ الإسلام إلى أنها غير مشروعة»^(٥). وما أفاده ابن حجر الهيثمي في (الجوهر المنظم في زيارة القبر المكرّم) حيث قال: «وأمّا تخيل بعض المحروميين^(٦) أنّ منع الزيارة أو السفر إليها من باب

(١) أي: لو كان لفظ زرت قبر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ معروفاً عند أهل المدينة أو مشروعاً أو مأثوراً، لم يكرهه مالك.

(٢) مجموع الفتاوى، مصدر سابق: ج ٢٧، ص ٢٢١.

(٣) الصحيح: يسمّ.

(٤) مجموع الفتاوى، مصدر سابق: ج ٢٧، ص ٢٤٣.

(٥) نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار، شرح متنى الأخبار، للشيخ الإمام المجتهد العلّامة الربّاني قاضي قطر اليباني محمد بن علي بن محمد الشوكاني، دار الجليل، بيروت - لبنان، ١٩٧٣ م: ج ٥، ص ١٧٦.

(٦) يقصد ابن تيمية، وفي تعبيره عن الرجل بأنه من المحروميين دقّيقه لطيفة؛ وكأنّه يريد أن

المحافظة على التوحيد وأن ذلك مما يؤدّي إلى الشرك، فهو تخيل باطل»^(١). فالهيثمي يصرّح بأنّ ابن تيمية منكر لأصل المشروعية سواء أكانت لمن هو من أهل المدينة أم من شدّ الرحال إلى القبة الخضراء.

ومنه يظهر: أنّ ما ذكره الألباني بقوله: «كُلُّ من له اطْلَاعٌ عَلَى كِتَابِ ابْنِ تِيمِيَّةِ، يَعْلَمُ أَنَّهُ يَقُولُ بِمُشْرُوعِيَّةِ زِيَارَةِ قَبْرِهِ وَاسْتِحْبَابِهَا»، إِمَّا ناشئَ مِنْ جَهَلِ الْأَلْبَانِيِّ بِرَأْيِ ابْنِ تِيمِيَّةِ فِي زِيَارَةِ قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ بَعِيدٌ، وَإِمَّا أَنَّهُ قَصْدٌ لِتَلْطِيفِ رَأْيِهِ؛ لِيُدْفَعَ مَا يَتَرَبَّبُ عَلَيْهِ مِنْ لَوَازِمَ، كَالجَفَاءِ وَغَيْرِهِ.

نتائج رأي ابن تيمية

من خلال التأمل في عبارات ابن تيمية المتقدمة يتضح ما يلي:

أولاً: إنّ ابن تيمية ضعّف جميع الروايات التي أجازت زيارة قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ دون أن يميّز ويفرق بين من شدّ الرحال إلى قبره الشريف وبين غيره.

ثانياً: إنّه ادعى إجماع المسلمين على عدم مشروعية زيارة قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ.

ثالثاً: إنه استدلّ باتفاق السلف وأئمّة الدين على عدم زيارة أهل المدينة إلى القبر الشريف^(٢).

رابعاً: إنه استدلّ بقول الإمام مالك على عدم جواز زيارة القبر الشريف حتّى

يقول: إنّ في زيارة قبره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ البركات المادية والفيوضات المعنوية الشيء الكثير، وإنّ من قال بحرمة ذلك فقد حرم نفسه من تلك البركات والفيوضات.

(١) الجوهر المنظم في زيارة القبر المكرّم، ابن حجر الهيثمي، تحقيق: د. محمد زينهم محمد عزب، الناشر: مكتبة مدبولي: ص ٥٦.

(٢) سيتّضح في المباحث القادمة بطلان اتفاق السلف وأئمّة الدين على الدعوى المزبورة.

من كان من أهل المدينة^(١)، وسيأتي في رد الدعوى الثالثة ما يُبطل هذه النسبة.
خامساً: إنه يفتى بكراهية سلام القريب على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ؛
 بمعنى: يُكره من مرّ على القبر الشريف - حتى لو لم يكن قاصداً لزيارته -
 السلام على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ!

فكلّ من مرّ من المسلمين على القبة الخضراء وسلم على صاحبها فإنّه قد
 فعل مكروهاً بنظر ابن تيمية! هذا من كان من أهل المدينة، أمّا من كان مسافراً
 لها فهي معصيةٌ منه وشركٌ وضلال!

سادساً: إنّ ابن تيمية لم يستند في مختاره على حجّة شرعية من آية أو رواية،
 وإنّما على نظرية انقطاع النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عن عالم الدنيا بوفاته، وأنّه في
 قبره جثّة هامدة! لا يسمع الكلام ولا يملك القدرة على التأثير!
 وسيأتي مزيد كلام عنها في مبحث مشروعية التوسل بدعاة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ
 عليه وآلـهـ بعد وفاته.

مناقشة دعاوى ابن تيمية

لابن تيمية جملة من الدعاوى بشأن زيارة قبر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ:

الدعوى الأولى: ضعف روایات الزيارة

أمّا دعواه بأنّ الأحاديث في زيارة قبر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ
 ضعيفةٌ باتفاق أهل العلم، بل هي موضوعةٌ لم يخرج أحدٌ من أهل السنن
 المعتمدة شيئاً منها ولم يحتجّ أحدٌ من الأئمّة بشيءٍ منها، فهي دعوى غير
 صحيحة، يكذّبها تصريح علماء المسلمين بصحّة الكثير من روایات مشروعية

(١) بغض النظر عن صحة نسبة القول المذكور مالك، فإنّ ابن تيمية يستدلّ به لبيان عدم جواز زيارة قبر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حتى من كان من أهل المدينة. (منه دام ظله).

زيارة قبر النبي صلّى الله عليه وآلـه واستحبـها.

قال الأستاذ الدكتور تقي الدين الندوـي في تعليقه على (موطأ مالـك): «وقد أخطأ بعض معاصرـيه^(١) حيث ظنـ أنـ الأحادـيث الـوارـدة في هـذا الـبابـ، كـلـها ضـعـيفـة بل مـوضـوعـة، وقد أـلـفـتـ في هـذا الـبـحـث رسـائـلـ عـلـى رـغـمـ أـنـفـ المـعـانـدـ الجـاهـلـ، حيث ذـهـبـ بـعـضـ أـفـاضـلـ عـصـرـنـا إـلـى مـكـةـ وـرـجـعـ مـنـ غـيرـ زيـارـتـهـ مـعـ اـسـطـاعـتـهـ وـأـلـفـ مـاـ لـاـ يـلـيقـ ذـكـرـهـ»^(٢).

زيارة قبر النبي في الروايات

أـكـدـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ فـيـ حـيـاتـهـ عـلـىـ ضـرـورـةـ زـيـارـةـ قـبـرـهـ الشـرـيفـ بـعـدـ وـفـاتـهـ، وـوـعـدـ عـنـ رـبـهـ عـزـ وـجـلـ عـلـىـ ذـلـكـ الثـوابـ الـجـزـيلـ وـالـأـثـارـ الـعـظـيمـةـ فـيـ الدـنـيـاـ وـالـآخـرـةـ، لـماـ لـلـزـيـارـةـ مـنـ مـعـانـ سـامـيـةـ وـدـلـالـةـ وـاضـحـةـ عـلـىـ اـرـتـبـاطـ الـمـسـلـمـ بـنـبـيـهـ وـتـصـدـيقـهـ إـلـيـاهـ بـعـدـ مـوـتـهـ، وـاـطـمـئـنـانـهـ بـحـيـاتـنـبـيـهـ الـمـخـاطـبـ وـأـنـهـ شـافـعـ مـشـفـعـ عـنـدـ رـبـهـ.

زيارة قبر النبي في روايات أهل السنة

١ . في التلخيص لابن حجر العسقلاني، عن أنس بن مالـك مرفوعاً: «من زارني بالمدينة محتسباً، كنت له شفيعاً وشهيداً يوم القيمة»^(٣).

يقول ابن حجر: «طرق هذا الحديث كلـها ضـعـيفـةـ لـكـنـ صـحـحـهـ منـ حـدـيـثـ اـبـنـ عـمـرـ: أـبـوـ عـلـيـ اـبـنـ السـكـنـ فـيـ إـيـرـادـهـ إـلـيـاهـ فـيـ أـثـنـاءـ السـنـنـ الصـحـاحـ،

(١) وهو ابن تيمية.

(٢) الموطأ، للإمام مالـكـ، بـرواـيـةـ مـحـمـدـ بـنـ الـحـسـنـ الشـيـبـانـيـ، تـحـقـيقـ: تـقـيـ الدـيـنـ النـدوـيـ، دـارـ الـقـلـمـ، دـمـشـقـ، الطـبـعـةـ الـأـولـىـ، ١٤١٣ـهـ: جـ ٣ـ، صـ ٤٨١ـ.

(٣) التلخيص الحبير في تخريج الرافعي الكبير، للإمام أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى سنة ٨٥٢هـ)، دار الفكر: جـ ٧ـ، صـ ٤١٨ـ.

وعبد الحق في الأحكام، في سكته عنه، والشيخ تقى الدين السبكي باعتبار مجموع الطرق^(١). أي: وإن كان الحديث ضعيفاً ولكن له طرق متعددة، وقد ذكرنا سابقاً أنَّ الحديث الضعيف إذا تعددت طرقوه على وجهٍ يجبر بعضها ببعضًا سمّي حسناً لغيره^(٢). وسيأتي في المباحث اللاحقة أنَّ هذه الرواية معتبرة من حيث السند.

٢. في نيل الأوطار، عنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «من زار قبري وجبت له شفاعتي»، قال الشوكاني: «وقد صحّح هذا الحديث ابن السكن وعبد الحق تقى الدين السبكي»^(٣).

٣. في المعجم الكبير للطبراني، وشفاء السقام للسبكي، عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قال: «من جاءني زائراً لا يعلمُه حاجة إلا زيارتي كان حقاً عليَّ أن أكون له شفيعاً يوم القيمة»^(٤). قال محمد عبد الحميد النمسي - بعد أن ذكر أنَّ الطبراني روى الحديث في المعجم الكبير - : «وصحّحه ابن السكن»^(٥).

٤. في المغني لابن قدامة، عن ابن عمر آنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ

(١) التلخيص الحبير في تخريج الرافعي الكبير، مصدر سابق: ج ٧، ص ٤١٨.

(٢) مصطلح الحديث، لفضيلة الشيخ العلامة محمد صالح العثيمين، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، ١٤٢٧هـ: ص ١٥.

(٣) نيل الأوطار، مصدر سابق: ج ٥، ص ١٧٩.

(٤) المعجم الكبير، للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت ٥٣٦هـ)، تحقيقه وخرّج أحاديثه: حدي عبد المجيد السلفي، الطبعة الثانية مزيدة ومنقحة: ج ١٢، ص ٢٢٥. شفاء السقام في زيارة خير الأنام صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، تأليف: شيخ الإسلام تقى الدين علي بن عبد الكافي بن علي أبو الحسن الأنصارى الخزرجي المصري الشافعى السبكي، تحقيق: السيد محمد رضا الحسيني الجلاوى، الطبعة الرابعة، ١٤١٩هـ: ص ٨٥.

(٥) إمتاع الأسماع بما للنبي من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع، مصدر سابق: ج ١٤، ص ٦٠٨.

عليه وآله وسلم: «من حجّ فزار قبرى بعد وفاته فكانما زارني في حيّاتي»^(١).

لقد ذكر العلّامة الأميني أنّ أكثر من خمسة وعشرين حافظاً أخرّ جوا هذا الحديث، منهم: الحافظ عبد الرزاق أبو بكر الصنعاني (المتوفى ٢١١)، والحافظ أبو العباس الحسن بن سفيان الشيباني (المتوفى ٣٠٣)، والحافظ أبو يعلى أحمد بن علي الموصلي (المتوفى ٣٠٧) في مسنده، والحافظ أبو القاسم عبد الله بن محمد البغوي (المتوفى ٣١٧)، والحافظ أبو القاسم الطبراني (المتوفى ٣٦٠)، والحافظ أبو أحمد ابن عدي (المتوفى ٣٦٥)، والحافظ أبو بكر محمد بن إبراهيم القرى (المتوفى ٣٨١)، والحافظ أبو الحسن الدارقطني (المتوفى ٣٨٥)، والحافظ أبو بكر البهقي (المتوفى ٤٥٨)، والحافظ ابن عساكر الدمشقي (المتوفى ٥٧١)، والحافظ ابن الجوزي (المتوفى ٥٩٧)، والحافظ أبو عبد الله ابن النجار البغدادي (المتوفى ٦٤٣)، والحافظ أبو الحجاج يوسف بن خليل الدمشقي (المتوفى ٦٤٨)، والحافظ أبو محمد عبد المؤمن الدمياطي (المتوفى ٧٠٥)، وأبو الفتح أحمد بن محمد بن أحمد الحداد في كتابه، والحافظ أبو الحسين المصري، وولي الدين الخطيب التبريزى، وتقى الدين السبكي (المتوفى ٧٥٦)، والسيد نور الدين السمهودي (المتوفى ٩١١)، والحافظ جلال الدين السيوطي (المتوفى ٩١١)، وقاضي القضاة شهاب الدين الخفاجي الحنفي، والشيخ عبد الرحمن شيخ زاده (المتوفى ١٠٧٨)، والشيخ محمد الشوكاني (المتوفى ١٢٥٠) والسيد محمد بن عبد الله الدمياطي الشافعى (المتوفى ١٣٠٧)^(٢).

(١) المغني، تأليف: الشيخ الإمام العلّامة والجبر المدقق الفهامة شيخ الإسلام موفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة (ت ٦٢٠ هـ)، دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع: ج ٣، ص ٥٨٨.

(٢) انظر: الغدير في الكتاب والسنّة والأدب، تأليف: الجبر العلم المجاهد شيخنا

زيارة قبر النبي في روایات مدرسة أهل البيت

١. في كامل الزيارات، عن الإمام أمير المؤمنين ع بن أبي طالب عليه السلام، قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من زارني بعد وفاتي كان كمن زارني في حيتي، وكنت له شهيداً وشافعاً يوم القيمة»^(١).
٢. في الأimali للشيخ الصدوق، عن أبي عبد الله جعفر بن محمد، عن أبيه، عن آبائه عليهم السلام، قال: «قال الحسن بن علي عليهما السلام لرسول الله صلى الله عليه وآله: يا أبوه، ما جزاء من زارك؟ فقال: من زارني أو زار أباك أو زارك أو زار أخيك، كان حَقّاً عَلَيْهِ أَنْ أَزُورهُ يوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى أَخْلَصَهُ مِنْ ذَنْبِهِ»^(٢).
٣. في إقبال الأعمال لابن طاووس، روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله: «من زار قبري بعد موتي كان كمن هاجر إلي في حيتي، فإن لم تستطعوا فابعنوا إلي بالسلام فإنه يبلغني»^(٣).
٤. في كامل الزيارات، عن الفضيل بن يسار، عن الإمام أبي جعفر الباقر عليه السلام قال: «إن زيارة قبر رسول الله صلى الله عليه وآله تعد حجّة مع رسول الله مبرورة»^(٤).

الأكبر الشيخ عبد الحسين أحمد الأميني النجفي، عني بنشره: الحاج حسن إيراني، صاحب دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، الطبعة الرابعة، ١٣٩٧هـ : ج ٥، ص ١٠٠.

(١) كامل الزيارات، تأليف: الشيخ الأقدم أبي القاسم جعفر بن محمد بن قولويه القمي (المتوفى ٣٦٨هـ)، تحقيق: الشيخ جواد القمي، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ: ص ٤٥، باب: ثواب زيارة رسول الله صلى الله عليه وآله، ح ١٢.

(٢) الأimali، للشيخ الصدوق، مصدر سابق: ص ١١٤.

(٣) الإقبال بالأعمال الحسنة فيها يعمل مرّة في السنة، السيد رضى الدين علي بن موسى بن جعفر بن طاووس، المحقق: جواد القمي الأصفهاني، ١٤١٦هـ: ج ٣، ص ١٢٢.

(٤) كامل الزيارات: ص ٤٧، باب ثواب زيارة قبر رسول الله صلى الله عليه وآله، ح ٢٠.

٥. وفيه أيضاً عن أبي بكر الحضرمي، قال: «أمرني أبو عبد الله عليه السلام أن أكثر الصلاة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله ما استطعت، وقال: إِنَّك لَا تقدر علَيْهِ كُلَّمَا شَئْتَ، وَقَالَ لِي: تَأْتِي قَبْرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَقَلَّتْ: نَعَمْ، فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُ يَسْمَعُ مِنْ قَرِيبٍ؛ وَيَبْلُغُهُ عَنْكَ إِذَا كُنْتَ نَائِيًّا»^(١).

هذه باقة مختارة من الروايات التي رواها محدثو مدرسة أهل البيت جاءت تقرّر أنّ زيارة قبر النبيّ الله صلى الله عليه وآله من أفضل القربات وأكّد المندوبات.

الدعوى الثانية: إجماع العلماء على عدم مشروعية الزيارة

تقدّم أنّ ابن تيمية ادعى إجماع المسلمين على عدم مشروعية زيارة قبر النبيّ صلى الله عليه وآله. وهي دعوى غير صحيحة؛ والإجماع منعقد على مشروعيتها بل استحبّها، فالعلماء متّفقون على أنّ زيارة قبر النبيّ صلى الله عليه وآله من أعظم القربات والمندوبات. نعم، وقع الخلاف بينهم في وجوبها وعدمه^(٢).

أقوال العلماء الذين سبقو ابن تيمية

مضافاً إلى الأعلام الذين نقلوا روايات جواز زيارة قبر النبيّ صلى الله عليه وآله وتلقّوها بالقبول، نشير إلى أسماء وعبارات بعض الأعلام الذين سبقو ابن تيمية ممن صرّحوا بجواز أو استحبّ زيارة قبر المصطفى صلى الله عليه وآله.

(١) المصدر نفسه، مصدر سابق: ص ٤٣، ح ٥.

(٢) سوف ينقل سيّدنا الأستاذ دام ظلّه تعليقة الأستاذ الدكتور تقى الدين الندوى على كتاب الموطأ للإمام مالك التي يذكر فيها أنّ الأقوال في زيارة قبر النبيّ صلى الله عليه وآله ثلاثة: القول الأوّل: استحبّ الزيارة. القول الثاني: أنها بحكم الواجبة. القول الثالث: وجوب الزيارة. فالنزاع بين المسلمين ليس في الجواز وعدمه، بل في الوجوب وعدمه بعد الفراغ عن استحبّتها.

- ١ . قال أبو الحسن أحمد بن محمد المحاملي الشافعى (المتوفى عام ٤٢٥هـ): «ويستحب للحجاج إذا فرغ من مكة أن يزور قبر النبي صلّى الله عليه وآله»^(١) .
- ٢ . قال القاضي أبو الطيب طاهر بن عبد الله الطبرى (المتوفى عام ٤٥٠هـ): «ويستحب أن يزور النبي صلّى الله عليه وآله بعد أن يحج ويتعمر»^(٢) .
- ٣ . قال القاضي أبو الحسن الماوردي (المتوفى عام ٤٥٠هـ): «إذا عاد - ولد الحاج - سار بهم على طريق المدينة لزيارة قبر رسول الله ليجمع لهم بين حجّ بيت الله عزّ وجلّ وزيارة قبر رسول الله رعاية لحرمه وقياماً بحقوق طاعته، وذلك وإن لم يكن من فروض الحجّ فهو من مندوبات الشرع المستحبة وعادات الحجاج المستحسنة»^(٣) .
- ٤ . قال أبو حامد الغزالى (المتوفى عام ٥٠٥هـ): «الجملة العاشرة في زيارة المدينة وأدابها: قال: .. فمن قصد زيارة المدينة فليصلّ على رسول الله في طريقه كثيراً، فإذا وقع بصره على حيطان المدينة وأشجارها قال: اللهم هذا حرم رسولك فاجعله لي وقاية من النار وأماناً من العذاب وسوء الحساب»^(٤) .
- ٥ . قال ابن هبيرة (المتوفى عام ٥٦٠هـ): «اتفق مالك والشافعى وأبو حنيفة وأحمد بن حنبل - رحمة الله تعالى - على أنّ زيارة النبي صلّى الله عليه

(١) دفع الشبه عن الرسول صلّى الله عليه وآله وسلم والرسالة، تأليف: الإمام الكبير الحجة أبو بكر بن محمد بن عبد المؤمن تقى الدين الحصيني الدمشقى، الطبعة الثانية، محققة ومفهرسة، بإشراف: السيد محمد رضا الحسيني الجلاوى، تحقيق: جماعة من العلماء، ١٤١٨هـ: ص ١٨٤.

(٢) المصدر نفسه: ص ١٨٤ . تطهير الفؤاد من دنس الاعتقاد، تأليف: الشيخ محمد بخيت المطيعى الحنفى، من أعيان علماء الأزهر، استانبول - تركيا: ص ٥٣ .

(٣) الأحكام السلطانية، للماوردي، دار الفكر، بيروت: ص ١٠٩ .

(٤) إحياء علوم الدين، أبو حامد الغزالى، دار الكتاب العربي، بيروت: ج ٣، ص ٤٧٢ .

[وآله] وسلام مستحبة^(١).

٦. عقد الحافظ ابن الجوزي الحنفي (المتوفى عام ٩٥٩ هـ) في كتابه باباً في زيارة قبر النبي صلّى الله عليه وآلـه وذكر بعض الأحاديث^(٢).

٧. قال أبو محمد عبد الكري姆 بن عطاء الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن محمد بن عيسى بن الحسن المالكي (المتوفى عام ٦١٢ هـ) في (مناسكه) التي التزم فيها مشهور مذهب مالك: «فصل: إذا كمل لك حجّك وعمرتك على الوجه المشروع، لم يبقَ بعد ذلك إلّا إتيان مسجد رسول الله صلّى الله عليه وآلـه وسلام للسلام على النبي صلّى الله عليه وآلـه وسلام والدعاة عنده، والسلام على صاحبيه، والوصول إلى البقيع، وزيارة ما فيه من قبور الصحابة والتابعين، والصلاحة في مسجد رسول الله صلّى الله عليه وآلـه وسلام، فلا ينبغي للقادر على ذلك تركه»^(٣).

٨. قال شمس الدين ابن قدامة الأندلسـي (المتوفى عام ٦٨٢ هـ): «إذا فرغ من الحجّ استحبّ زيارة قبر النبي صلّى الله عليه [وآلـه] وسلام وقبر صاحبيه رضي الله عنـهم»^(٤).

أقوال العلماء الذين جاءوا بعد ابن تيمية

لاشك أنّ عموم علماء المسلمين الذين جاءوا بعد ابن تيمية قالوا بجواز ومشروعية زيارة قبر النبي صلّى الله عليه وآلـه، بل استحبـها، ما خلا أتباعـه

(١) المدخل، لابن الحاج؛ محمد بن محمد العبدري الفاسي المالكي (المتوفى ٧٣٧ هـ)، بيروت، دار الفكر: ج ١، ص ٢٥٦.

(٢) نقلـاً عن كتاب: الغدير في الكتاب والسنة والأدب، مصدر سابق: ج ٥، ص ١١٠.

(٣) انظر: شفاء السقام، مصدر سابق: ص ١٦٦.

(٤) الشرح الكبير على متن المقنـع، تأليف: الشيخ الإمام شمس الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن أبي عمر محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي (المتوفى سنة ٦٨٢ هـ)، دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع، بيروت - لبنان: ج ٣، ص ٤٩٤.

وأتباع الشيخ محمد بن عبد الوهاب، ونحن نذكر من أقوال العلماء ما يلي:

١. قال السبكي (٦٨٣ - ٧٥٦هـ): «وأجمع العلماء على استحباب زيارة القبور للرجال كما حكاه النووي، بل قال بعض الظاهريّة بوجوبها، واختلفوا في النساء، وأمتاز القبر الشريف بالأدلة الخاصة به»^(١).

وقال أيضاً: «لا حاجة إلى تتبع كلام الأصحاب في ذلك مع العلم بإجماعهم وإجماع سائر العلماء عليه. والحنفية قالوا: إن زيارة قبر النبي من أفضل المندوبات والمستحبات بل تقرب من درجة الواجبات»^(٢).

٢. قال الكوثري في تعليقه على (السيف الصقيل): «وقد بلغ بالناظم وشيخه الغلوّ في هذا الصدد إلى حد تحريم شد الرحال لزيارة النبي صلى الله عليه [والله] وسلم، وعد السفر لأجل ذلك سفر معصية لا تقصير فيه الصلاة، فأصدر الشاميون فتياً في ابن تيمية وكتب عليها البرهان بن الفركاح الزاري نحو أربعين سطراً بأشياء إلى أن قال بتکفيره، ووافقه على ذلك الشهاب بن جهيل، وكتب تحت خطه كذلك المالكي، ثم عرض الفتيا على قاضي قضاء الشافعية بمصر البدر بن جماعة، فكتب على ظاهر الفتوى: الحمد لله هذا المنقول باطنها جواب عن السؤال عن قوله: إن زيارة الأنبياء والصالحين بدعة وما ذكره من نحو ذلك، وأنه لا يرخص بالسفر لزيارة الأنبياء، باطل مردود عليه، وقد نقل جماعة من العلماء أن زيارة النبي صلى الله عليه [والله] وسلم فضيلة وسنة مجمع عليها، وهذا المفتى المذكور - يعني ابن تيمية - ينبغي أن يزجر عن مثل هذه الفتاوى الباطلة عند الأئمة والعلماء، ويمنع من الفتوى الغريبة، ويحبس إذا لم يتمتنع من ذلك ويشهّر أمره ليتحفظ الناس من الاقتداء

(١) شفاء السقام في زيارة خير الأنام صلى الله عليه وآله، مصدر سابق: ص ٦٩.

(٢) المصدر نفسه: ص ١٥٦.

به. وكتبه محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الشافعي^(١).

ثم قال: «والآحاديث في زيارته صلى الله عليه [وآله] وسلم في غاية الكثرة وقد جمع طرقها الحافظ صلاح الدين العلائي في جزء^(٢).

٣. قال زين الدين أبو بكر بن الحسين بن عمر القرشيي العثماني المصري المراغي (المتوفى عام ٨١٦هـ): «وينبغي لكل مسلم اعتقاد كون زيارته صلى الله عليه [وآله] وسلم قربة عظيمة؛ للأحاديث الواردة في ذلك»^(٣).

٤. قال الحافظ أبو العباس القسطلاني (المتوفى ٩٣٣هـ): «اعلم أن زيارة قبره الشريف من أعظم القربات وأرجى الطاعات والسبيل إلى أعلى الدرجات، ومن اعتقاد غير هذا فقد انخلع من ربةة الإسلام، وخالف الله ورسوله وجماعة العلماء الأعلام، وقد أطلق بعض المالكية وهو أبو عمران الفاسي كما ذكره في المدخل عن تهذيب الطالب لعبد الحق: أنها واجبة..»^(٤).

٥. قال الشيخ محمد الخطيب الشربيني (المتوفى عام ٩٧٧هـ): «أما زيارته صلى الله عليه [وآله] وسلم فمن أعظم القربات للرجال والنساء، وألحق الدمنهوري به قبور بقية الأنبياء والصالحين والشهداء، وهو ظاهر»^(٥).

(١) نقلًا عن كتاب: المقالات السننية في كشف ضلالات ابن تيمية، تأليف: الشيخ عبد الله الهرمي، دار المشاريع للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة السابعة، ١٤٢٨هـ: ص ٢٢٠.

(٢) نقلًا عن كتاب: المقالات السننية، مصدر سابق: ص ٢٢١.

(٣) سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد، للإمام محمد بن يوسف الصالحي الشامي المتوفى سنة ٩٤٢هـ، تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ: ج ١٢، ص ٣٨٤.

(٤) المواهب اللدنية في المنح المحمدية، العلامة القسطلاني، دار الكتب العلمية: ج ٤، ص ٥٧٠.

(٥) معنى المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، شرح: الشيخ محمد الشربيني الخطيب، عين أعيان علماء الشافعية في القرن العاشر الهجري، على متن (المنهج) لأبي زكريا يحيى بن

٦. قال الشوكاني في نيل الأوطار: «وقد اختلفت فيها - أي: في زيارة قبر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - أقوال أهل العلم، فذهب الجمورو إلى أنها مندوبة، وذهب بعض المالكية وبعض الظاهريّة إلى أنها واجبة، وقالت الحنفية: إنها قريبة من الواجبات»^(١).

٧. قال ابن حجر الهيثمي: «إإن قلت: كيف تحكي الاجماع السابق على مشروعية الزيارة والسفر إليها وطلبها، وابن تيمية من متأخرى الحنابلة منكر مشروعية ذلك كله، كما رأه السبكي في خطه؟! وقد أطال ابن تيمية الاستدلال لذلك بما تمجّه الأسماع وتتنفر عنه الطياع، بل زعم حرمة السفر لها إجماعاً وأنه لا يقصر فيه الصلاة، وأن جميع الأحاديث الواردة فيها موضوعة، وتبعد بعض من تأخر عنده من أهل مذهبة.

قلت: من ابن تيمية حتى ينظر إليه أو يعول في شيء من أمور الدين عليه؟! وهل هو إلا - كما قال جماعة من الأئمة الذين تعقبوا كلماته الفاسدة وحججه الكاسدة حتى أظهروا أعوار سقطاته وقبائح أوهامه وغلطاته، كالعزّ بن جماعة - عبد أصله الله وأغواه، وألبسه رداء الخزي وأرداه، وبؤاه من قوة الافتراء والكذب ما أعقبه الهوان وأوجب له الحرمان!

ولقد تصدّى شيخ الإسلام وعالم الأنام المجمع على جلالته واجتهاده وصلاحه وأمانته التقى السبكي - قدس الله روحه ونور ضريحه - للرد عليه في تصنيف مستقلّ، أفاد فيه وأجاد، وأصاب وأوضح بباهر حججه طريق الصواب»^(٢).

شرف النووي، من أعلام علماء الشافعية في قرن السابع الهجري، دار إحياء التراث

العربي، بيروت - لبنان، ١٣٧٧ هـ: ج ١، ٣٦٥.

(١) نيل الأوطار، مصدر سابق: ج ٥، ص ١٧٨.

(٢) الجوهر المنظم في زيارة المقبر المكرّم، مصدر سابق: ص ٢٢.

٨. قال الشيخ زين الدين عبد الرؤوف المناوي (المتوفى عام ١٠٣١هـ): «زيارة قبره الشريف من كمالات الحجّ، بل زيارته عند الصوفية فرض وعندهم الهجرة إلى قبره كهي إلية حيًّا»^(١).

وقال في موضع آخر: «إنَّ أثُرَ الزيارة إِمَّا الموت على الإسلام مطلقاً لكَلَّ زائر، وإِمَّا شفاعة تخصُّ الزائر أَخْصَّ من العامة، وقوله: (شفاعتي) في الإضافة إليه تشريف لها، إذ الملائكة وخواصُّ البشر يشفعون، فللزائر نسبة خاصَّةً فيشفع هو فيه بنفسه، والشفاعة تعظم بعظم الزائر»^(٢).

الدعوى الثالثة: اتفاق السلف على عدم زيارة المدینین للقبر

ادعى ابن تيمية اتفاق السلف على عدم زيارة أهل المدينة للقبر الشريف، وهذه الدعوى كصاحبها في البطلان؛ قال الشوكاني: «وقد رويت^(٣) زيارته صلى الله عليه وآله وسلم عن جماعة من الصحابة، منهم بلال عند ابن عساكر بسند جيد، وابن عمر عند مالك في الموطأ، وأبو أيوب عند أحمد وأنس، ذكره عياض في الشفاء، وعمر عند البزار، وعلى عليه السلام عند الدارقطني، وغيرهؤلاء، ولكنه لم ينقل عن أحد منهم أنه شدَّ الرجل لذلك إلا عن بلال، لأنَّه رُوي عنه أنه رأى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو بداريا يقول له: ما هذه الجفوة يا بلال أما آن لك أن تزورني؟ روى ذلك ابن عساكر»^(٤).

فالإمام علي عليه السلام (باب مدينة علم رسول الله)، وبلال (مؤذنه)،

(١) فيض القدير شرح الجامع الصغير، للمناوي، تحقيق: أحمد عبد السلام، ط: دار الكتب العلمية- بيروت: ج ٦، ص ١٨٢.

(٢) فيض القدير شرح الجامع الصغير، مصدر سابق: ج ٦، ص ١٨١.

(٣) أي: هناك روایات دلت على أنَّ الصحابة كانوا يزورون قبره صلى الله عليه وآله.

(٤) نيل الأوطار، مصدر سابق: ج ٥، ص ١٧٩.

وعمر، وابنه، وغيرهم، كانوا يزرون قبر المصطفى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، ومنهم من شدَّ الرحال إلى القبة الخضراء كـ(بلال بن رباح).

وقال الإمام مالك في الموطأ: «باب قبر النبي وما يستحب من ذلك: أخبرنا مالك، أخبرنا عبد الله بن دينار: أنَّ ابن عمر كان إذا أراد سفراً أو قدم من سفرٍ، جاء قبر النبي فصلَّى عليه ودعا ثم انصرف»^(١).

قال محقق الكتاب الأستاذ تقى الدين الندوى: «قوله: وما يستحب من ذلك، أي: من زيارة قبره، اختلف فيه^(٢) - بعد ما اتفقاً أنَّ زيارة قبره من أعظم القربات - آنَّه واجب أو مستحب، ومن نازع في مشروعية فقد ضلَّ وأضلَّ.

فقيل: إنَّه سنة، وقيل إنَّه واجب، وقيل قريبٌ من الواجب وهو في حكم الواجب؛ مستدلاً بحديث: «من حجَّ ولم يزرنى فقد جفاني»، أخرجه ابن عدي والدارقطني وغيرهما، وليس بموضع كما ظلمَه ابن الجوزي وابن تيمية، بل سنته حسنٌ عند جمِعٍ وضعيفٍ عند جمِعٍ، وقيل: إنَّه مستحبٌ بل أعلى المستحبات، وقد ورد في فضله أحاديث، فمن ذلك: «من زار قبرى وجبت له شفاعتي»، أخرجه الدارقطني، وابن خذيمة، وسنته حسن، وفي رواية الطبرانى: «من جاءنى زائراً لا تعلمُه حاجةٌ إلَّا زيارتى»^(٣) كان حقاً على أنَّ أكون له شفيعاً يوم القيمة». وعن ابن أبي الدنيا عن أنس: «من زارنى محتسباً كنت له شفيعاً». وأكثر طرق هذه

(١) الموطأ، للإمام مالك، برواية: محمد بن الحسن الشيباني، مع التعليق الممجد على موطأ محمد، شرح: العلامة عبد الحيى اللكتونى، تعليق وتحقيق: الأستاذ الدكتور تقى الدين الندوى، دار القلم، دمشق: ج ٣، ص ٤٨١.

(٢) أي: اختلفوا في استحباب زيارة القبر وعدم استحبابه بعد الفراغ عن مشروعية.

(٣) أي: لم تكن له حاجة إلَّا زيارتى، لأنَّه تارة يقصد الإنسان قبر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لحاجة، وأخرى يقصد الزيارة حالصة.

الأحاديث وإن كانت ضعيفة، لكن بعضها سالم عن الضعف القادح، وبالمجموع يحصل القوة كما حَقَّهُ الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير^(١).

زيارة الصحابي أبي أيوب لقبر النبي

روى أحمد بن حنبل في مسنده: «عن داود بن أبي صالح قال: أقبل مروان يوماً فوجد رجلاً واعضاً وجهه على القبر. فقال: أتدرى ما تصنع؟ فأقبل عليه، فإذا هو أبو أيوب. فقال: نعم، جئت رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم ولم آتِ الحجر، سمعت رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم يقول: لا تبكون على الدين إذا ولية أهله، ولكن ابكوا عليه إذا ولية غير أهله»^(٢). وقد علق محقق الكتاب العلامة حمزة أحمد الزين على الحديث بقوله: إسناد صحيح.

وقال الحاكم في المستدرك - بعد أن نقل الحديث -: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»^(٣).

نعم، ضعف الحديث شعيب الأرنؤوط، فقال: «إسناده ضعيف؛ لجهالة داود بن صالح»^(٤).

(١) الموطأ، للإمام مالك، برواية محمد بن الحسن الشيباني، مصدر سابق: ج ٣، ص ٤٨١.

(٢) المسند للإمام أحمد بن حنبل، شرحه وصنف فهارسه: حمزة أحمد الزين، دار الحديث، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٦ هـ: ج ١٧، ص ٤٢.

(٣) المستدرك على الصحيحين، للإمام الحافظ أبي عبد الله الحاكم النيسابوري، وبنديله التلخيص للحافظ الذهبي، طبعة مزيدة بفهرس الأحاديث الشريفة، بإشراف: د. يوسف عبد الرحمن المرعشلي، دار المعرفة، بيروت - لبنان. مسند الإمام أحمد بن حنبل (١٦٤-٢٤١ هـ)، حقق هذا الجزء وخرج أحديه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، ١٤٢٩ هـ.

(٤) مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مصدر سابق، ج ٣٨، ص ٥٥٨.

وقد ردّ العلّامة أحمد الزين بقوله: «كثير بن زيد وثقه فلان وفلان، وتنسّك به فلان، وتركوا كُلّ هؤلاء لا لشيء إلّا ليضعّفوا هذا الحديث، علمًا بأنّهم يوثقون كثير بن زيد في أماكن غير هذا، ومعنى ذلك: أنّ التوثيق والاتهام يخضع للأهواء والمذاهب، وهذه خيانة علميّة بحد ذاتها، أمّا لماذا يضعّفونه هنا، فهذه سقطة علميّة محسوبة عليهم؛ يقولون: إنّ في هذا دليلاً من يحيى التمسّح بالقبور، وهل كان أبو أيوب يتمسّح بقبر النبي؟ وهؤلاء عندهم عقدة من أيّ خبرٍ فيه دنوٌ من القبور، وهذا أكبر دليل على بطلان مذهبهم، فما زال يرجي من خونة العلم؟! ولا ندري مذهب هؤلاء أنّهم يدعون أنّهم حنابلة تارةً ولا مذهبية تارةً أخرى، فلا تبعوا الحنابلة وقد خالفوا الذهبي وهو حنبلٌ ولا هم أثبتوا مذهبًا واضحًا صريحًا يعرف لهم وإنما في مذهب كالحية»^(١).

إنّ عبارة أحمد الزين تؤكّد أنّ القوم عندهم إيديولوجية وقناعات سابقة يحملون القرآن والنصّ النبوي عليهما، وهو نحوٌ من التفسير بالرأي المذموم؛ بل المحظور شرعاً.

والحديث على كُلّ الوجوه ينبغي أن يكون معتبراً عند ابن تيمية لأنّه نقل في مسند الإمام أحمد بن حنبل، وابن تيمية من المعتقدين بأنّ كُلّ ما في المسند فهو معتبر؛ صحيح أو حسن، وليس فيه من الأحاديث الموضوعة شيء، حيث قال: «أحمد له المسند المشهور وله كتاب مشهور في فضائل الصحابة، روى فيه أحاديث لا يروي تلك الأحاديث فيه لما فيها من الضعف لكونها لا تصلح أن تروى في المسند لكونها مراasil أو ضعافاً بغير الإرسال»^(٢).

(١) مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: أحمد حمزة الزين، مصدر سابق: ج ١٧، ص ٤٢.

(٢) منهاج السنة النبوية، ابن تيمية الحرّاني، تحقيق: محمد رشاد سالم، نشر: دار الفضيلة ومؤسسة الرّيّان: ج ٤، ص ٣٠٣.

إنكار مروان على أبي أئيوب زيارته لقبر النبيّ

إنّ حديث (زيارة أبي أئيوب الأنصاري لقبر النبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) يعطينا أنّ المنع من زيارة القبر الشريف والتوكّل به هو من بدع الأموين وضلالتهم منذ عهد الصحابة، ولم تسمع أذن الدنيا قطًّا صحابيًّا ينكر ذلك غير وليد بيت أميّة مروان الطليق.

إنّ مروان ينكر على الصحابي الجليل أبي أئيوب زيارته القبر الشريف، وتبرّكه به، وتوسله ببنيه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ! وكيف صار الطليق أعلم بسنة النبيّ من الصحابي الرفيق؟! إنّه المنهج القديم الذي أسسه الأولون لمحو ذكر الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وإطفاء نوره، ويأبى الله إلّا أن يتم نوره.

قال العلّامة الأميّي: «لبني أميّة عامّة ولمروان خاصّة ضغينة على رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ منذ يوم لم يبق صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ في الأسرة الأميّة حرمة إلّا هتكها، ولا ناموساً إلّا مزّقه، ولا ركناً إلّا أباده، وذلك بوقيعته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فيهم وهو لا ينطق عن الهوى إنّه هو إلّا وحي يوحى علّمه شديد القوى».

فقد صحّ عنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قوله: إذا بلغت بنو أميّة أربعين اتّخذوا عباد الله خولاً، ومال الله نحلاً، وكتاب الله دعلاً.

وصحّ عنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قوله: إذا بلغ بنو أبي العاص ثلاثين رجلاً اتّخذوا دين الله دعلاً، وعباد الله خولاً، ومال الله دولاً.

وصحّ عنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قوله: إني أريت في منامي كأنّبني الحكّم بن أبي العاص ينزلون على منبري كما تنزو القردة. قال: فما رؤي النبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مستجتمعاً ضاحكاً حتّى توفّي.

وصحّ عنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قوله لما استأذن الحكّم بن أبي العاص عليه:

عليه لعنة الله وعلى من يخرج من صلبه إلا المؤمن منهم وقليل ما هم، يشرفون في الدنيا ويضعون في الآخرة، ذوو مكر وخديعة، يُعطون في الدنيا وما لهم في الآخرة من خلاق.

وصح عنده صل الله عليه وآلـه قوله لما أدخل عليه مروان بن الحكم: هو الوزعـ ابن الوزعـ، الملعونـ ابنـ الملعونـ.

وصح عن عائشة قولها: إن رسول الله صل الله عليه وآلـه قال: لعنة الله أبا مروانـ ومرـوانـ فيـ صـلـبـهـ، فـمـرـوانـ فـضـضـ منـ لـعـنـةـ اللهـ عـزـ وجـلـ.

وصح عن عبد الله بن الزبير: أن رسول الله صل الله عليه وآلـه لـعـنـ الحـكـمـ وـولـدـهـ.

فـحـقـيقـ علىـ مـرـوانـ أـنـ يـرـيـ الأـمـمـ الـإـسـلـامـيـةـ أـنـهـ يـحـاـمـيـ عنـ التـوـحـيدـ وـقـدـ رـامـ أـنـ يـخـذـلـهـ عـنـ نـبـيـهـ وـيـصـغـرـهـ عـنـدـهـ، وـكـيـفـ يـرـوـقـهـ نـبـيـ كـانـ هـذـاـ هـتـافـهـ فـيـهـ وـفـيـ أـبـيـهـ وـجـدـهـ وـأـصـلـهـ وـشـجـرـتـهـ؟ـ تـلـكـ الشـجـرـةـ الـمـلـعـونـةـ الـتـيـ اـجـتـثـتـ مـنـ فـوـقـ الـأـرـضـ مـاـ لـهـ مـنـ قـرـارـ.ـ فـلـاـ يـحـقـ لـمـسـلـمـ أـنـ يـحـذـوـ حـذـوـ تـلـكـ الـأـمـمـ الـمـلـعـونـةـ وـيـقـولـ بـقـوـلـهـمـ وـيـتـخـذـ بـرـأـيـهـمـ وـيـتـبـعـ أـثـرـ أـوـلـئـكـ الرـجـالـ الـذـيـنـ اـتـخـذـواـ دـيـنـ اللهـ دـغـلاـ،ـ وـعـبـادـ اللهـ خـوـلـاـ،ـ وـكـتـابـ اللهـ حـوـلـاـ^(١).

زيارة الزهراء فاطمة لقبر النبي

آخر الحافظ ابن عساكر في (التحفة) من طريق طاهر بن يحيى الحسيني قال: حدثني أبي عن جدي عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي رضي الله تعالى عنه قال: لما رمس رسول الله صل الله عليه [وآلـهـ] وسلم جاءت فاطمة رضي الله تعالى عنها فوقفت على قبره صل الله عليه [وآلـهـ] وسلم وأخذت قبضة من تراب القبر ووضعت على عينيها وبكت، وأنشأت تقول:

(١) الغدير في الكتاب والسنّة والأدب، مصدر سابق: ج ٥، ص ١٤٩، ١٥٠.

ماذا على من شمّ تربة أحمد
أن لا يشمّ مدي الزمان غواليا

صُبِّتْ عَلَيْ مَصَابِلْ لَوْأَنَّهَا
صُبِّتْ عَلَى الْأَيَامِ عُدْنَ لِيَالِيَا

رواه ابن قدامة في المغني^(١)، والشيخ محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي في (الشرح الكبير)^(٢)، والزرندي الحنفي في (نظم درر السمحطين)^(٣)، وأبو البقاء ابن الصياء المكي الحنفي في (تاريخ مكة المشرفة والمسجد الحرام والمدينة الشريفة والقبر الشريف)^(٤)، والصالحي الشامي في (سبل الهدى والرشاد)^(٥)، وغيرهم.
لقد زارت سيدة النساء الزهراء فاطمة عليها السلام قبر أبيها، واتّخذت من تراب قبره صلى الله عليه وآله إثمداً تكحل به عيون أحزانها، وتداوي به ما لعله يهدى من أشجانها، وتقترب فيه من عطر أبيها المتشق. وكأن ذلك التراب الزكي كان يفتح أمام عينها أبواب الغد الواعد والأمل المشرق باللّحاق السريع بوالدها، وكأن اقترابها من القبر يلغى جميع المسافات الرمانية

(١) المغني، مصدر سابق: ج ٢، ص ٤١١.

(٢) الشرح الكبير على متن المقنع، تأليف: الشيخ الإمام شمس الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن أبي عمر محمد بن قدامة المقدسي (المتوفى سنة ٦٨٢ هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان: ج ٢، ص ٤٣٠.

(٣) نظم درر السمحطين في فضائل المصطفى والمرتضى والبتول والسبطين، تأليف: جمال الدين محمد بن يوسف بن الحسن بن محمد الزرندي الحنفي المدنى (المتوفى عام ٧٥٠ هـ)، سلسلة من مخطوطات مكتبة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام العامة، الطبعة الأولى، ١٣٧٧هـ: ص ١٨١.

(٤) تاريخ مكة المشرفة والمسجد الحرام والمدينة الشريفة والقبر الشريف، تأليف: الإمام أبي البقاء محمد بن محمد بن الصياء المكي الحنفي (المتوفى سنة ٨٥٤ هجرية)، تحقيق: علاء إبراهيم الأزهري، أيمن نصر الأزهري، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ: ص ٣٢١.

(٥) سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد، مصدر سابق: ج ١، ص ٢٣٧.

والمكانية بينها وبين أبيها النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حالات الشوق المتدايق، ويسكنها في قلب والدها كما يسكنه في قلب أم أبيها.

ولقد لعب قبر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ دوراً بل أدواراً وضعت للتاريخ نقاطه على حروفه، فقد امتزجت فيه الدمعة بالبكاء، والحرارة بالزيارة، والتأبين بالاحتجاج، والبنوة بالنبوة، والسلم بالثورة.

وليس بدعاً أن نقول: إن التاريخ البشري لم يعرف تمازجاً بين قبر وزائر، أشد وأصدق من التمازج بين قبر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وبين الزهراء عليها السلام، وهي الصحابية الجليلة، وسيدة نساء العالمين، الحوراء الإنسية، فاطمة المرضية.

رد الذهبي على ابن تيمية

قال الذهبي في سير أعلام النبلاء: «فمن وقف عند الحجرة المقدسة ذليلاً مسلماً، مصلياً على نبيه، فيا طوبى له، فقد أحسن الزيارة، وأجمل في التذلل والحب، وقد أتى بعبادة زائدة على من صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ في أرضه أو في صلاته، إذ الزائر له أجر الزيارة وأجر الصلاة عليه، والمصلى عليه فيسائر البلاد له أجر الصلاة فقط. فمن صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ واحدة صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ عشراء، ولكن من زاره - صلوات الله عليه - وأساء أدب الزيارة، أو سجد للقبر أو فعل ما لا يشرع، فهذا فعل حسناً وسيئاً فيعلم برفق، والله غفور رحيم، فوالله ما يحصل الانزعاج لمسلم، والصياغ وتقبيل الجدران، وكثرة البكاء، إلا وهو محب لله ولرسوله، فحبه المعيار والفارق بين أهل الجنة وأهل النار، فزيارة قبره من أفضل القرب، وشد الرحال إلى قبور الأنبياء والأولياء لئن سلمنا أنه غير مأذون فيه لعموم قوله صلوات الله عليه: (لا تشدوا الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد) فشد الرحال إلى نبينا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مستلزم لشدّ

الرحل إلى مسجده، وذلك مشروع بلا نزاع، إذ لا وصول إلى حجرته إلا بعد الدخول إلى مسجده، فليبدأ بتحية المسجد، ثم بتحية صاحب المسجد، رزقنا الله وإياكم ذلك آمين»^(١).

قال شعيب الأرنؤوط: «قصد المؤلف رحمه الله بهذا الاستطراد الرد على شيخه ابن تيمية الذي يقول بعدم جواز شد الرحال لزيارة قبر النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم، ويرى أن على الحاج أن ينوي زيارة المسجد النبوي كما هو مبين في محله»^(٢).

رد الكوثري على ابن تيمية

أعزى الكوثري منع ابن تيمية الناس من زيارة قبر النبي صلى الله عليه وآله إلى ضغينة كامنة فيه نحو الرسول صلى الله عليه وآله، ثم قال: «وكيف يتصور الإشكال بسبب الزيارة والتلوّل في المسلمين الذي يعتقدون في حقه عليه السلام أنه عبده ورسوله وينطقون بذلك في صلواتهم نحو عشرين مرّة في كل يوم على أقل تقدير إدامة لذكرى ذلك.

ولم يزل أهل العلم ينهون العوام عن البدع في كل شؤونهم ويرشدونهم إلى السنة في الزيارة وغيرها إذا صدرت منهم بدعة في شيء، ولم يعدوهم في يوم من الأيام مشركين بسبب الزيارة والتلوّل، كيف وقد أنقذهم الله من الشرك وأدخل في قلوبهم الإيمان، وأول من رماهم بالشرك بتلك الوسيلة هو ابن تيمية وجرى خلفه من أراد استباحة أموال المسلمين ودمائهم حاجة في نفسه، ولم يحف ابن تيمية من الله في رواية (عد السفر لزيارة النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم سفر معصية لا تقصّر فيه الصلاة) عن الإمام أبي الوفاء بن عقيل الحنبلي، وحاشاه عن ذلك، راجع كتاب التذكرة له تجد فيه مبلغ عنایته بزيارة المصطفى

(١) سير أعلام النبلاء، مصدر سابق: ج ٤، ص ٤٨٤، ٤٨٥.

(٢) المصدر نفسه. حاشية (١).

صلّى الله عليه [وآله] وسلم والتوكّل به كما هو مذهب الحنابلة^(١).

وإليك نصّ عبارة ابن عقيل الحنبلي في (التذكرة) المحفوظة بظاهرية دمشق تحت رقم ٨٧ في الفقه الحنبلي:

«فصل، ويستحبّ له قدوم مدينة الرسول صلوات الله عليه، فيأتي مسجده، فيقول عند دخوله: باسم الله، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، وافتح لي أبواب رحمتك، وكف عنّي أبواب عذابك، الحمد لله الذي بلغ بنا هذا المشهد، وجعلنا لذلك أهلاً، الحمد لله رب العالمين. ثم تأتي حائط القبر، فلا تمسّه، ولا تلتصق به صدرك، لأن ذلك عادة اليهود، واجعل القبر تلقاء وجهك، وقم بما يلي المنبر، وقل: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ . . . إلى آخر ما تقوله في التشهد الأخير، ثم تقول: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُحَمَّداً الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ وَالدَّرْجَةَ الرَّفِيعَةَ وَالْمَقَامَ الْمَحْمُودَ الَّذِي وَعَدْتَهُ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى رُوحِهِ فِي الْأَرْوَاحِ، وَجَسِدِهِ فِي الْأَجْسَادِ، كَمَا بَلَّغَ رِسَالَاتَكَ، وَتَلَّا آيَاتَكَ، وَصَدَعْ بِأَمْرِكَ، حَتَّى أَتَاهَا الْيَقِينَ، اللَّهُمَّ إِنِّي قَلَّتْ فِي كِتَابِكَ لِنَبِيِّكَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [وَآلهَ] وَسَلَّمَ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفِرُوا اللهَ وَاسْتَغْفِرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللهَ تَوَابًا رَّحِيمًا﴾، إِنِّي قَدْ أَتَيْتُ نَبِيِّكَ تائِبًا مُسْتَغْفِرًا، فَأَسْأَلُكَ أَنْ تَوْجِبْ لِي الْمَغْفِرَةَ، كَمَا أَوْجَبْتَهَا لِمَنْ أَتَاهَا فِي حَيَاةِهِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَتَوْجِهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلهَ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ، يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي أَتَوْجِهُ بِكَ إِلَى رَبِّي لِيغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّهِ أَنْ تَغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، اللَّهُمَّ اجْعَلْ مُحَمَّدًا أَوَّلَ الشَّافِعِينَ، وَأَنْجُحَ السَّائِلِينَ،

(١) السيف الصقيل في الرد على ابن زفيل، تأليف: أبي الحسن تقى الدين علي بن عبد الكافي السبكي الكبير (المتوفى سنة ٧٥٦) يرد به على نونية ابن القيم، ومعه تكملاً للرد على نونية ابن القيم، بقلم: محمد زاهد بن الحسن الكوثري، تقديم: لجنه من علماء الأزهر، مكتبة زهران: ص ١٧٧، حاشية (١).

وأكرم الأولين والآخرين، اللهم كما آمنتا به ولم نره، وصدقناه ولم نلقه، فأدخلنا مدخله، واحشرنا في زمرة، وأوردنا حوضه، واسقنا بكأسه، مشربًا صافياً روياً سائغاً هنيأً لا نظماً بعده أبداً، غير خزايا ولا ناكثين ولا مارقين ولا مغضوباً علينا ولا ضاللين، واجعلنا من أهل شفاعته... وتصلي بين القبر والمنبر في الروضة، وإن أحبت تمسح بالمنبر وبالحنانة وهو الجذع الذي كان يخطب عليه صلى الله عليه [والله] وسلم فلما اعتزل عنه حنّ إليه كحنين الناقة، وتأنى مسجد قباء فتصلي؛ لأنّ النبي صلى الله عليه [والله] وسلم كان يقصده فيصلّي فيه، وإن أمكنك فأتِ قبور الشهداء وزرهم، وأكثر من الدعاء في تلك المشاهد حتى كأنك تنظر إلى مواقفهم واصنع عند الخروج ما صنعت عند الدخول»^(١).

ففي ما أورده ابن عقيل من عبارات الزيارة والتوكيل دليل على أنّ عمل المسلمين كان على زيارة القبر الشريف والتوكيل بصاحبه صلى الله عليه والله بعد موته من غير نكير، إنما جاء التحرير من ابن تيمية ومن أتباعه فيما بعد. وابن عقيل توفي قبل ابن تيمية، وهو من أساطين الحنابلة.

(١) السيف الصقيل في الرد على ابن زفيل، مصدر سابق: ص ١٧٧، حاشية (١).

الفصل الرابع

مشروعية زيارة القبور واستحبابها

وفي المباحث التالية

- السنة النبوية وزيارة القبور
- أحاديث جواز زيارة القبور بعد النهي
- زيارة القبور في روايات مدرسة أهل البيت
- أقوال العلماء في زيارة القبور
- استحباب زيارة القبور للنساء كالرجال
- الفطرة وزيارة القبور
- أهداف ومقاصد زيارة القبور
- الوقوف على القبر بين عصر الجاهلية والإسلام

توطئة

لقد كرم الإسلام الإنسان حيًّا ومتُّ، وجاء بمفاهيم إنسانية سامية، فحرّم - مثلاً - ما كانت تصنعه بعض الأمم من حرق الأموات؛ لما في ذلك من بُعدٍ عن العاطفة والرقة واحترام المشاعر، وحرّم المثلة ولو بالكلب العقور، وحرّم نبش القبور، وغيرها من الانتهاكات لحرمة الأموات التي تسحق الأحاسيس الكريمة، مع أنَّ الشاة لا يضرُّها السلح بعد الذبح.

وأوجب الإسلام وسْنَ ما فيه احترام الأموات، من وجوب الغسل والتکفین والدفن والصلة على المِيَّت، ومن استحباب تسطيح القبور ورش الماء عليها، وجعل السعف أو أَيِّ غصن أخضر مع المِيَّت في قبره، وغيرها مما هو مدوَّن في كتب فقه المسلمين.

ومارس النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَرْقَ المشاعر، وفاض لأَحَرِ اللَّوْعَاتِ، عند الشهداء والقتلى والمُوتَى من المسلمين، ومرَّ عليهم، ووقف مُؤْبَنًا حزيناً مكتئباً، لكن رثاءه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بالنشر دون الشعر ﴿وَمَا عَلِمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ﴾ (يس: ٦٩).

ومنذ زمن الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وحتى أيام ابن تيمية سبعة قرون مضت على المسلمين وهو لا يعرفون في أمور الشريعة مسألة تثير التشنج والخصومة بينهم باسم مسألة زيارة القبور، حتى جاء ابن تيمية فأفْتَى بعدم جواز زيارة القبور.

السنة النبوية وزيارة القبور

لقد وردت أحاديث عن النبيِّ الأكرم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ دلِيل فيها على مشروعية الزيارة، وأحاديث أخرى بيَّنت ممارسة النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ

وسلم لها، وإليك بعضها:

الحديث الأول: روى ابن ماجة، وابن أبي شيبة، وأبو داود، والنسائي، وابن حزم، والبيهقي، وأبو يعلى، وابن حبان، والشوكاني، عن أبي هريرة قال: «زار النبي صلّى الله عليه وآلـه وسلم قبر أمّه فبكى وأبكى من حوله فقال: استأذنت ربّي أن أستغفر لها فلم يؤذن لي، واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي، فزوروا القبور فإنّها تذكر الموت»^(١).

قال الشيخ منصور بن يونس البهوي الحنبلي في (كشف القناع): «متفق عليه»^(٢). وقال المباركفوري: «آخر جه الطبراني بسنده حسن بلفظ: نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإنّ لكم فيها عبرة. كذا في المرقاة قوله: (Hadith Brider)

(١) سنن ابن ماجة، مصدر سابق: ج ١، ص ٥٠١. سنن أبي داود، مصدر سابق: ج ٢، ص ٨٧. سنن النسائي، مصدر سابق: ج ٤، ص ٩٠. سنن البيهقي، مصدر سابق: ج ٧، ص ١٩٠. المصنف، ابن أبي شيبة الكوفي، تحقيق وتعليق: سعيد اللحام، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ: ج ٣، ص ٢٢٣. مسند أبي يعلى الموصلي، مصدر سابق: ج ١١، ص ٥٥. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، تأليف: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (المتوفى سنة ٧٣٩هـ) حققه وخراج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، الطبعة الثانية طبعة جديدة مزيدة ومنقحة، ١٤١٤هـ: ج ٧، ص ٤٤. نيل الأوطار، مصدر سابق: ج ٤، ص ١٦٤. المحلّ، تصنيف: أبي محمد علي بن أحمد بن حزم (المتوفى سنة ٤٥٦هـ)، طبعة مصححة ومقابلة على عدة مخطوطات ونسخ معتمدة، كما قوبلت على النسخة التي حققها الأستاذ الشيخ أحمد محمد شاكر، دار الفكر: ج ٥، ص ١٦١.

(٢) كشف القناع، للشيخ منصور بن يونس البهوي الحنبلي (المتوفى سنة ١٠٥١هـ) عن متن الإقناع للإمام موسى بن أحمد الحجاوي الصالحي (المتوفى سنة ٩٦٠هـ)، قدم له: الأستاذ الدكتور كمال عبد العظيم العناني، حققه: أبو عبد الله محمد حسن إسماعيل الشافعي، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان: ج ٢، ص ١٧٤.

حديث حسن صحيح) ^(١).

ال الحديث الثاني: روى البيهقي والحاكم النيسابوري، والسيوطى، والمتقى الهندى، وابن حجر العسقلانى، عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «زر القبور تذكر بها الآخرة، واغسل الموقى فإن معالجة جسد خاوٍ موعظةٌ بليغةٌ، وصل على الجنائز لعل ذلك أن يحزنك فإن الحزين في ظل الله يتعرض كل خير» ^(٢).

قال المنذري في الترغيب والترهيب: «رواه الحاكم وقال: رواته ثقات» ^(٣).

وقال الحاكم النيسابوري في المستدرك على الصحيحين: «هذا حديث

(١) تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى، للإمام الحافظ أبي العلاء محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (ت ١٣٥٣ هـ)، طبعة جديدة مقارنة مع الطبعتين الهندية والمصرية، مع ملحق خاص بالأحاديث المستدركة من جامع الترمذى، دار الكتب العلمية، بيروت -لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ: ج ٤، ص ١٣٦.

(٢) المستدرك على الصحيحين، مصدر سابق: ج ١، ص ٢٧٧. شعب الإيمان، للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي تحقيق: أبي هاجر محمد السعيد بن بسيونى زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت -لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ: ج ٧، ص ١٥. الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير، تأليف: الإمام جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطى، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت: ج ١، ص ٤٦٨. كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، للعلامة علاء الدين علي المتقى بن حسام الدين الهندى (المتوفى سنة ٩٧٥)، ضبطه وفسّر غريبه: الشيخ بكري حيانى، صحّحه ووضع فهارسه ومفتاحه: الشيخ صفوة السقا، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٩ هـ: ج ١٥، ص ٦٤٩. لسان الميزان، للإمام الحافظ شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلانى (المتوفى سنة ٨٥٢ هـ)، منشورات مؤسسة الأعلمى للمطبوعات، بيروت -لبنان، الطبعة الثانية، ١٣٩٠ هـ: ج ٦، ص ٣٠٢.

(٣) الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، تأليف: الإمام الحافظ زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي المنذري (المتوفى سنة ٦٥٦ هـ)، ضبط أحاديثه وعلق عليه: مصطفى محمد عماره، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت -لبنان، ١٤٠٨ هـ: ج ٤، ص ٣٣٩.

رواته عن آخرهم ثقات»^(١).

ونقله الحاكم في موضع آخر من المستدرك باختلاف يسير، وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»^(٢).

الحديث الثالث: روى الحاكم النيسابوري عن بريدة مرفوعاً: «إِنِّي كُنْتُ نَهِيَتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا وَلِيَزْدَكُمْ زِيَارَتَهَا خَيْرًا». ثُمَّ قَالَ: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيفٌ عَلَى شَرْطِ الشِّيَخِينَ وَلَمْ يُخْرِجْ جَاهَ»^(٣).

أحاديث جواز زيارة القبور بعد النهي

يلاحظ أنّ زيارة القبور بشكل عام مررت في عهد الرسالة بثلاث مراحل:

الأولى: مرحلة المشروعية استمراراً لما كان عليه أهل الشرائع السابقة.

الثانية: مرحلة المنع من زيارة القبور، وكان هذا المنع معللاً.

الثالثة: مرحلة المشروعية وتجديد العمل بها وفق الآداب التي أقرّها الإسلام.

هذا التقسيم الثلاثي يستفاد بشكل مباشر من أحاديث كثيرة، منها:

الحديث الأول: روى البخاري ومسلم في صحيحهما، وأحمد في مسنده «عن ابن بريدة، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه [والله] وسلم: نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها، ونهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث فامسكون ما بدا لكم، ونهيتكم عن النبيذ إلا في سقاء فاشربوا في الأسقية كلّها ولا تشربوا مسکراً»^(٤).

(١) المستدرك على الصحيحين، مصدر سابق: ج ١، ص ٣٧٧.

(٢) المصدر نفسه: ج ٤، ص ٢٣٠.

(٣) المصدر نفسه: ج ١، ص ٣٧٦.

(٤) صحيح البخاري، الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، طبعة بالأوفست عن طبعة دار الطباعة العامرة بإسطنبول، ١٤٠١ هـ ، دار الفكر للطباعة

ورواه: الشيخ الطوسي في المبسوط^(١)، وابن ادريس في السرائر^(٢).

الحاديـث الثانـي: روـى ابن حـجر العـسقلـاني عـن النـبـي صـلـى الله عـلـيه وآلـه أـنـه قال: «كـنـت نـهـيـتـكـم عـن زـيـارـة القـبـور فـزـورـوهـا، فـإـنـهـا تـذـكـرـ الـآخـرـة». ثـمـ قال: رـوـاه مـسـلم وـأـبـو دـاود وـالـترـمـذـي وـابـن حـبـيـان وـالـحـاـكـم مـن حـدـيـث بـرـيـدـة^(٣). وـقـال اـبـن قـدـامـة: «قـد صـحـ عن النـبـي صـلـى الله عـلـيه [وآلـه] وـسـلـمـ آـنـه قال: كـنـت نـهـيـتـكـم عـن زـيـارـة القـبـور فـزـورـوهـا فـإـنـهـا تـذـكـرـكـم الـمـوـتـ»، رـوـاه مـسـلم وـالـترـمـذـي بـلـفـظ: «فـإـنـهـا تـذـكـرـ الـآخـرـة»^(٤).

وقـال الشـوـكـانـي بـعـد نـقـلـه لـلـحـدـيـث: «روـاه التـرـمـذـي وـصـحـحـه»^(٥).

وقـال الـأـلـبـانـي: «صـحـيـحـ أـخـرـجـه مـسـلمـ، وـأـبـو نـعـيمـ فـي مـسـتـخـرـجـهـ، وـالـنـسـائـيـ، وـابـن مـاجـةـ، وـابـن أـبـي شـيـةـ، وـالـبـيـهـقـيـ، وـأـحـمـدـ، مـن حـدـيـث أـبـي هـرـيـرـةـ»^(٦).

والـنـشـر وـالـتـوزـيـع: جـ ٣، صـ ٦٥. صـحـيـحـ مـسـلمـ، مـصـدرـ سـابـقـ: جـ ٣، صـ ٦٥. مـسـندـ الإمامـ أـحـمـدـ بـنـ حـنـبـلـ، دـارـ صـادـرـ، مـصـدرـ سـابـقـ: جـ ٥، صـ ٣٥٠.

(١) المـبـسوـطـ فـي فـقـهـ الـإـمـامـيـةـ، تـالـيـفـ: شـيـخـ الطـائـفـةـ أـبـي جـعـفرـ مـحـمـدـ بـنـ الـحـسـنـ بـنـ عـلـيـ الطـوـسـيـ (الـمـتـوـقـيـ ٤٦٠ هـ)، صـحـحـهـ وـعـلـقـهـ عـلـىـهـ: مـحـمـدـ الـبـاقـرـ الـبـهـبـوـدـيـ، عـنـيـتـ بـنـشـرـهـ: الـمـكـتـبـةـ الـمـرـتضـوـيـةـ لـإـحـيـاءـ الـآـثارـ الـجـعـفـرـيـةـ، ١٣٥١ شـ: جـ ٨، صـ ٦٠.

(٢) السـرـائـرـ الـخـاوـيـ لـتـحـرـيرـ الـفـتـاوـيـ، مـؤـلـفـهـ الشـيـخـ الـجـلـيلـ أـبـي عـبـدـ اللهـ مـحـمـدـ بـنـ أـحـمـدـ بـنـ إـدـرـيـسـ الـعـجـلـيـ الـحـلـيـ رـحـمـهـ اللهـ (الـمـتـوـقـيـ سـنـةـ ٥٩٨ هـ)، تـحـقـيقـ وـتـقـدـيمـ: السـيـدـ مـحـمـدـ مـهـدـيـ السـيـدـ حـسـنـ الـمـوـسـوـيـ الـخـرـسانـ، النـاـشـرـ: الـعـتـبـةـ الـعـلـوـيـةـ الـمـقـدـسـةـ، ١٤٢٩ هـ: جـ ٥، صـ ١٩٨.

(٣) التـلـخـيـصـ الـحـبـيرـ فـي تـخـرـيـجـ الرـافـعـيـ الـكـبـيرـ، لـإـلـمـامـ أـبـي الـفـضـلـ أـحـمـدـ بـنـ عـلـيـ بـنـ حـجـرـ الـعـسـقلـانـيـ (الـمـتـوـقـيـ سـنـةـ ٥٨٥٢ هـ)، دـارـ الـفـكـرـ: جـ ٥، صـ ٢٤٧.

(٤) الـمـغـنـيـ، مـصـدرـ سـابـقـ: جـ ٢، صـ ٤٢٤.

(٥) نـيـلـ الـأـوـطـارـ، مـصـدرـ سـابـقـ: جـ ٤، صـ ١٦٤.

(٦) إـرـوـاءـ الـغـلـيلـ فـي تـخـرـيـجـ أـحـادـيـثـ مـنـارـ السـبـيـلـ، تـالـيـفـ: مـحـمـدـ نـاـصـرـ الدـيـنـ الـأـلـبـانـيـ، بـإـشـرافـ زـهـيـرـ الشـاوـيـشـ، الـمـكـتبـ الـإـسـلامـيـ، بـيـرـوـتـ، الـطـبـعـةـ الـثـانـيـةـ، ١٤٠٥ هـ: جـ ٣، صـ ٢٢٤.

ال الحديث الثالث: روى الحاكم، والبيهقي، وعبد الرزاق الصنعاني، والسيوطى، والمتقى الهندي، عن ابن مسعود رضي الله عنه: «أنّ رسول الله صلّى الله عليه [والله] وسلم قال: كُنْتْ نهيتُكُمْ عن زيارة القبور .. فزوروا القبور فإنّها تزهد في الدنيا وتذكّر الآخرة»^(١).

قال المنذري في الترغيب والترهيب: «رواه ابن ماجة بإسناد صحيح»^(٢).

ال الحديث الرابع: روى أحمد بن حنبل في مسنده «عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله صلّى الله عليه [والله] وسلم: إِنَّمَا نهيتُكُمْ عن زيارة القبور فزوروها فإنّ فيها عبرة»^(٣).

قال الألباني: «آخر جهأً أَحَدُوا، والحاكم، وعن البيهقي، ثم قال^(٤): (صحيح على شرط مسلم)، ووافقه الذهبي وهو كما قال»^(٥).

وقال ابن حجر الهيثمي: «وإسناد رجاله رجال الصحيح»^(٦).

وقال المنذري في الترغيب والترهيب وعبد الوهاب الشعراوي في ل الواقع الأنوار القدسية: «رواه أَحَدُوا ورواته محتاج بهم في الصحيح»^(٧).

(١) المستدرك على الصحيحين، مصدر سابق: ج ١، ص ٣٧٥. السنن الكبرى للبيهقي، مصدر سابق: ج ٤، ص ٧٧. مصنف الصناعي، مصدر سابق: ج ٣، ص ٥٧٣. الجامع الصغير، مصدر سابق: ج ٢، ص ٢٩٧. كنز العمال، مصدر سابق: ج ١٥، ص ٦٤٦.

(٢) الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، مصدر سابق: ج ٤، ص ٣٥٧.

(٣) مسنـد الإمام أَحَدُوا بن حنـبل، مصدر سابق: ج ٣، ص ٣٨.

(٤) يعني: الحاكم النيسابوري في المستدرك على الصحيحين.

(٥) أحكام الجنائز وبدعها، المؤلف: محمد ناصر الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت - لبنان، الطبعة الرابعة، ١٤٠٦ هـ: ص ١٧٩.

(٦) انظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير، مصدر سابق: ج ٦، ص ٣٧٦.

(٧) الترغيب والترهيب، مصدر سابق: ج ٤، ص ٣٥٧. ل الواقع الأنوار القدسية في بيان العهود الحمـدية، سـيد عبد الوهـاب الشـعراـوي، الطـبـعةـ الثـانـيـةـ، ١٣٩٣ـ هـ ص ٦٢٢.

ال الحديث الخامس: روى أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ فِي مُسْنَدِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «إِنِّي قَدْ كُنْتُ نَهِيَّكُمْ عَنْ ثَلَاثٍ ثُمَّ بَدَأْتُ لِي فِيهِنَّ، نَهِيَّكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ ثُمَّ بَدَأْتُ لِي أَنَّهَا تَرَقُّ الْقَلْبَ وَتَدْمُعُ الْعَيْنَ وَتَذَكَّرُ الْآخِرَةُ، فَزُوْرُوهَا وَلَا تَقُولُوا هَجْرًا»^(١).

ال الحديث السادس: روى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مَصْنَفِهِ: «حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا فَرْقَدُ السَّنْجِيُّ، حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ يَزِيدٍ، حَدَّثَنَا مَسْرُوقٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنِّي نَهِيَّكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَإِنَّهُ قَدْ أَذْنَ لِمُحَمَّدٍ فِي زِيَارَةِ قَبْرِ أُمِّهِ، فَزُوْرُوهَا تَذَكَّرُكُمُ الْآخِرَةُ»^(٢).
قال المنذري: «رواه الترمذى وقال: حديث حسن صحيح»^(٣).

وقال الألبانى: «كان النهي أو لا لقرب عهدهم من الجاهلية فربما كانوا يتتكلّمون بكلام الجاهلية الباطل، فلما استقررت قواعد الإسلام وتمهدت أحکامه واشتهرت معالمه أبيح لهم الزيارة»^(٤).

زيارة القبور في روایات مدرسة أهل البيت

ال الحديث الأول: ما رواه الشيخ الكليني، عن أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدَ الْكُوفِيِّ، عن ابن جمهور، عن أَبِيهِ، عن مُحَمَّدَ بْنَ سَنَانَ، عن مُفْضَلَ بْنَ عُمَرَ، عن أَبِي عبدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وعن عبدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصْمَمِ، عن حَرِيزٍ، عن مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عن أَبِي عبدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «زوروا موتاكم فإنهم يفرحون بزيارتكم، وليطلب أحدكم حاجته عند قبر

(١) مُسْنَدُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ جَنْبَلٍ، دَارُ صَادِرٍ، مَصْدُرُ سَابِقٍ: ج٣، ص٢٣٧.

(٢) المصنف، لابن أبي شيبة، مصدر سابق: ج٣، ص٢٢٤.

(٣) الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، مصدر سابق: ج٤، ص٣٥٨.

(٤) أحکام الجنائز، محمد ناصر الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت - لبنان، الطبعة الرابعة، ١٤٠٦ هـ: ص١٧٨.

أبيه وعند قبر أمه بما يدعوه لهما^(١).

الحديث الثاني: ما رواه الشيخ الكليني - أيضاً - في الصحيح والحسن عن جميل بن دراج عن الإمام الصادق عليه السلام - في زيارة القبور - قال: «إنهم يأنسون بكم فإذا غبت عنهم استوحشوا»^(٢).

الحديث الثالث: ما رواه الشيخ الصدوق: «حدّثني محمد بن الحسن، قال: حدّثني محمد بن الحسن الصفار عن أحمد بن محمد، قال: كنت أنا وإبراهيم بن هاشم في بعض المقابر إذ جاء إلى قبر فجلس مستقبل القبلة ثم وضع يده على القبر فقرأ سبع مرات ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ﴾ ثم قال: حدّثني صاحب القبر وهو محمد بن إسماعيل بن بزيع، آنه من زار قبر مؤمن فقرأ عنده سبع مرات ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ﴾ غفر الله له ولصاحب القبر»^(٣).

الحديث الرابع: ما رواه الشيخ الصدوق في الصحيح عن محمد بن مسلم

(١) الأصول من الكافي، تأليف: ثقة الإسلام أبي جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني الرازى (ت ٣٢٩هـ)، مع تعليقات نافعة مأخوذة من عدّة شروح، صحّحه وعلّق عليه: علي أكبر الغفارى، الناشر: دار الكتب الإسلامية، مرتضى آخوندي، طهران، الطبعة الثالثة، ١٣٨٨: ج ٣، ص ٢٣٠. الحصول، للشيخ الجليل الأقدم الصدوق أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (المتوفى ٣٨١هـ)، صحّحه وعلّق عليه: علي أكبر الغفارى، منشورات جماعة المدرّسين في الحوزة العلمية، قم المقدّسة، ١٤٠٣هـ: ص ٦١٨.

(٢) الكافي، مصدر سابق: ج ٣، ص ٢٢٨.

(٣) ثواب الأعمال وعقاب الأعمال، تأليف: الشيخ الصدوق أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي، قدّم له: العلّامة الجليل السيد محمد مهدي السيد حسن الخرسان، الناشر: منشورات الرضى، قم، الطبعة الثانية، ١٣٦٨هـ: ش ١٩٩. متتهى المطلب في تحقيق المذهب، للعلامة الحلى الحسن بن يوسف بن علي بن المطهر (المتوفى ٧٢٦هـ)، تحقيق: قسم الفقه في مجمع البحوث الإسلامية، صحّحه وعلّق عليه: علي أكبر الغفارى، مجمع البحوث الإسلامية، إيران - مشهد، ١٤٢١هـ: ج ٧، ص ٤٣٠.

قال: «قلت لأبي عبد الله عليه السلام: الموتى نزورهم؟ قال: نعم. قلت: فيعلمون بنا إذا أتيناهم؟ قال: إِيَّاهُمْ لِيَعْلَمُونَ بِكُمْ وَيَفْرَحُونَ بِكُمْ وَبِسْتَأْنُسُونَ إِلَيْكُمْ»^(١).

الحديث الخامس: ما رواه ابن قولويه: «حدثني أبي محمد بن الحسن، عن الحسن بن متيل، عن سهل بن زياد، عن محمد بن سنان، عن إسحاق بن عمّار، عن أبي الحسن عليه السلام، قال: قلت له: المؤمن يعلم بمن يزور قبره، قال: نعم، ولا يزال مستأنساً به ما زال عنده، فإذا قام وانصرف من قبره دخله مِنْ انصرافه عن قبره وحشة»^(٢).

أقوال العلماء في زيارة القبور

إليك جملة من أقوال العلماء الناصحة على جواز زيارة القبور واستحبابها:

١. قال أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي: «لا بأس بزيارة القبور، ولكن لا يقال عندها هجر من القول وذلك مثل الدعاء بالويل والثبور والنياحة، فأماماً إذا زرت تستغفر للموتى ويرق قلبك وتذكر أمر الآخرة فهذا مما لا أكرهه»^(٣).

(١) من لا يحضره الفقيه، للشيخ الجليل الأقدم الصدوق أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (المتوفى سنة ٣٨١هـ)، صحيحه وعلق عليه: علي أكبر الغفاري، منشورات جماعة المدرسین في الحوزة العلمية في قم المقدسة، الطبعة الثانية: ج ١، ص ١٨١، الميت يزور أهله، ٥٤٠.

(٢) كامل الزيارات، تأليف: الشيخ الأقدم أبي القاسم جعفر بن محمد بن قولويه القمي (المتوفى ٣٦٨هـ)، تحقيق: الشيخ جواد القمي، الطعة الأولى، المطبعة: مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤١٧هـ: ص ٥٣١ باب (١٠٥) فضل زيارة المؤمنين وكيف يزارون، ح ٨.

(٣) الأئم، تأليف: الإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (المتوفى ٢٠٤هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ: ج ١، ص ٣١٧. معرفة

٢. قال ابن قدامة: «لا نعلم بين أهل العلم خلافاً في إباحة زيارة الرجال القبور، وقال علي بن سعيد: سألت أحمد عن زيارة القبور تركها أفضل عندك أو زيارتها؟ قال: زيارتها»^(١).

٣. قال الحاكم: «قد استقصيتك في الحث على زيارة القبور تحريراً للمشاركة في الترغيب ولتعليم الشحبيه بذنبه أئمها سنة مسنونة»^(٢).

٤. قال الشوكاني: «وقد حكى الحازمي والعبدري والنويي اتفاق أهل العلم على أن زيارة القبور للرجال جائزة»^(٣).

٥. وذهب ابن حزم إلى أن زيارة القبور واجبة ولو مرة واحدة في العمر؛ لورود الأمر به، وهذا يتنزل على الخلاف في الأمر بعد النهي هل يفيد الوجوب أو مجرد الإباحة فقط^(٤). وقال في المحتل: «وقد صح عن أم المؤمنين وابن عمر وغيرهما زيارة القبور، وروي عن عمر النبوي عن ذلك، ولم يصح»^(٥).

٦. قال أبو حامد الغزالي: «زيارة القبور مستحبة على الجملة؛ للتذكر والاعتبار . وزيارة قبور الصالحين مستحبة لأجل التبرّك مع الاعتبار»^(٦).

٧. وقال الألباني: «وتشرع زيارة القبور للاتّعاظ بها وتذكر الآخرة شريطة أن لا يقول عندها ما يغضب ربّ سبحانه وتعالى؛ كدعاء المقبور

السنن والآثار، تأليف: أحمد بن الحسين البهقي، تحقيق: سيد كسرامي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت: ج ٣، ص ٢٠٣.

(١) المغني، مصدر سابق: ج ٢، ص ٤٢٤.

(٢) المستدرك على الصحيحين، مصدر سابق: ج ١، ص ٣٧٧.

(٣) نيل الأوطار، مصدر سابق: ج ٤، ص ١٦٤.

(٤) المصدر نفسه.

(٥) المحتل، مصدر سابق: ج ٥، ص ١٦١.

(٦) إحياء علوم الدين، أبو حامد غزالي، دار الكتاب العربي، بيروت: ج ١٥، ص ١٧٤.

والاستغاثة به من دون الله تعالى، أو تزكيته والقطع له بالجنة، ونحو ذلك»^(١).

٨ . وفي فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء: «زيارة القبور لغير النساء سنة؛ لقول النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلم: (زوروا القبور فإنها تذكركم بالآخرة)»^(٢). وفيها أيضاً: «تشعر زيارة القبور للرجال دون النساء إذا كانت في البلد - أي: بدون شدّ رحل - للعبرة والدعاء لهم إذا كانوا مسلمين؛ لقوله عليه الصلاة والسلام: (كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها، فإنها تذكركم الآخرة)»^(٣).

٩ . وقال القرطبي: «زيارة القبور للرجال متّفق عليه عند العلماء، مختلف فيه للنساء»^(٤).

١٠ . وقال محمود سعيد مدوح: «قد أجمع المسلمون على استحباب زيارة القبور كما حکاه النووي، وأوجبها الظاهرية»^(٥).

١١ . وقال الشيخ المفید: «وأماماً زيارة القبور فقد أجمع المسلمون على وجوب زيارة رسول الله صلّى الله عليه وآلـه حتّى رووا: من حجّ ولم يزره متعمّداً فقد جفاه صلّى الله عليه وآلـه وثلم حجّه بذلك الفعل... وقد كان أمر في حياته صلّى الله عليه وآلـه بزيارة قبر حمزة عليه السلام وكان يلمّ به

(١) أحكام الجنائز، مصدر سابق: ص ١٧٨.

(٢) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، المؤلف: أحمد بن عبد الرزاق الدویش، الرياض - المملكة العربية السعودية: ج ١، ص ٢٥٩.

(٣) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، مصدر سابق: ج ١، ص ٢٨٨.

(٤) الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ١٤٠٥ هـ: ج ٢٠، ص ١٧٠.

(٥) رفع المنارة لتخريج أحاديث التوسل والزيارة، بقلم: محمود سعيد مدوح، دار الإمام النووي، الطبعة الأولى، ١٤١٦ هـ: ص ٦١.

وبالشهداء»^(١).

١٢. وقال العلّامة الحلي: «يستحب زيارة المقابر»^(٢).
١٣. وقال الشيخ الشهيد محمد بن مكي العاملي: «إن في زيارة القبور السلو عن الشهوات وحب الدنيا، وانجلاء الأحزان والكروب»^(٣).
١٤. وقال الشيخ أحمد الأردبيلي: «الظاهر عدم الخلاف في استحباب زيارة القبور للرجال كافة، قال في المتهى: هو قول العلماء، ويدل عليه الأخبار من العامة والخاصة.. فالظاهر عدم الكراهة للنساء أيضاً زيارة قبور أقاربهم»^(٤).
١٥. وقال سيّدنا الأستاذ السيد الحوئي رحمة الله: «إن زيارة القبور وتقبيلها وتعظيمها مما ثبت بالعمومات، وبالروايات الخاصة من طرق أهل البيت عليهم السلام الذين جعلهم النبي صلّى الله عليه وآله وسلم قرناء

(١) تفسير القرآن المجيد المستخرج من تراث الشيخ المفيد رحمة الله، الإعداد: مركز الثقافة والمعارف القرآنية، المؤلف: السيد محمد على أياري، المساهمون: محمد الفاطمي الأبهري، مهدي القرashi، هادي الشاهري، مهدي الشاهري، صاحب علي المحبي، الناشر: مؤسسة بوستان كتاب، قم، الطبعة الأولى، ١٤٢٤ هـ: ص ٢٩٨.

(٢) نهاية الأحكام في معرفة الأحكام، المؤلف: الحسن بن يوسف بن علي المطهر الحلي (٦٤٨ - ٧٣٦ هـ)، تحقيق: السيد مهدي الرجائي، الناشر: مؤسسة إسماعيليان، قم - إيران، الطبعة الثانية، ١٤١٠ هـ: ج ٢، ص ٢٩٢.

(٣) البيان، محمد بن مكي الجزياني العاملي، تحقيق: الشيخ محمد الحسون، الناشر: المحقق، المطبعة: صدر، قم، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ: ص ٢٨.

(٤) مجمع الفائدة والبرهان في شرح إرشاد الأذهان، للفقيه المحقق المدقق وحيد عصره وفريد دهره المولى أحمد الأردبيلي قدس سره (المتوفى سنة ٩٩٣ هـ)، صحيحه ونmeye وعلق عليه وأشرف على طبعه: الحاج آقا مجتبى العراقي وال حاج شيخ علي بناء الاشتهرادي وال حاج آقا حسين اليزدي الأصفهاني، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجامعة المدرسين بقم المشرفة، ١٤٠٣ هـ: ج ٢، ص ٥٠٢.

للكتاب في قوله: (إِنَّ تارِكَ فِيْكُمُ الشَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَعَتْرَى أَهْلَ بَيْتِيْ). وَتَؤَكِّد جوازها أيضًا سيرة المسلمين وجريهم عليها من السلف والخلف، وما قدّمناه من الروايات عن طرق أهل السنة^(١).

استحباب زيارة القبور للنساء كالرجال

والنساء كالرجال في استحباب زيارة القبور، لوجوه:

الوجه الأول: عموم قوله صلى الله عليه وآله: «.. فزوروا القبور»، فيدخل فيه النساء.

وببيانه: إن النبي صلى الله عليه وآله لما نهى عن زيارة القبور في أول الأمر، فلا شك أن النهي كان شاملًا للرجال والنساء معاً، فلما قال: «كنت نهيتكم عن زيارة القبور» كان يعني الجنسين ضرورة أنه يخبرهم عمّا كان في أول الأمر من نهي الجنسين، فإذا كان الأمر كذلك، كان لزاماً أن الخطاب في الجملة الثانية من الحديث وهو قوله: (فزوروها) إنما أراد به الجنسين أيضاً.

ويؤيده أن الخطاب في بقية الأفعال المذكورة في زيادة مسلم في حديث بريدة المتقدم آنفاً: «ونهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث فأمسكوا ما بدا لكم، ونهيتكم عن النبيذ إلا في سقاء فاشربوا في الأسقية كلها ولا تشربوا مسکراً»، موجّه إلى الجنسين قطعاً، كما هو الشأن في الخطاب الأول: (كنت نهيتكم)، فإذا قيل: بأن الخطاب في قوله: (فزوروها) خاص بالرجال، اختلف نظام الكلام وذهب طراوته، الأمر الذي لا يليق بمن أوثق جوامع الكلم، ومن هو أفعى من نطق بالضاد، صلى الله عليه وآله.

(١) البيان في تفسير القرآن، للإمام الأكبر زعيم الحوزة العلمية السيد أبو القاسم الموسوي الحوئي، دار الزهراء للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة الرابعة، ١٣٩٥ - ١٩٧٥ م: ص ٤٧٠.

الوجه الثاني: مشاركتهن الرجال في العلة التي من أجلها شرعت زيارة القبور؛ فإنّها ترقّ القلب، وتدمّع العين، وتذكّر الآخرة.

الوجه الثالث: أنّ النبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَدْ رَخَصَ لَهُنَّ فِي زِيَارَةِ الْقُبُورِ، في حديثين حفظتهما لنا زوج النبيَّ عائشة:

ال الحديث الأوّل: عن عبد الله بن أبي مليكة: «أنّ عائشة أقبلت ذات يوم من المقابر، فقلت لها: يا أمّ المؤمنين، من أين أقبلت؟ قالت: من قبر أخي عبد الرحمن، فقلت لها: أليس كان نهى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عن زيارة القبور؟ قالت: نعم كان نهى عن زيارة القبور ثم أمر بزيارتها»^(١).

قال الألباني في (أحكام الجنائز): «قال الذهبي: (صحيح)، وقال البوصيري في الزوائد: (إسناده صحيح رجاله ثقات). وهو كما قالا. وقال الحافظ العراقي في (تخریج الأحياء): رواه ابن أبي الدنيا في (القبور) والحاكم بإسناد جيد»^(٢).

وقال في (إرواء الغليل): «قال البيهقي: (تفرد به بسطام بن مسلم البصري). قلت: وهو ثقة اتفاقاً. فالحديث صحيح، وكذلك قال النسائي»^(٣).

ال الحديث الثاني: عن محمد بن قيس بن محرمة بن المطلب أنّه قال يوماً: «ألا أحدثكم عنّي وعن أمّي؟ فظنّنا أنّه يريد أمّه التي ولدته، قال: قالت عائشة:

(١) المغني، مصدر سابق: ج ٢، ص ٤٣١. مسند أبي يعلى، مصدر سابق: ج ٨، ص ٢٨٤.
التمهيد، المؤلف: ابن عبد البر، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوى، محمد عبد الكبير البكري، المطبعة: المغرب - وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، سنة الطبع ١٣٨٧هـ: ج ٣، ص ٢٣٣. نيل الأوطار، مصدر سابق: ج ٤، ص ١٦٤.

(٢) أحكام الجنائز، مصدر سابق: ١٨١.

(٣) إرواء الغليل، مصدر سابق: ج ٣، ص ٢٣٤.

ألا أحدثكم عنّي وعن رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلم؟ قلنا: بلى: قالت: لما كانت لي لتي التي كان النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلم فيها عندي، انقلب فوضع رداءه، وخلع نعليه، فوضعهما عند رجليه، وبسط طرف إزاره على فراشه، فاضطجع، فلم يلبث إلا ريشما ظهر أنه قد رقدت، فأخذ رداءه رويداً، وانتعل رويداً، وفتح الباب رويداً، فخرج ثم أجافه^(١) رويداً، فجعلت درعي في رأسي واحتمرت وتقنّعت بإزاري، ثم انطلقت على أثره حتى جاء البقيع، فقام فأطال القيام، ثم رفع يديه ثلاث مرات، ثم انحرف فانحرفت، وأسرع فأسرعت، فهروي فهرولت، فأحضر فأحضرت، فسبقته، فدخلت، فليس إلا أن اضطجعت، فدخل فقال: مالك يا عائش حشياً^(٢) رابية^(٣)؟ قالت: قلت: لا شيء يا رسول الله، قال: لتخبرني أو ليخبرني اللطيف الخبر؟ قالت: قلت: يا رسول الله بأبي أنت وأمي، فأخبرته الخبر، قال: فأنت السواد الذي رأيت أمامي؟ قلت: نعم، فلهزني في صدري لهزة^(٤) أو جعوني، ثم قال: أظننت أن يحيف الله عليك ورسوله؟! قالت: منها يكتم الناس يعلمه الله؟ قال: نعم، قال: فإن جبريل أتاني حين رأيت فنادي، فأخفاه منك، فأجبته، فأخفيته منك، ولم يكن ليدخل عليك، وقد وضعت ثيابك وظننت أن قد رقدت، فكرهت أن أوقظك. وخشيت أن تستوحشني، فقال: إن ربك يأمرك أن تأتي أهل البقيع فتستغفر لهم، قالت: كيف أقول لهم يا رسول الله؟ قال: قولي: السلام

(١) أجاف الباب: ردّه.

(٢) بفتح المهملة وإسكان المعجمة، معناه: وقع عليك الحشا وهو الربو والتهيج الذي يعرض للمسرع في مشيه من ارتفاع النفس وتواتره.

(٣) رابية: أي مرتفعة البطن.

(٤) اللهز: الضرب بجمع الكف في الصدر.

على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، ويرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين، وإنما إن شاء الله بكم للاحرون»^(١).

فأقرّها صلّى الله عليه وآلـه، على أنها تزور القبور وعلّمها ما تقول إن هي زارت.

الوجه الرابع: إقرار النبي صلّى الله عليه وآلـه المرأة التي رآها عند القبر في حديث أنس: «مرّ رسول الله صلّى الله عليه [وآلـه] وسلم بامرأة عند قبر وهي تبكي، فقال لها: اتقى الله واصبري..»^(٢). وموضع الدلالة منه: أنّ النبي صلّى الله عليه وآلـه لم ينكر على المرأة قعودها عند القبر، وتقريره حجّة.

قال العيني: «جواز زيارة القبور مطلقاً، سواء كان الرائز رجلاً أو امرأة، سواء كان المزور مسلماً أو كافراً؛ لعدم الفصل في ذلك»^(٣).

وقال الألباني: «وما دلّ عليه الحديث من جواز زيارة المرأة هو المبادر من الحديث، ولكن إنما يتم ذلك إذا كانت القصّة لم تقع قبل النهي، وهذا هو الظاهر، إذا تذكّرنا ما أسلفناه من بيان أنّ النهي كان في مكّة، وأنّ القصّة رواها أنس وهو مدني جاءت به أمّه أم سليم إلى النبي صلّى الله عليه [وآلـه] وسلم حين قدم المدينة، وأنس ابن عشر سنين، فتكون القصّة مدنية، فثبت أنها بعد النهي. فتم الاستدلال بها على الجواز»^(٤).

الفطرة وزيارة القبور

عندما نقول: إنّ الإسلام دين الفطرة، فهذا لا يعني أنّ كلّ حكم جزئيّ منه يوافقها، بل يعني أنّ الأصول الكلية في مجال العقائد والشريعة تنسجم مع

(١) صحيح مسلم: ج ٣، ص ٦٤. مستند الإمام أحمد بن حنبل، دار صادر: ج ٦، ص ٢٢١.

(٢) صحيح البخاري، مصدر سابق: ج ٢، ص ٧٣.

(٣) عمدة القاري، تأليف: العيني، دار إحياء التراث العربي، بيروت: ج ٨، ص ٦٨.

(٤) أحكام الجنائز، مصدر سابق: ١٨٤.

الفطرة وتحوي إليها بشكل واضح، ولذلك كانت تعاليم الأنبياء - وفي مقدمتهم الشريعة الإسلامية - تشير مكون الفطرة، لذا فهم قبل أن يكونوا معلمين كانوا مذكرين بما أودع الله سبحانه في فطرة الإنسان من ميل نحو العبودية لله سبحانه، والانسداد إلى ما وراء الطبيعة، والجنوح إلى العدل ومكارم الأخلاق، والنفور عن الظلم ومساوئ العادات. قال الإمام أمير المؤمنين عليه السلام: «بعث الله فيهم رسلاً، وواتر إليهم أنبياء، ليستأدوهم ميثاق فطرته وينذّرهم منسي نعمته، ويحتجّوا عليهم بالتبليغ، ويثيروا لهم دفائن العقول». فالشرع السماوي كأنّه تستنطق الفطرة وتذكّر بالنعمة المنصيّة بفعل الأهواء والدعایات الباطلة، وقد أمر حملتها بإثارة ما دفن في فطرة الإنسان من جواهر المعقولات في مجال العقيدة والشريعة. وعلى ذلك فالشرعية - وفق الفطرة - مصباح ينير الدرج لكل ساع في طلب الحقّ، وكلّ فكرة أو ميل توحى إليهما الفطرة، فهو آية كونه حقّاً، وكلّ فكرة أو جنوح يناقض الفطرة وترفضها، فهو آية كونه باطلًا.

إذا عرفت هذا فاعلم: أنّ زيارة الإنسان لقبر حبيبه ومن كانت له به صلة روحية أو مادية، هي مما تشترق إليه النفوس السليمة، فكلّ من يعيش تحت السماء باسم الإنسان السوي إذا فرق أحبتّه وأقرباه، لا يقطع علاقته بمَن شغف قلبه حبّاً، بل هو على حبه باقٍ، ويريد أن يجسّد محبّته وشوقه بصور مختلفة، فهو تارة يأوي إلى آثار حبيبه ورسوم داره وأطلاله فيحتفظ بأليسته وأثاثه وقلمه وخطوطه، ولا يكتفي بذلك بل يحاول أن يزور قبره وترتبته حيناً بعد حين، كلّ ذلك بباعت ذاتيّ من صميم خلقته، فلا يصحّ لدين الفطرة أن يخالفه أو يمنعه من وصل أحبابه وتعاهدهم. نعم، للإسلام أن يحدّدها ويدرك آدابها ويمنع بعض السلوكيات التي تمارس عندها، ولكن ليس له - بما أنه دين الفطرة - أن يقوم بقطع العلاقة مع الأحبّة بتاتاً.

وعلى ضوء ذلك ترى أنّ السنة حثّت على زيارة القبور وذكرت آثارها البناءة، ولو منعت في فترةٍ خاصةٍ فإنّما هو لمانع عن تطبيق الحكم وتنفيذه.

أهداف ومقاصد زيارة القبور

إنّ المقصود من زيارة القبور أمور، منها:

الأول: نفع الميت والإحسان إليه

لقد نصّت الأحاديث على أنّ في زيارة القبور ثواباً للمزور ونفعاً للميت وإحساناً إليه بالسلام عليه والدعاء والاستغفار له، وفيه أحاديث من طريق المدرستين، منها:

الحديث الأول: روى أحمد في المسند، عن زوج النبيّ عائشة: «أنّ النبيّ صلّى الله عليه [وآله] وسلم كان يخرج إلى البقع، فيدعوا لهم، فسألته عائشة عن ذلك؟ فقال: إني أمرت أن أدعو لهم»^(١). قال الألباني: «أخرجه الإمام أحمد بن حنبل، بسنده صحيح على شرط الشيخين»^(٢).

ال الحديث الثاني: روى ابن ماجة في السنن، وابن قدامة في المغني، وابن حزم في المحلّي، وابن حجر في تلخيص الحبير، والشوكاني في نيل الأوطار، عن بريدة قال: «كان رسول الله يعلمهم إذا خرجوا إلى المقابر، فكان قائلهم يقول: السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، وإنّا إن شاء الله بكم للاحقون، أنتم لنا فرط، ونحن لكم تبع، أسأل الله لنا ولكم العافية»^(٣).

(١) مسنّ الإمام أحمد بن حنبل، مصدر سابق: ج ٦، ص ٢٥٢.

(٢) أحكام الجنائز، مصدر سابق: ص ١٨٩.

(٣) سنن ابن ماجة: ج ١، ص ٤٩٤. المغني: ج ٢، ص ٤٢٤. المحلّي: ج ٥، ص ١٦١. تلخيص الحبير: ج ٥، ص ٢٤٩. نيل الأوطار: ج ٤، ص ١٤٣. (المصادر تقدّمت مشخصاتها).

قال الألباني: «أخرجه مسلم والنسائي وابن ماجة، وكذا ابن أبي شيبة وابن السنّي والبيهقي وأحمد، والزيادتان لهم جمِيعاً حاشا ابن ماجة ومسلماً، والزيادة الثانية أخرجها ابن أبي شيبة من حديث عليٍّ وإسناده صحيح، ومن حديث سلمان، وإسناده حسن»^(١).

ال الحديث الثالث: روى الشيخ الكليني بسنده إلى ابن محبوب، عن عمرو بن أبي المقدام قال: مررت مع أبي جعفر عليه السلام بالبقيع فقال: «اللَّهُمَّ ارح غربته، وصل وحنته، وأنس وحشته، وأسكن إليه من رحمتك ما يستغنى بها عن رحمة من سواك وألحقه به من كان يتولاه»^(٢).

ال الحديث الرابع: وروى أيضاً بسنده إلى القاسم بن سليمان، عن جراح المدائني قال: «سألت أبا عبد الله عليه السلام: كيف التسليم على أهل القبور؟ قال: تقول: السلام على أهل الديار من المسلمين والمؤمنين. رحم الله المستقدمين متنا والمستأخرين، وإنما إن شاء الله بكم لاحقون»^(٣).

ال الحديث الخامس: وروى أيضاً عن محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد قال: كنت بفید^(٤)، فمشيت مع عليّ بن بلال إلى قبر محمد بن إسماعيل بن بزيع، فقال عليّ بن بلال: قال لي صاحب هذا القبر عن الرضا عليه السلام قال: «من أتى قبر أخيه ثم وضع يده على القبر وقرأ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقُدْرِ﴾ سبع مرات أمن يوم الفزع الأكبر، أو يوم الفزع»^(٥).

(١) أحكام الجنائز، مصدر سابق: ص ١٩٠.

(٢) الكافي، مصدر سابق: ج ٣، ص ٢٢٩، باب زيارة القبور، ح ٦.

(٣) الكافي، مصدر سابق: ج ٣، ص ٢٢٩، باب زيارة القبور، ح ٨.

(٤) فيد: قلعة في طريق مكة.

(٥) الكافي، مصدر سابق: ج ٣، ص ٢٢٩، باب زيارة القبور، ح ٩.

الثاني: انتفاع الزائر بذكر الموت والموتي

إنّ الأحاديث الشريفة ناطقة بأنّ في زيارة القبور إزاحةً لقصوة القلب، واعتباراً، وتزهيداً في الدنيا، وتذكيراً بالأخرة، وترقيقاً للقلب، ودمعةً حرى، كل ذلك مقيد بأن لا يقول المرء المسلم ما يُسخط ربّ سبحانه من قول المجر.

وقد فهم المسلمون معنى الوقوف على القبر والزيارة في مفهومها الإسلامي، فترسموا خطى رسول الله صلّى الله عليه وآله وأبدعوا في خلق مقطوعات أدبية رائعة، وساروا على هداه في تعاهد القبور واستلهام العبر.

فكان الإمام عليّ بن أبي طالب عليه السلام إذا دخل المقبرة قال^(١): «يا أهل الديار الوحشة والمحال المقرفة^(٢)، والقبورظلمة. يا أهل التربة، يا أهل الغربية، يا أهل الوحدة يا أهل الوحشة، أنتم لنا فرط سابق ونحن لكم تبع لاحق^(٣). أما الدور فقد سُكنت. وأما الأزواج فقد نُكحت. وأما الأموال فقد قُسمت. هذا خبر ما عندنا فما خبر ما عندكم؟ ثم التفت إلى أصحابه فقال: أما لوأذن لهم في الكلام لأخبروكم أن خير الزاد التقوى»^(٤).

الوقوف على القبر بين عصر الجاهلية والإسلام

إنّ الوقوف على القبور كان في العصر الجاهلي مجرد عواطف وذكر آثار وما ثر، ومحلاً للتفاخر والتکاثر، وربما مكاناً يستجار به في بعض الأحيان، بعد

(١) هذه المقطوعة الأدبية الرائعة لأمير الكلام علي بن أبي طالب عليه السلام، قالها عندما رجع من صفين وأشار على القبور بظاهر الكوفة.

(٢) الوحشة: الموجبة للوحشة ضدّ الإنس. والمحال: جمع محل، أي: الأماكن المقرفة، من أفتر المكان إذا لم يكن به ساكن ولا نابت.

(٣) الفرط، بالتحريك: المتقدم إلى الماء؛ للواحد والجمع. والكلام هنا على الإطلاق، أي: المتقدمون. والتابع، بالتحريك أيضاً: التابع.

(٤) نهج البلاغة، مصدر سابق: ج٤، ص٣١.

الفراغ من كونه مقرًّا للعقر والتدليل على الكرم.

وعندما بزغ فجر الإسلام المحمدي، أخذ القبر مفهوماً وبُعداً آخر شكّل منعطفاً في حياة العرب والجزيرة العربية، فصار رمزاً للخير، والتذكير بالأخرة، وترقيق العواطف والاتصال الروحي الحقيقي بين المدفون والزائر، كما أنه صار مقاماً تُستمطر به الرحمات للميّت، وتُرجى به الحسنات للزائر الواقف.

بالإضافة إلى أنَّ الإسلام رفض ورفع مساوى الوقوف الجاهلي من القول بما يسخط ربّ ولا يرضيه، وقول المهرج، ونهي عن العقر.

كما نهى عن أسوأ خصلة كانت متصلة في نفوسهم، ألا وهي التكاثر بالولد والأهل والعشيرة، تلك التي انعكست حتّى على الموتى في قبورهم، فراحوا يتفاخرون ويتکاثرون بقبور الموتى، حتّى نزل في ذلك قوله تعالى: ﴿أَلَهَاكُمُ الْتَّكَاثُرُ * حَتَّىٰ زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ﴾ (التكاثر: ١ - ٢). قال النيسابوري الواحدي: «نزلت في حيّين من قريش؛بني عبد مناف وبني سهم، كان بينهما لحا، فتعاند السادة والأشراف، أيّهم أكثر، فقال بنو سهم مثل ذلك، فكثّرهم بنو عبد مناف، وعزّاً وعزيزاً وأعظم نفراً، وقال بنو سهم مثل ذلك، فكثّرهم بنو عبد مناف، ثم قالوا: نعدّ موتنا حتّى زاروا القبور، فعدّوا موتاهم فكثّرهم بنو سهم؛ لأنّهم كانوا أكثر عدداً في الجاهلية»^(١).

وقد عجب الإمام عليّ بن أبي طالب منهم، فقال من جملة كلام له بعد تلاوته الآيتين المباركتين: «أَفَبِمَصَارِعِ آبَائِهِمْ يَفْخَرُونَ؟! أَمْ بَعْدِ الْهَلْكَةِ يَتَكَاثِرُونَ؟! يَرْجِعُونَ مِنْهُمْ أَجْسادًا خَوْتَ، وَحَرَكَاتٍ سَكِنْتَ. وَلَاَنْ يَكُونُوا عَبْرًا أَحْقَّ مِنْ أَنْ يَكُونُوا مَفْتَحَرًا! وَلَاَنْ يَهْبِطُوا بِهِمْ جَنَابٌ ذَلِّيَّةً أَحْجَى مِنْ أَنْ يَقُومُوا بِهِمْ

(١) أسباب النزول، تأليف: أبي الحسن علي بن أحمد الواحدي النيسابوري، الناشر: مؤسسة الحلبي وشركاه للنشر والتوزيع، ١٩٦٨ م: ص ٣٥.

مقام عزّة! لقد نظروا إليهم بأبصار العشوة^(١)، وضرموا منهم في غمرة جهالة، ولو استنطقوا عنهم عرّفات تلك الديار الخاوية والربوع الخالية لقالت: ذهبوا في الأرض ضللاً، وذهبتم في أعقابهم جهالاً. تطاون في هامهم، وتستثبتون في أجسادهم، وترتعون فيما لفظوا، وتسكونون فيما خربوا، وإنما الأيام بينكم وبينهم بواكٍ ونواحٍ عليكم. أولئك سلف غايتكم، وفراط مناهلكم الذين كانت لهم مقاوم العزّ وحلبات الفخر ملوكاً وسوقاً. سلکوا في بطون البرزخ سبيلاً سلّط الأرض عليهم فيه، فأكلت من لحومهم وشربت من دمائهم، فأصبحوا في فجوات قبورهم جماداً لا ينمون، وضماراً لا يوجدون..»^(٢).

أمّا بعد وفاة الرسول الأكرم صلّى الله عليه وآله فقد بدأ منعطف ثانٍ في الوقوف على المقابر، فاتّخذ القبر مساحةً كبرى ورُددت فيه أصداء جديدة، حيث أصبح معقلاً وملجاً ومنبراً وثورةً وقاعدةً للتحدي.

(١) العشوة: ضعف البصر.

(٢) نهج البلاغة، مصدر سابق: ج ٢، ص ٢٠٥.

الفصل الخامس

في مفهوم التوسل وبيان حقيقته

وفي المباحث التالية:

- المعنى اللغوي للتوسل
- الفرق بين التوسل والاستغاثة
- الأصل القرآني للتوكيل
- الاتجاهات في مشروعية التوسل
 - الأول: اتجاه علماء المسلمين
 - الثاني: اتجاه ابن تيمية وأتباعه
 - توقيفية التوسل
 - قيمة السنة في تقرير مصاديق الوسيلة
 - الموقف من إقصاء السنة
- نتائج المنهج الإقصائي
- زيادة وتفصيل في إقصاء الخليفة الثاني للسنة

المعنى اللغوي للتسلّل^(١)

- إنّ مفرد التسلّل من المفردات التي ورد ذكرها في القرآن الكريم الذي نزل بلسان عربيّ مبين؛ لذا لا بدّ من الرجوع إلى اللغة العربية لمعرفة معناها.
- قال ابن الأثير في (النهاية): «وسل... (الوسيلة) في الأصل: ما يتوصّل به إلى الشيء ويقترب به، وجمعها: وسائل. يقال: وسل إليه وسيلة، وتوسل»^(٢). فكأنّ هناك هدفاً وطريقاً يوصل إليه، والوسيلة هي ما يُسار بها على الطريق ليتقرّب بها إلى الهدف ويتوصل إليه.
 - وقال ابن فارس في (معجم مقاييس اللغة): «وسل.. الرغبة والطلب. يقال: وسل، إذا رغب. والواسل: الراغب إلى الله عزّ وجلّ»^(٣).
 - وقال الراغب في (مفردات القرآن): «الوسيلة: التوصّل إلى الشيء برغبة، وهي أخصّ من الوصيلة؛ لتضمّنها لمعنى الرغبة؛ قال تعالى: ﴿وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾ (المائدة: ٣٥)، وحقيقة الوسيلة إلى الله تعالى مراعاة سبيله بالعلم والعبادة وتحريّ مكارم الشريعة وهي كالقربة، والواسل الراغب إلى الله تعالى^(٤).

(١) إنّ البحث في التسلّل يكون في جهتين أساسيتين؛ الجهة الأولى: في مفهوم التسلّل، وهي ما سيتّم تناولها في هذا الفصل. والجهة الثانية: في مصاديق الوسيلة، وهي ما سيتّم تناولها في الفصول القادمة إن شاء الله.

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر، المؤلّف: مجد الدين ابن الأثير (ت ٦٠٦ هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، محمود محمد الطناحي، الناشر: مؤسسة إسماعيليان للطباعة والنشر والتوزيع، قم - ايران، الطبعة الرابعة، ١٣٦٤ ش: ج ٥، ص ١٨٥.

(٣) معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريّا، تحقيق وضبط: عبد السلام محمد هارون، مركز النشر: مكتب الإعلام الإسلامي، قم، ١٤٠٤ هـ: ج ٦، ص ١١٠.

(٤) المفردات في غريب القرآن، المؤلّف: الراغب الأصفهاني (ت ٤٢٥ هـ)، الناشر: دفتر نشر

- وقال ابن منظور في (لسان العرب): وسّل فلان إلى الله وسيلة، إذا عمل عملاً تقرّب به إليه، والوسيلة ما يُنقرّب به إلى الغير^(١). أي: إلى الهدف.
- وقال المصطفوي في (التحقيق): إنَّ الأصل الواحد في المادة: هو رغبة في تقرّب. ومن مصاديقه: المنزلة والدرجة والوصلة والرغبة والقربة والعمل، إذا لوحظ فيها القيدان مادّيَّين أو معنوَّين، سواء كان الميل والرغبة طبيعياً أو إرادياً. والوسيلة فعيلة: ما يكون متّصفاً بالرغبة والقرب، وفيها الأمران. فالوسيلة الإراديَّة: كالأنبياء والأئمَّة والأولياء المقربين. والطبيعيَّة: كدرجات الإيمان، ومقامات المعرفة، والصفات الروحانية، والأعمال الخالصة الإلهيَّة، فإنَّ فيها قرباً وتماثيلاً إلى الحقّ، والتوسل بها يستمسك بالعروة الوثقى. والتوسل تفعّل، ويدلُّ على المطاوعة، أي: الطوع بالاختيار، فيقال: وسّلت له إلى الله وسيلة فتوسل بها، أي: جعلت له في السير إلى الله تعالى وفي طلب قربه ورضاه وسيلة، فأطاع واختار الوسيلة وتمسَّك بها^(٢).
- وقد اتفقت كلمات المفسِّرين مع كلمات اللغويين في تعين المراد من الوسيلة.
- قال ابن عاشور في تفسيره: «فالوسيلة أريد بها ما يُبلغ به إلى الله»^(٣).
- وقال العلامة العثيمين في (تفسير القرآن الكريم): «اطلبوا الوسيلة إليه: هي التقرّب إلى الله»^(٤).

الكتاب، الطبعة الثانية، ١٤٠٤ هـ: ص ٥٢٤.

- (١) لسان العرب، للإمام العلامة أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الإفريقي المصري، نشر: أدب الحوزة، قم - إيران ١٤٠٥ هـ: ج ١٥، ص ٣٠١. مادة (وسل).
- (٢) التحقيق في كلمات القرآن الكريم، مصدر سابق: ج ١٣، ص ١٠٨.
- (٣) تفسير التحرير والتنوير، محمد طاهر بن عاشور التونسي، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ: ج ٥، ص ٩٧.
- (٤) تفسير القرآن الكريم، العلامة العثيمين: ج ١، ص ٣٣١.

الفرق بين التوسل والاستغاثة

الاستغاثة هي التوسل، مع فارق أنّ الطلب في الاستغاثة يكون من المستغاث به، أمّا في التوسل فيكون الطلب من الله سبحانه وتعالى بتوسّط وسيلة ما؛ سواء أكانت عملاً أم شيئاً آخر.

وبعبارة أخرى: التوسل هو قوله: إلهي بجاه محمد اعطني كذا.

والاستغاثة هي قوله: يا محمد اعطني كذا. قال ابن تيمية: «والفرق بين الاستغاثة والتوسل: أنه في الاستغاثة لا يقال: استغثت إليك بفلان أن يفعل بي كذا، وإنما يقول: استغثت بفلان أن يفعل بي كذا. وفي التوسل يقال ذلك، كما أنّ من سئل بشيء أو توسل به، لا يكون مخاطباً له ولا مستغيثاً به، لأنّ قول السائل المتوسل: أتوسل إليك يا إلهي بفلان إنما هو خطاب لله، لا لذلك المتسلّل به، بخلاف المستغاث به فإنه مخاطب مسؤول منه الغوث»^(١).

إذن، نحن في التوسل لا ندعوا إلا الله تبارك اسماؤه، ولا نطلب إلا من ساحة جوده وكرمه، ولكن نتغى إلى أحد الوسائل المشروعة كوجاهة نبيه صلى الله عليه وآله. لذا لا يقال لنا: إنّ الطلب من النبيّ محمد صلى الله عليه وآله شرك؛ ويُتلى قوله تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ﴾ (الإسراء: ١١٠). نعم، هذا الإشكال يمكن أن يوجّه على الاستغاثة، وسوف ندفعه في الفصل المخصص لبحثها.

الأصل القرآني للتوكيل

إنّ للتوكيل - بغضّ النظر عن مصاديق المتوكيل به - أصلاً قرآنياً أسّست له آياتان في كتاب الله عزّ وجلّ.

الآية الأولى: قال تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَتَّغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾

(١) الاستغاثة في الرد على البكري، مصدر سابق: ص ٥٧.

أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا﴿
 (الإسراء: ٥٧)؛ فإن قوله: ﴿يَبْتَغُونَ﴾ بيان لطريق الدعاء؛ فإذا أراد الإنسان
 أن يحصل على الدعاء المستجاب، وإذا أراد أن يصل إلى الله سبحانه وتعالى
 ويزداد قرباً منه فعليه أن يجاهد في تحصيل الوسيلة المقربة.

قال ابن تيمية: «إن ابتغاء الوسيلة إليه، هو طلب من يتوسل به، أي:
 يتوصّل ويقترب به إليه سبحانه»^(١).

وقال ابن كثير في تفسيره: «والوسيلة هي التي يتوصّل بها إلى تحصيل
 المقصود»^(٢).

الآية الثانية: لكي يحقق الإنسان الغاية من خلقه، ويقترب إلى الله سبحانه وتعالى ويصل إلى المقامات المعنوية لابد له من ابتغاء الوسيلة الموصولة؛ قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (المائدة: ٣٥).

إن هذه الآية ليست بصدق بيان مشروعية التقوى وجوائزها فحسب؛ بل هي بصدق الأمر بها، وبيان أنها من الواجبات. وعطف (ابتغاء الوسيلة) على الأمر بالتقوى يفيد أن ابتغاء الوسيلة - هو الآخر - ليس أمراً مشرعواً فحسب، بل هو من الواجبات الشرعية؛ لأن قوله: ﴿ابْتَغُوا﴾ أمر، وهو ظاهر في الوجوب.
 ثم إن (الابتغاء) ليس هو مجرد الطلب؛ بل هو الاجتهاد في طلب الوسيلة

(١) اقتضاء الصراط المستقيم لخالفه أصحاب الحجيم، للشيخ ابن تيمية، تحقيق وتعليق: الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل، دار العاصمة، الطبعة السادسة، ١٤١٩هـ السعودية - الرياض: ج ٢، ص ٣١٢.

(٢) تفسير القرآن العظيم، الإمام الحافظ عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي (المتوفى سنة ٧٧٤هـ)، قدم له: الدكتور يوسف عبد الرحمن المرعشلي، أستاذ التفسير بالمعهد العالي للدراسات الإسلامية، دار المعرفة، بيروت، ١٤١٢هـ ج ٢، ص ٥٥.

المقرّبة إليه والموصلة إلى مقام الفلاح، والجهاد في تحصيلها - قال الراغب الأصفهاني: «وأمّا الابتغاء فقد خصّ بالاجتهاد في الطلب»^(١) - إذن الآية الكريمة أمرت بالاجتهاد في تحصيل الوسيلة المقرّبة وجعلته من الواجبات الشرعية.

وبما ذكرنا اتّضح: أنّ الطريق للقرب منه سبحانه والوصول إلى مقام الفلاح القرآني متقوّم بابتغاء الوسيلة إليه، مضافاً إلى الإيمان به وتقواه، وأنّ الإخلاص بأيّ منها يكون عائقاً عن الوصول إلى مقام الفلاح. وهذه من الأصول القرآنية التي اتّفق عليها علماء الإسلام على اختلاف مبنיהם الفكرية والعقديّة.

وبما ذكرنا يظهر: أنّ دعوى إمكان الفوز بالفلاح من دون ابتغاء الوسيلة إليه تعالى هي دعوى تجنب النص القرآني.

الاتّجاهات في مشروعية التوسل

اتّفق علماء المسلمين كلّهم على أنّ السؤال لابدّ أن يكون من الله سبحانه وتعالى، لأنّه وحده من يملك مقاليد السموات والأرض، ومفاتيح كلّ شيء بيده، وهو الغني المطلق والناس كلّهم فقراء إليه؛ قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ (فاطر: ١٥). نعم، وقع النزاع بينهم في ابتغاء بعض الوسائل عند طلب الحاجة منه سبحانه على اتّجاهين^(٢):

الأول: اتجاه علماء المسلمين

ذهب علماء المسلمين عامّة؛ سواء أكانوا من مدرسة أهل البيت أم من مدرسة أهل السنة بمختلف اتجاهاتهم؛ أشاعرة، ومعزلة، وأباضية،

(١) المفردات في غريب القرآن، مصدر سابق: ٥٦.

(٢) الكلام إلى الآن في الوسيلة بشكل مطلق لا في خصوص مصدق معين، وسيأتي الكلام في المصادر المشروعة وغير المشروعة في الفصول القادمة.

وصوفية.. إلى مشروعية التوسل عند طلب الحاجة من الله سبحانه وتعالى. قال السبكي في (شفاء السقام): «وحسبك أنّ إنكار ابن تيمية للاستغاثة والتوسل، قولٌ لم يقله عالمٌ قبله، وصار بين أهل الإسلام مثله»^(١). وسوف نذكر في الفصول القادمة الكثير من أقوال العلماء الناطقة بمشروعية التوسل.

الثاني: اتجاه ابن تيمية وأتباعه

من أشهر ما صحّ عن ابن تيمية بنقل العلماء المعاصرين له وغيرهم من جاءوا بعدهم: تحريم التوسل بالأنبياء والصالحين بعد موتهم وفي حياتهم في غير حضورهم.

بعباره أخرى: إنّ الدعاء والسؤال لا بدّ أن يكون من الله سبحانه وتعالى مباشرة، فنقول: «اللهمّ اقضِ لنا الحاجة الكذائية»، ولا يجوز توسیط الغير حتى لو كان خاتم الأنبياء والمرسلين صلّى الله عليه وآله! وقول السائل: «اللهمّ إني أسألك بجاه محمدٍ أو بحقّ نبيِّ الرحمة»، بدعة وشرك.

وهذا ما أفاده في جملة من مصنفاته، منها:

أولاً: في كتابه الموسوم بـ(الجواب الباهر في زوار المقابر)، حيث قال: «قال شيخ الإسلام: أن يقول القائل: اللهمّ بجاه فلان عندك أو بركة فلان أو بحرمة فلان عندك افعل بي كذا وكذا. فهذا يفعله كثير من الناس لكن لم ينقل عن أحد من الصحابة والتابعين وسلف الأمة أئمّهم كانوا يدعون بمثل هذا الدعاء، والعبادة مبنها على السنة والاتّباع لا على الأهواء والابتداع»^(٢).

قال محقق الكتاب الدكتور إبراهيم مخلف: «قد استفيد مما أوردته من كلام

(١) شفاء السقام، مصدر سابق: ص ٢٩٣.

(٢) الجواب الباهر في زوار المقابر، تأليف: ابن تيمية، دراسة وتحقيق: الدكتور إبراهيم المخلف، مكتبة دار المنهاج، المملكة العربية السعودية - الرياض، ١٤٣٣ هـ: ص ٩٦.

شيخ الإسلام آنَّه قال: إنَّ طلب الدعاء أو التوسل بجاه الأنبياء والصالحين وغيرهم من الأحياء والأموات هذه بدع موجودة بعينها الآن بل تضاعفت إلى أضعاف مضاعفة، وقد تولى علماؤنا الرد والنقد في رسائلهم وفتواهم عليها، ومن ذلك على سبيل المثال ما أجاب به اللجنة الدائمة للبحوث العلمية: وهي الاستغاثة بالأموات والغائبين من الأحياء شرك أكبر يُخرج من الله^(١).

ثانياً: في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء: «الدعاء بجاه رسول الله أو بجاه فلان أو غيرهم أو بحياة فلان لا يجوز؛ لأنَّ العبادات توقيفية ولم يشرع الله ذلك، وإنما شرع لعباده التوسل إليه سبحانه بأسمائه وبصفاته وبنحوه والإيمان به وبالأعمال الصالحة وليس جاه فلان وحياة فلان، فوجب على المكلفين الاقتصار على ما شرع الله سبحانه، وبذلك يعلم أنَّ التوسل بجاه فلان وحقّ فلان من البدع المحدثة في الدين، وقد صحّ عن رسول الله آنَّه قال: من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد^(٢). متّفق على صحته، وقال: من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد^(٣).

ومن خلال استنطاق العبارتين أعلاه يتضح أنَّ كلَّ من وسَط نبياً أو ولياً من الأولياء الصالحين في قضاء حاجته فهو مشرك بالشرك الأكبر! وبنوا ذلك على قاعدة حاصلها: عدم جواز الإتيان بشيء بقصد العبودية ما لم يسوّغه دليل شرعيٍ وإلا كان تشريعاً محرّماً. فكلَّ من أحدث شيئاً في العبادات سواء أكان بزيادة أو نقيصة فهو مردود لأنَّها توقيفية. وحيث إنَّ التوسل عبادة، فلا بدَّ أن نقف على مصاديقها التي حدّتها الشريعة.

(١) الجواب الباهر، مصدر سابق: ص ٩٦.

(٢) أي: مردود.

(٣) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، مصدر سابق: ج ١، ص ١٥٣.

ونحن نتفق معهم على حقّانية القاعدة وصحتها، ولكننا نعتقد أنّ مصاديق الوسيلة في الشريعة أعمّ مما حدّدوه.

توقيفية التوسل

من الأصول المعرفية التي اتفق عليها علماء المسلمين بمختلف مشاربهم وأتجاهاتهم العقدية والفكريّة والفقهيّة: أنّ المسائل العباديّة أمور توقيفية لا يجوز فيها الحذف أو الإضافة، ومن فعل ذلك فهو مبتدع.

قال المحقق البحرياني: «لا ريب أنّ الأحكام الفقهية - من عبادات وغيرها - كلّها توقيفية تحتاج إلى السماع من حافظ الشريعة».

وقال في مورد آخر: «إنّ العبادات توقيفية من الشارع واجبة كانت أو مستحبّة، فلا بدّ لها من دليل صريح ونصّ صحيح يدلّ على مشروعيتها»^(١).

وقال الشيخ الوحديد البهبهاني: «إنّ العبادات توقيفية لا ترجع ألفاظها إلى اللغة والعرف؛ لعدم فهمهم لمعانيها وحقائقها من غير جهة الشرع»^(٢).

وقال الشيخ محمد حسن الجواهري: «العبادة توقيفية متلّقة من الشارع»^(٣).

وقال ابن تيمية: في (الجواب الباهر في زوار المقابر): «والعبادة مبناتها على

(١) الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة، تأليف: العالم البارع الفقيه المحدث الشيخ يوسف البحرياني (المتوفى سنة ١١٨٦هـ)، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، بقم المشرفة: ج ١، ص ١٣١.

(٢) الحاشية على مدارك الأحكام، تأليف: العلامة المجدد المولى محمد باقر الوحديد البهبهاني قدّس سره (المتوفى سنة ١٢٠٥هـ)، نشر وتحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ: ج ١، ص ١٧٩.

(٣) جواهر الكلام، في شرح شرائع الإسلام، تأليف: شيخ الفقهاء وإمام المحققين الشيخ محمد حسن النجفي (المتوفى سنة ١٢٦٦)، حقيقه وعلق عليه: الشيخ عباس القوچاني، الناشر: دار الكتب الإسلامية، طهران، الطبعة الثانية، ١٣٦٥ ش: ج ٩، ص ١١٧.

السنة والاتّباع، لا على الأهواء والابتداع»^(١).

وفي فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء: «الدعاء بجاه رسول الله أو بجاه فلان أو غيرهم أو بحياة فلان لا يجوز، لأنّ العبادات تؤدي إلى ذلك... فوجب على المكلفين الاقتصار على ما شرع الله سبحانه...»^(٢).

ولما كان التوسل من المسائل التعبدية؛ لذا ينبغي فيه الوقوف والتعمّد بالطريقة التي قنّناها الشرع الحكيم، فكما يجب على الإنسان أن يصلّي ويصوم ويحجّ كما كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلّي ويصوم ويحجّ، كذلك ينبغي له أن يتوسل إلى الله سبحانه بالكيفية التي قنّناها النبي الكريم صلى الله عليه وآله؛ لأنّه مأمور بأخذ ما آتاه الرسول والانتهاء عنّا منه عنه^(٣). وهذا المعنى متّفق عليه، ولكنّ ابن تيمية وأتباعه يدعون أنّ الله سبحانه لم يشرع التوسل بدعاء النبي صلى الله عليه وآله بعد موته أو بذاته وجاهه.

وهذا يدفعنا إلى سؤال السنة عن المصاديق التي يشرع التوسل بها^(٤)، والمصاديق التي لا يشرع التوسل بها.

وبعبارة أخرى: لابدّ من الرجوع إلى النصوص الروائية المعترفة الوسائل التي يجوز توسيطها والوسائل التي لا يجوز توسيطها؛ لأنّ التوسل من الأمور التوقيفية العبادية التي تحتاج إلى بيان من الشارع.

(١) الجواب الباهر في زوار المقابر، مصدر سابق: ص ٩٦.

(٢) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، مصدر سابق: ج ١، ص ١٥٣.

أخذ سيّدنا الأستاذ دام ظلّه من عبارة (فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء) محلّ الشاهد، وسوف ينقل العبارة كاملة في البحث اللاحق.

(٣) إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ (الحشر: ٧).

(٤) سوف يبحث سيّدنا الأستاذ عن الجهة الأولى في هذا الفصل، بينما يبحث الجهة الثانية في فصول قادمة مستقلّة.

قيمة السنة في تقرير مصاديق الوسيلة

قبل الدخول في بيان السنة لمصاديق الوسيلة، أرى من اللازم بيان قيمة السنة ودورها في التشريع، فنقول: إن للسنة دورين أساسين:

الأول: بيان الوحي وإيصاله إلى الناس، وهو المشار إليه في قوله تعالى: ﴿لِتُبَيَّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ﴾ (النحل: ٤٤).

الثاني: بيان الوحي الإلهي وشرحه، وهو المشار إليه في:

- قوله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ (النحل: ٨٩).

- قوله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ (الحشر: ٧)؛ إذ لو كان لا يوجد عند الرسول صلى الله عليه وآله إلا القرآن، وليس له من وظيفة إلا إيصاله للناس - فحينئذ - لا معنى للأمر بأخذ ما يأتي به؛ لأنّه - حينئذ - تحصيل للحاصل.

- قوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ (النساء: ٥٩)؛ إذ لو كانت كل أوامر الرسول ونواهيه موجودة في كتاب الله لأمرنا القرآن بإطاعة الله فقط، ولما كرر الطاعة، ففي تكرارها إشارة لطيفة إلى أنّ من أوامر النبي صلى الله عليه وآله ونواهيه ما لم يذكرها الكتاب العزيز، ولو كان كل ما يقوله رسول الله مرتبطاً بإطاعة الله سبحانه لما احتجنا أن نكرر الإطاعة مرّة ثانية؛ لأنّه العطف يدل على المغايرة. وهذا ما فهمه المفسرون:

قال الطباطبائي: «لا ينبغي أن يُرتاب في أنّ الله سبحانه لا يريد بإطاعته إلا إطاعته في ما يوحيه إلينا من طريق رسوله من المعارف والشرع، وأما رسوله صلى الله عليه وآله وسلم فله حيثيتان: إحداهما: حيثية التشريع بما يوحيه إليه ربه من غير كتاب، وهو ما يبيّنه للناس من تفاصيل ما يستعمل على إجماله الكتاب وما يتعلّق ويرتبط بها، كما قال تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا إِلَيْكَ الْدُّكْرَ لِتُبَيَّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ﴾. والثانية: ما يراه من صواب الرأي وهو الذي يرتبط

بولاية الحكومة والقضاء؛ قال تعالى: ﴿لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكُ اللَّهُ﴾. وهذا هو الرأي الذي كان يحكم به على ظواهر قوانين القضاء بين الناس وهو الذي كان صلّى الله عليه وآلـه وسـلمـ يـحكمـ بـهـ فـيـ عـزـائـمـ الـأـمـورـ، وـكـانـ اللهـ سـبـحانـهـ أـمـرـهـ فـيـ اـخـازـ الرـأـيـ بـالـشـاـوـرـةـ، فـقـالـ: ﴿وَشَارِهـُـمـ فـيـ الـأـمـرـ فـإـذـاـ عـرـمـتـ فـتـوـكـلـ عـلـىـ اللـهـ﴾، فأشرـكـهـمـ بـهـ فـيـ المـشاـوـرـةـ وـوـحـدـهـ فـيـ العـزـمـ.

إذا عرفت هذا علمت أن إطاعة الرسول معنى ولاطاعة الله سبحانه
معنى آخر وإن كان إطاعة الرسول إطاعة الله بالحقيقة؛ لأن الله هو المشرع
لوجوب إطاعته، كما قال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾، فعلى
الناس أن يطعوا الرسول فيما يبيّنه بالوحى وفيما يراه من الرأي.

وهذا المعنى - والله أعلم - هو الموجب لتكرار الأمر بالطاعة في قوله:
﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾، لا ما ذكره المفسرون أن التكرار للتأكيد^(١).
وقال الطبرى: «هو أمر من الله بطاعة رسوله في حياته فيما أمر ونهى،
وبعد وفاته في اتباع سنته»^(٢).

وقال الفخر الرازى: «فإن قيل: أليس أن طاعة الرسول هي طاعة الله، فما
معنى هذا العطف؟ قلنا: قال القاضى: الفائدة فى ذلك بيان الدلالتين،
فالكتاب يدل على أمر الله، ثم نعلم منه أمر الرسول لا محالة، والسنّة تدل على
أمر الرسول، ثم نعلم منه أمر الله لا محالة، فثبت بما ذكرنا أن قوله: ﴿وَأَطِيعُوا
اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ يدل على وجوب متابعة الكتاب والسنّة»^(٣).

(١) الميزان في تفسير القرآن، السيد الطباطبائي، (ت ١٤٠٢ هـ)، مؤسسة النشر الإسلامي
التابعة لجامعة المدرسين بقم المشرفة: ج ٤، ص ٣٨٨.

(٢) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، مصدر سابق: ج ٥، ص ٢٩٤.

(٣) التفسير الكبير، مصدر سابق: ج ١٠، ص ١٤٣.

وقال ابن كثير: «أمر بطاعة الله ورسوله فيما شرع، وفعل ما به أمر، وترك ما عنه نهى وزجر»^(١).

وقال ابن القيم الجوزية: «إِنَّ اللَّهَ سَبَحَانَهُ أَنْزَلَ عَلَى رَسُولِهِ وَحْيَنَ، وَأَوْجَبَ عَلَى عِبَادِهِ الْإِيمَانَ بِهَا وَالْعَمَلَ بِمَا فِيهَا؛ وَهُمَا الْكِتَابُ وَالْحِكْمَةُ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ». **﴿يَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيْهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾**. والكتاب هو القرآن والحكمة هي السنة^(٢)، باتفاق السلف من الأئمة من الصحابة والتابعين والعلماء، وما أخبر به الرسول عن الله فهو^(٣) في وجوب تصديقه والإيمان به كما أخبر به رب تعلى على لسان رسوله، وهذا أصل متفق عليه بين أهل الإسلام، لا ينكره إلا من ليس منهم»^(٤).

الموقف من إقصاء السنة

بدأت في الآونة الأخيرة تتعالى بعض الصيحات التي تتضمن إقصاء السنة والاكتفاء بالكتاب العزيز، فكلّما تكلّم المتكلّم في مفردة دينية، قيل له: أين هي في كتاب الله تعالى؟ وهذا استفهام يستبطئ إقصاء السنة وإلغاء دورها بشكل كامل. ومع اتفاق علماء المسلمين على خطورة هذه الظاهرة المنهجية؛ إلا أنّ موقف منها كان مختلفاً. قال الذهبي في تذكرة الحفاظ: «ألا تراه^(٥) لِمَا نَزَّلَ بِهِ أَمْرُ الْجَدَّةِ وَلَمْ يَجِدْهُ فِي الْكِتَابِ، كَيْفَ سَأَلَ عَنْهُ فِي السُّنْنَةِ، فَلِمَّا أَخْبَرَهُ الثَّقَةُ مَا

(١) تفسير القرآن العظيم، مصدر سابق: ج ٤، ص ٤٠١.

(٢) إنّ سيدنا الأستاذ بصدق القول: إنّ ابن القيم يصرّح بوجود أصلين لبيان تبيين الشريعة، وليس بصدق بيان رأيه في الآية الكريمة.

(٣) أي: ما أخبر به الرسول صلّى الله عليه وآله.

(٤) كتاب الروح، مصدر سابق: ج ١، ص ٢١٨.

(٥) يقصد أبا بكر.

اكتفى حتّى استظهر بثقة آخر، ولم يقل حسبنا كتاب الله كما تقوله الخوارج^(١). وقال الإمام البربهاري: «إذا سمعت الرجل يطعن على الآثار أو يرد الآثار أو يريد غير الآثار فاتهمه على الإسلام ولا تشکَّ أنه صاحب هوی مبتدع»^(٢).

وشرحه العلّامة المدخلـي بقوله: «المؤلف يضع مقاييساً يُعرف به أهل البدع والضلال من أهل الحق... المسلم الصادق المخلص يحبّ السنة ويحترم نصوصها، فلا يطعن في الأحاديث أو يردها عند الاحتجاج، فقول المؤلف مستند إلى حديث الرسول؛ حيث قال: لا ألفين أحدكم متكتئاً على أريكته يأتيه أمر مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول: لا أدرى، ما وجدناه في كتاب الله اتبعناه. يعني: يأتي إلى الحديث من حديث الرسول أمر أو نهي فيقول: ما أستسلم أنا، عندي كتاب الله يكفيـني. فهذا ضلال يزيد بيان القرآن وشرحـه وتفصيلـه وما يخصّ عامـه ويقيـد مطلقه.. فالنصـ القرآنـي الذي يبيـن حرامـاً أو حلاـلاً يجب اتـباعـه ومثلـه النـصـ النـبوـي الذي ينـصـ على تحـريمـ حرامـ أو تـحلـيلـ حلالـ يجب أنـ يؤـخذـ به... فـفي التـشـريعـاتـ هـما سـواـءـ»، أيـ: هـما سـواـءـ فيـ بيانـ المـعـارـفـ، وـالـفـرقـ بـيـنـهـماـ أـنـ الـكـلامـ الإـلهـيـ كـلامـ معـجزـ ويـتـحدـّىـ بـهـ الـبـشـرـيـةـ وـلـكـنـ الـكـلامـ النـبـويـ لـيـسـ كـذـلـكـ، «إـذـا جـاءـ إـنـسـانـ يـقـولـ لـكـ: حـسـبـنـاـ كـتـابـ اللهـ، يـكـفـيـنـاـ كـتـابـ اللهـ، لـأـ تـأـتـ إـلـاـ بـكـتـابـ اللهـ، كـتـابـ اللهـ بـيـنـ أـيـدـيـنـاـ مـاـ أـحـلـهـ أـحـلـلـنـاهـ وـمـاـ حـرـمـهـ حـرـمـنـاهـ، فـأـعـلـمـ أـنـهـ مـبـدـعـ أوـ زـنـدـيقـ»^(٣).

(١) تذكرة الحفاظ، للذهبي، الناشر: مكتبة ابن تيمية: ج ١، ص ٣.

(٢) عون الباري ببيان ما تضمنـه شرحـ السنةـ للإمامـ البرـبهـاريـ، لـفضـيـلـةـ الشـيخـ العـلـامـ رـبيعـ هـاديـ عـمـيرـ المـدـخـلـيـ؛ رـئـيـسـ قـسـمـ السـنـةـ فـيـ الجـامـعـةـ الإـسـلـامـيـةـ فـيـ الـمـدـيـنـةـ الـمـنـورـةـ، اـعـتـنـىـ بـهـ: الـجـزـائـريـ، دـارـ الـمحـسـنـ لـلـنـشـرـ وـالتـوزـيعـ، الطـبـعـةـ الـأـوـلـىـ، ١٤٣٢ـهـ: جـ ٢ـ صـ ٨٢٦ـ.

(٣) المصدر نفسه: جـ ٢ـ، صـ ٨٢٧ـ.

نتائج المنهج الإقصائي

لاشك أنّ عبارة الذهبي والبرهاري المتقدّمتين - وغيرهما من حذا حذوها - يقتنان منهجاً في التعامل مع مقصي السنة النبوية، ونحن وإن كنا نوافقهم في عدم جواز إقصائهما، ولكننا نختلف معهم في تعاملهم وحكمهم على المقصي، لأنّ ذلك يتّهي إلى نتائج خطيرة لا يرتضيها حتّى أصحاب الإقصاء.

توضيح ذلك: إنّ المنهج الإقصائي يحكم على كلّ من أنكر السنة، وقال: (حسينا كتاب الله) بأنه من الخوارج^(١)، وليس من أهل الإسلام^(٢)، وأنّه مبتدع ضالّ زنديق^(٣)، ولازم ذلك الحكم على عمر بن الخطاب - مثلاً - بما ذكروا؛ لأنّه من القائلين بذلك، بل أول القائلين به، فقد روى البخاري «عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما حضر رسول الله صلى الله عليه [والله] وسلم وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب قال النبي صلى الله عليه [والله] عليه [والله] وسلم: هلم أكتب لكم كتاباً لا تضلّوا بعده، فقال: عمر إنّ النبي صلى الله عليه [والله] وسلم قد غالب عليه الوجع وعندكم القرآن، حسينا كتاب الله، فاختلف أهل البيت فاختصموا؛ منهم من يقول: قربوا يكتب لكم النبي صلى الله عليه [والله] وسلم كتاباً لن تضلّوا بعده، ومنهم من يقول ما قال عمر، فلما أكثروا اللغو والاختلاف عند النبي صلى الله عليه [والله] وسلم قال رسول الله صلى الله عليه [والله] وسلم: قوموا...»^(٤).
فإن قلت: إنّ عمر بن الخطاب لم يكن قاصداً بهذا الكلام إقصاء السنة.

(١) كما في عبارة الذهبي المتقدّمة.

(٢) كما في عبارة ابن القيم الجوزية المتقدّمة.

(٣) كما في عبارة البرهاري.

(٤) صحيح البخاري، مصدر سابق: ج ٧، ص ٩.

قلتُ: إنَّ سيرته قائمة على ذلك، فقد روى ابن عبد البرُّ «عن قرظة بن كعب، قال: خرجنا^(١)، فشيَّعنا عمرًا إلى صرار، ثم دعا بماء فتوضاً، ثم قال لنا: أتدرون لم خرجت معكم؟ قلنا: أردت أن تشيَّعنا وتكرمنا. قال: إنَّ مع ذلك الحاجة خرجت لها، إنَّكم تأتون بلدة لأهلها دوي بالقرآن كدوبي النحل، فلا تصدُّوهم بالأحاديث عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [وآله] وَسَلَّمَ، وأنا شريككم. قال قرظة: فما حدثت بعده حدثنا عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [وآله] وَسَلَّمَ»^(٢). قال محقق الكتاب الزهري: (صحيح).

فإن قلتَ: إنَّ هذه قضية في واقعة وليس منها جاً له.

قلتُ: لقد ذكر ابن كثير في البداية والنهاية: «أنَّ عمرًا كان يقول: اشتغلوا بالقرآن فإنَّ القرآن كلام الله، ولهذا لما بعث أباً موسى إلى العراق قال له: إنَّك تأتي قوماً لهم في مساجدهم دوي بالقرآن كدوبي النحل، فدعهم على ما هم عليه، ولا تشغلاهم بالأحاديث، وأنا شريكك في ذلك»^(٣). قال ابن كثير: «هذا معروف عن عمر»^(٤). أي: إنَّ هذا النهي عن الاشتغال بالحديث سياسة عمر العามة ومنهجه الذي لا يحيد عنه.

إنَّ عمرًا يأمر بالاشتغال بالقرآن لأنَّه كلام الله وينهى عن الاشتغال بكلام رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وكأنَّه يجهل أنَّ كلام الرسول وأحاديثه هي

(١) إنَّ خروج القوم كان لأجل تبليغ المعارف الدينية.

(٢) جامع بيان العلم وفضله، تأليف: أبي عمر بن عبد البر، تحقيق: أبي الأشباع الزهيري، دار ابن الجوزي: ج ٢، ص ١٧٧، رقم الحديث: ١٩٠٤.

(٣) البداية والنهاية، للحافظ عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ: ج ١١، ص ٣٧٢.

(٤) المصدر نفسه.

كلام الله، لأنّ الوحي وحيان - كما ذكر ذلك ابن القيم - قرآنٌ وروائيٌّ، بل كأنّه لا يراها من الدين؛ وإلا لما نهى عن الاشتغال بها.

إذن، منهج الإقصاء والتكفير منهج خطير يحرق أهله قبل أن يحرق الآخرين، ﴿وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ﴾ (فاطر: ٤٣).

زيادة وتفصيل في إقصاء الخليفة الثاني للسنة

إنّ السياسية التي أسس لها عمر بن الخطاب من إقصاء السنة والمنع من تدوينها - والتي صرحت بها رواية البخاري وعبارة ابن كثير المتقدّمتين -

استطاعت أن تحكم الثقافة الإسلامية والفكر الإسلامي إلى عقود من الزمن.

وهذا الإقصاء لأحاديث البشير النذير، فتح الطريق لأحزاب اليهود والقصاصين والوضاعين لوضع أحاديث كثيرة؛ قال الشيخ محمود أبو رية:

«كان من آثار تأخير تدوين الحديث وربط ألفاظه بالكتابة - إلى ما بعد المائة الأولى من الهجرة وصدر كبير من المائة الثانية - أن اتسعت أبواب الرواية،

وفاضت أنهار الوضع، بغير ما ضابط ولا قيد، حتى لقد بلغ ما روی من الأحاديث الموضوعة عشرات الألوف، لا زال أكثرها منبئاً بين تصاعيف

الكتب المتشرّبة بين المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها»^(١).

وازداد الوضع وأخذ مساحة أكبر بانتهاء خلافة المسلمين إلى بنى أمية،

«قد كان هذا الملهم يمثل استراتيجية عامة للدولة والسلطة الأموية، بمعنى:

أنّ بعد الإعلامي والديني والثقافي السياسي كانت النقطة المركزية فيه هي الوضع والدّس والتزوير والتدليس»^(٢).

(١) أضواء على السنة المحمديّة (أو الدفاع عن الحديث)، للشيخ محمود أبو رية، دار الكتب الإسلامية، الطبعة الخامسة المزيدة والمنقحة، قم المقدّسة: ص ١١٨.

(٢) الموروث الروائي بين النشأة والتأثير، من أبحاث المرجع الديني السيد كمال الحيدري،

واستمرّ منع تدوين السنة إلى زمن عمر بن عبد العزيز؛ حيث قيل بأنّ أول محاولة تدوينيّة - وبشكل رسميّ - وقعت في عهده وبأمره، «في العام الأوّل من تولّيه الحكم عام (٩٩هـ)؛ لاحظ أنّ الحديث أصابه ضياع وتشويه كبيران، وأنّ ما كان يُخشى على القرآن من تدوين السنة لم يعد قائماً، فرأى أن يشرع بتدوين الحديث؛ حفظاً له من الضياع، ودفعاً للتشويه، وأنّ المصلحة قد تبدّلت من المعنى إلى الإثبات، وبصفته حاكماً عاماً للأمة كتب إلى عمّاله وولاته في أمّهات المدن الإسلاميّة يأمرهم بذلك»^(١).

وقيل: إنّه حين أُرسِلَ إلى أبي بكر ابن حزم عامله وقاضيه على المدينة - كما يروي لنا البخاري ذلك - كتب له: «انظر ما كان من حديث رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلم فاكتبه، فإنّي خفت دروس العلم وذهاب العلماء، ولا يقبل إلا حديث النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلم، وليفشووا العلم ول يجعلسوا حتّى يعلم من لا يعلم، فإنّ العلم لا يهلك حتّى يكون سرّاً»^(٢).

وقد طلب منه أن يكتب ما عند عمرة بنت عبد الرحمن الأنصاريّة، والقاسم بن محمد بن أبي بكر، كما أنّه كتب إلى علماء المسلمين في بلدان الإسلام: «انظروا إلى حديث رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلم فاجمعوه»^(٣). وقد عدّ تدوينه للسنة من مكارمه ومفاخره؛ قال عبد القادر الأرنؤوط ومحمود الأرنؤوط: «ومن أهمّ تلك المكارم أنّه منع الكثير من البدع في عصور

باقم: الدكتور طلال الحسن، مؤسسة الإمام الجواد للفكر والثقافة، ١٤٣٦هـ: ص ٤٨.

(١) المصدر نفسه: ص ٣٣.

(٢) صحيح البخاري، مصدر سابق: ج ١، ص ٣٣.

(٣) تنوير الحوالك.. شرح على موطأ مالك، تأليف: الإمام جلال الدين السيوطي الشافعي (ت: ٩١١هـ)، ضبطه وصحّحه: الشيخ محمد بن عبد العزيز الحالدي، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ: ص ٥.

مَن سبّقه من خلفاء بني أميّة في الشام، ولو لم يكن له من المكارم سوى الأمر بتدوين الحديث النبوى لكتفاه فخرًا^(١).

أقول: إذا كان تدوين الحديث مكرمة، فلماذا لم يدونه الخلفاء السابقون على عمر بن عبد العزيز؟! بل لماذا منعوا الأمة عن الانشغال بالأحاديث على حدّ تعبيرهم؟!

فإن قلت: إنّ أبا بكر وعمر وعثمان إنّما لم يدونوا السنة لأنّ النبيّ صلّى الله عليه وآله نهى عن تدوينها، وهم ساروا على هدي النبيّ صلّى الله عليه وآله.

قلت: إنّ هذا المعنى لم يثبت، يقول ابن القيم الجوزيّة في تهذيب السنن:

«قد صحّ عن النبيّ النهي عن الكتابة والإذن فيها، والإذن متأخر؛ فيكون ناسخاً لحديث النهي، فإنّ النبيّ قال في غزوة الفتح: اكتبوا، وأذن لعبد الله بن عمر في الكتابة، وحديثه متأخر عن النهي.. وقد صحّ عن النبيّ أنّه قال لهم في مرض موته: ائتوني باللوح والدواة»^(٢). وهذا يعني أنّ النبيّ صلّى الله عليه وآله إلى آخر لحظة من حياته يأمر و يؤكّد على تدوين سنته.

ويقول: «وقد وقع الاتفاق بين السلف والصحابة والتابعين على الجواز، ولو لا الكتابة لم يكن بأيدينا اليوم من السنة إلا أقلّ القليل، ولكن مع الأسف الشديد كانت الكتابة متأخرة بعد أن دخلت مئات الآلاف من الأحاديث الموضوعة التي وضعتها الأجهزة الحاكمة لحفظ السلطة ولتأييدها ولرفع مقامات رفع الصحابة»^(٣).

(١) شدرات الذهب في أخبار من ذهب، لأبن حمّاد الحنبلي، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط و محمود الأرنؤوط، دار ابن كثير: ج ١، ص ٢٧٠.

(٢) تهذيب السنن، للإمام ابن القيم الجوزيّة، حقّقه: الدكتور إسماعيل، مكتبة المعارف، الرياض: ج ٤، ص ١٧٧٩.

(٣) المصدر نفسه: ج ٤، ص ١٧٨٠.

فإن قلتَ: لماذا لم يدوّنها الإمام علي بن أبي طالب أيام خلافته؟
قلتُ: إن مدة خلافة الإمام عليه السلام كانت قصيرةً نسبياً، وإن الطابور الخامس من الحزب الأموي والذين في قلوبهم مرض، قد أشغلوا الإمام عليه السلام في ثلات حروب داخلية؛ الجمل وصفين والنهرawan، وبعدها اغتيل عليه السلام في محرابه، ولم يمهلوه لتطبيق برنامجه الإصلاحي.

الخلاصة

إن الدين هو مجموع الكتاب العزيز والحديث النبوى الشريف، ونحن نعتقد أن العترة الطاهرة هم طريق إلى السنة الصحيحة؛ لأن الإمام علياً وأولاده المعصومين عليهم السلام حفظوا حديث رسول الله صلّى الله عليه وآله ولم يمنعوا كتابته، مع الإيمان بعدم صحة جميع ما وصل إلينا عن طريقهم.

فإذا كان كذلك، فلا بد من الرجوع إلى السنة الشريفة لمعرفة مصاديق الوسيلة التي أمر القرآن الكريم بابتغائها عن طلب الحاجة منه تعالى، وهذا ما تتکفل بيانيه الفصول القادمة.

الفصل السادس

مصاديق الوسيلة

المتفق على مشروعيتها بين علماء المسلمين

وفي المباحث التالية:

- مصاديق الوسائل في القرآن الكريم
- الوسائل المتفق على شرعيتها بين علماء المسلمين

أولاً: التوسل بأسماء الله الحسنة

ثانياً: التوسل بالعمل الصالح

ثالثاً: التوسل بعد صالح حي

مصاديق الوسائل في القرآن الكريم

بعد أن اتّضح أنَّ للتوسل أصلًاً قرآنِيًّا متفقًاً عليه بين جميع علماء المسلمين، وأنَّه من المسائل التوقيفية، لابدَّ من العودة إلى السنة النبوية الصحيحة والصريحة لمعرفة مصاديق الوسيلة المأمور بابتغائها عند طلب الحاجة منه سبحانه، ومن غير الجائز حصر النظر على كتاب الله لمعرفة تلك المصاديق، لأنَّ القرآن الكريم أحال على السنة الشريفة، فقال: ﴿وَمَا آتَكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ (الحشر: ٧).

والنبي صلَّى اللهُ عليه وآله قد بيَّن لأمته الكيفية التي يتتوسلون بها إلى الله سبحانه وتعالى في قضاء حوائجهم، وذكر البيان النبوى العديد من مصاديق الوسيلة التي يجوز أن يتتوسل بها العبد لتحقيق القرب من الله تعالى، وقضاء حاجاته، ونيل طلباته.

ويمكن تصنيف تلك الوسائل إلى وسائل متفق على مشروعيتها بين علماء المسلمين، ووسائل مختلف على شرعيتها بينهم^(١).

الوسائل المتفق على شرعيتها بين علماء المسلمين

اتفق علماء المسلمين على عدد من الوسائل التي يشرع للعبد أن يتتوسل بها إلى الله سبحانه وتعالى عند طلب الحاجات، منها:

(١) سوف يبحث سيدنا الأستاذ الوسائل المتفق على شرعيتها بين علماء المسلمين في هذا الفصل، بينما يترك البحث في الوسائل المختلف عليها بين علماء المسلمين إلى فصول لاحقة؛ مع الالتفات إلى أنَّ الاختلاف ليس بين مدرسة أهل البيت ومدرسة أهل السنة، وإنما بين عموم علماء المسلمين وبين ابن تيمية وأتباعه.

أولاً: التوسل بأسماء الله الحسنى

اتفق علماء المسلمين على مشروعية التوسل بالأسماء الإلهية، فمن كانت له حاجة إلى الله سبحانه وتعالى، جاز أن يقول: «اللهم إني أتوسل إليك باسمك». واستدلوا بذلك بالآيات والروايات.

الاستدلال بالآيات

استدل الأعلام على مشروعية التوسل بالأسماء الإلهية بقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا﴾ (الأعراف: ١٨٠) فالقرآن الكريم بعد أن أمر بالدعاء بقوله: ﴿أَدْعُونِي﴾، رسم طريقه، فقال: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا﴾، أي: إن دعاء الله سبحانه إلينا يكون من خلال التوسل بأمور، منها أسماؤه المباركة.

الاستدلال بالروايات

المورد الأول: روى الألباني في صحيح سنن النسائي: «عن محبج بن الأدرع: أن رسول الله دخل المسجد، إذا رجل قد قضى صلاته وهو يتشهد، فقال: اللهم إني أسألك يا الله بأنك الواحد الأحد الصمد، الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد، أن تغفر لي ذنبي، إني أنت الغفور الرحيم. فقال رسول الله: قد غفر لك»^(١).

قال الحاكم: «صحيح على شرط الشيفيين، ولم يخرجاه»^(٢).

وقال ابن أبي عاصم: « رجاله كلهم رجال الصحيح»^(٣).

(١) صحيح وضعيف سنن النسائي، للعلامة الألباني: ج ١، ص ٤١٧.

(٢) المستدرك على الصحيحين، مصدر سابق: ج ١، ص ٢٦٧.

(٣) الآحاد والمثانى، تأليف: ابن أبي عاصم، (ت ٢٨٧ هـ)، تحقيق: باسم الجوابرة، دار الرأى: ج ٤، ص ٣٥٠-٣٥١، رقم الحديث ٢٣٨٥.

وفي مسند الإمام أحمد: «إسناده صحيح، رجاله ثقات»^(١).

المورد الثاني: روى ابن ماجة في السنن وأحمد بن حنبل في مسنته، وأبي داود في سنته: «عن أنس بن مالك: أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ سمع رجلاً يقول: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَسأَلُكَ أَنْ لَكَ الْحَمْدُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، وَهَذَا لَا شَرِيكَ لَكَ، الْمَنَانُ بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ)، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ: لَقَدْ سَأَلْتَ اللَّهَ بِاسْمِ اللَّهِ الْأَعْظَمِ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ، وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أَعْطَى»^(٢). قال الحاكم النيسابوري بعد نقله للحديث: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه»^(٣).

المورد الثالث: روى الشيخ الكليني «عن علي بن محمد، عن صالح بن أبي حماد، عن الحسين بن يزيد، عن الحسن بن علي بن أبي حمزة، عن إبراهيم بن عمر، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إِنَّ اللَّهَ تَبارَكَ وَتَعَالَى خَلَقَ اسْمًا بِالْحُرُوفِ غَيْرَ مَتَصَوِّتٍ، وَبِاللَّفْظِ غَيْرَ مَنْطَقٍ، وَبِالشَّخْصِ غَيْرَ مَجْسَدٍ، وَبِالتَّشْبِيهِ غَيْرَ مَوْصُوفٍ، وَبِاللَّوْنِ غَيْرَ مَصْبُوغٍ، مَنْفَيٌ عَنِ الْأَقْطَارِ، مَبْعَدٌ عَنِ الْحَدُودِ، مَحْجُوبٌ عَنِ الْحَسْنَ كُلَّ مَتَوَهْمٍ، مَسْتَرٌ غَيْرُ مَسْتَورٍ، فَجَعَلَهُ كَلْمَةً تَامَّةً عَلَى أَرْبَعَةِ أَجْزَاءٍ مَعًا لَيْسَ مِنْهَا وَاحِدٌ قَبْلَ آخَرٍ، فَأَظَهَرَ مِنْهَا ثَلَاثَةَ أَسْمَاءَ لِفَاقَةِ الْخَلْقِ إِلَيْهَا وَحْجَبَ مِنْهَا وَاحِدًا وَهُوَ الْاسْمُ الْمَكْنُونُ الْمَخْزُونُ، فَهَذِهِ الْأَسْمَاءُ الَّتِي ظَهَرَتْ، فَالظَّاهِرُ هُوَ اللَّهُ تَبارَكَ وَتَعَالَى، وَسَخَّرَ سَبِّحَانَهُ لَكُلَّ اسْمٍ مِنْ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ أَرْبَعَةَ أَرْكَانٍ، فَذَلِكَ اثْنَا عَشَرَ رَكْنًا، ثُمَّ خَلَقَ لَكُلَّ رَكْنٍ مِنْهَا ثَلَاثَيْنِ اسْمًا فَعَلًا مَنْسُوبًا إِلَيْهَا فَهُوَ الرَّحْمَنُ، الرَّحِيمُ، الْمَلِكُ، الْقَدُوسُ،

(١) مسند الإمام أحمد، مؤسسة الرسالة، مصدر سابق: ج ٣١، ص ٣١٠ .

(٢) سنن ابن ماجة، مصدر سابق: ج ٢ ، ص ١٢٦٧ . مسند أحمد بن حنبل، دار صادر، مصدر سابق: ج ٣ ، ص ١٢٠ . سنن أبي داود، مصدر سابق: ج ١ ، ص ٣٣٥ .

(٣) المستدرك على الصحيحين، مصدر سابق: ج ١ ، ص ٥٠٤ .

الخالق، البارئ، المصوّر، الحي، القيوم، لا تأخذه سنة ولا نوم، العليم، الخبير، السميع، البصير، الحكيم، العزيز، الجبار، المتكبر، العلي، العظيم، المقتدر القادر، السلام، المؤمن، المهيمن، المنشي، البديع، الرفيع، الجليل، الكريم، الرازق، المحي، المميت، الباعث، الوارث، فهذه الأسماء وما كان من الأسماء الحسنة حتى تتم ثلاثة وستين اسمًا وهي نسبة هذه الأسماء الثلاثة، وهذه الأسماء الثلاثة أركان، وحجب الاسم الواحد المكنون المخزون بهذه الأسماء الثلاثة، وذلك قوله تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾^(١).

وهذه الرواية وإن كانت مجھولة من حيث السند، إلا أن فقراتها شواهد صحيحة، وهذا منهج قائم في الأوساط العلمية، وعلى هذا المبني صحيح الألباني رواية المسيح الدجال مع ضعفها، حيث قال: «رواية المسيح الدجال ضعيفة لا يمكن الاعتماد عليها، ولكن تبيّن لي بعد الدراسة: أن الحديث بجميع فقراته - إلا قليلاً منها - هو من الصحيح لغيره»^(٢).

هذه نبذة يسيرة من أحاديث كثيرة كلّها تدلّ على مشروعية التوسل إلى الله باسم من أسمائه أو بصفة من صفاته؛ ذلك أنّها من قول الرسول صلّى الله عليه وآله أو إقراره، والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿وَمَا آتَكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾، ويقول: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾.

معنى التوسل بالأسماء الإلهية

من المعلوم أنّ الله وأسماءه شيء واحد، فالله هو الرحمن الرحيم الملك القدس العزيز الجبار المتكبر السلام المؤمن المهيمن... فإذا ما علمنا بدريّاً أنّ

(١) أصول الكافي، مصدر سابق: ج ١، ص ١١٢، باب حدوث الأسماء، ح ١.

(٢) حياة الألباني وأثاره وثناء العلماء عليه، تصنيف: محمد بن إبراهيم الشيباني، مكتبة السداوي، الطبعة الأولى، ١٤٠٧ هـ: ج ١، ص ٦١٦.

التوسيط يقتضي الاثنينيّة، حقّ لنا أن نسأل عن معنى توسيط أسماء الله إلى الله عند طلب الحاجة منه؟

عبارة أخرى: إنَّ التوسل يعني طلب توسيط الغير لكي يوصلك إلى الهدف وهو الله سبحانه، ومقتضى ذلك أن تكون الوسيلة شيئاً والهدف شيئاً آخر، ولكنَّها في المقام شيء واحد وهو الله، فما معنى التوسل بأسماء الله إلى الله؟

وفي مقام الجواب يُقال: إنَّ العبد عندما يريد أن يدعو الله سبحانه وتعالى، عليه أن يلحظ المناسبة بين مطلوبه وحاجته وبين الاسم المراد التوسل به، ومن الخطأ أن يوسع أيَّ اسم لأيِّ حاجة، فلا يجوز له أن يوسع اسم القابض ويتوسل به إذا كان مطلوبه الرزق، ولا اسم الميت إذا كان مطلوبه الشفاء من المرض والعافية، ولا اسم الجبار القهار إذا كان مطلوبه غفران الذنوب. وإنَّما يوسع للأول اسم الباسط والرَّازق وللثاني اسم المعافي والشافي، وللثالث اسم العفو الغفور، وهكذا، وهذه من الحقائق التي ترشد إليها الفطرة السليمة.

وهذا يلزم الإنسان أن يكون على معرفة بعلم الأسماء الإلهيَّة^(١)؛ لأنَّ الداعي الذي يدعو الله وهو جاهل بخصوصيات الأسماء وأثارها قد يدعو بها لا ينفعه، أو بما يضره، فيكون حاله كحال المريض الذي ذهب إلى الصيدلية وأخذ دواءً ما، من دون استشارة الطبيب.

وبما ذكرنا ظهر أنَّ قضاء الحاجات ونيل الطلبات من خلال الدعاء قائم

(١) إنَّ علم العرفان النظري هو علم الأسماء الإلهيَّة، وهذا العلم يعدُّ من العلوم الأساسية في المعرفة الدينية، وله كتب أساسية في الحوزات العلمية، وبعد أن يطوي الطالب مرحلة المقدّمات المنطقية والعقائدية والفلسفية يتأهّل لدراسة هذا العلم فيبدأ بدراسة كتاب تمهيد القواعد لابن ترکه الإصفهاني، ثمَّ كتاب فصوص الحكم للشيخ ابن عربي بشرح محمود القيصري، ثمَّ كتاب مصباح الأنس لابن فناري.

على معرفة الأسماء الإلهية؛ لأنّ الله أمر أن يُدعى بها^(١)، ولكن مع مراعاة المناسبة بين الحاجة وبين الاسم المتواسل به، وأنّ الجهل بها يعني الجهل بسنة من سنن الدعاء وبقانون من قوانينه.

زيادة إيضاح

عندما يجري الحديث عن أسماء الله الحسنى فليس المقصود منها الألفاظ، ومن ثمّ فإنّ الأسماء الحسنى لا تعنى الألفاظ الجميلة، بل المراد منها الحقيقة والعين دون اللفظ والصورة الذهنية.

لذلك قسم العلماء الاسم إلى اسم لفظي واسم عيني، وعندما يدعو الإنسان بقوله: «اللهم إني أسألك باسمك» فلا يقصد بذلك لفظ الاسم، وإنّما هو يسأل بالواقع الخارجي الكائن وراءه. أي: إنّ السؤال يتمّ بواقع الجمال وبواقع الكرم وبواقع القدرة التي تتسم بها الذات الإلهية وليس بالألفاظ الجمال والكرم والقدرة، وإنّ الذي يحقق الإجابة ليس الألفاظ من جهة أمّها أصوات بل الحقيقة الكائنة وراءها.

عندما ينادي الإنسان: يا محيي، يا شافي، يا غافر، فما يريد به هذا النداء ليس الاسم اللفظي ولا معناه الماثل في الصورة الذهنية، وإنّما يعني به الاسم العيني، وإلا فلا خصوصية للفظ في نفسه ولا لصورته الذهنية مطلقاً.

وللتمييز بين الأمرين درج عدد من العلماء على استخدام اصطلاح مؤلف من الاسم واسم الاسم. فالاسم هو الذات مأخوذة بصفة من أوصافها، وهذا من الأعيان والحقائق لا من الألفاظ والمعاني. أمّا اسم الاسم فيقصد به لفظ ذلك الاسم الخارجي، أي: الذات مع صفة العلم - مثلاً - حيث يكون

(١) إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا﴾.

هذا (اسم الاسم) لفظاً لذاك (الاسم). فعلى سبيل المثال: إن لفظ العالم من أسماء الله سبحانه، هو اسم للاسم الخارجي الذي هو الذات الإلهية مأخوذة بحيثية العلم، وهكذا بقية الأسماء.

إذَا، الأسماء الإلهية - واسم الله الأعظم خاصة - مؤثرة في الكون والوجود لكنّها تؤثّر بحقائقها لا بالألفاظ الدالة عليها لغة، أو معانيها المتصوّرة ذهنياً^(١).

على هذا الأساس فإنّ كلّ ما يصدر من الله سبحانه من أفعال، فهو مرتبط باسم من أسمائه الحسنى ومتربّب عليه. فإذا ما صدر عنه سبحانه فعل يُطلق عليه الإحياء، فذلك لأنّ من أسمائه المحيي، وإذا صدر منه فعل يُطلق عليه التوفّي فباعتبار أنّ من أسمائه المميت. وإذا ما وجدنا أنّ الله سبحانه يهب ويعطي ويرزق فلأنّه الجود الكريم الرازق الواهب المعطي، وإذا ما هدى أحداً من الناس فباعتبار أنّه الهدى، وهكذا إلى بقية الأفعال.

إذن كلّ فعل عندما يصدر من الله تعالى لما يتعلّق بخلق عالم الإمكاني وتدبيره إنّما يرتبط باسم من أسمائه ويكون تحت قيموميّة ذلك الاسم. يقول الطباطبائي مدلاً على هذا المعنى: «إنّ جهات الخلقة وخصوصيات الوجود التي في الأشياء ترتبط إلى ذاته المتعالية من طريق صفاته الكريمة، أي: إنّ الصفات وسائل بين الذات وبين مصنوعاته، فالعلم والقدرة والرزق والنعمة التي عندنا بالترتيب تفيض عنه سبحانه بما أنّه عالم قادر رازق منعم بالترتيب، وجهلنا يرتفع بعلمه، وعجزنا بقدرته، وذلتنا بعزّته، وفقرنا بعناءه، وذنبنا بعفوه ومغفرته»^(٢).

(١) انظر: التوحيد، بحوث تحليلية في مراتبه ومعطياته، تقريراً للدروس المرجع الدينية السيد كمال الحيدري، بقلم: جواد علي كسار، دار فرائد، ١٤٢٨هـ: ج ١، ص ١١١، وما بعدها.

(٢) الميزان في تفسير القرآن، مصدر سابق: ج ٨، ص ٣٥٣.

على أنَّ هذا المعنى الذي يفيد أنَّ كُلَّ فعل يصدر في هذا العالم إنما يكون بتوسُّط اسم من أسماء الله سبحانه إنما يدلُّ عليه الذوق العبودي السليم والفطرة الصافية.

إِذَا مَا رَأَى إِنْسَانٌ غَنِيًّا مِنْ رَبِّهِ، لَا يَقُولُ: يَا مَمِيتِي يَا مَذَلِّي أَغْنَتِي، إِنَّمَا يَسْأَلُ اللَّهَ وَيَدْعُوهُ بِأَسْمَائِهِ: الْغَنِيُّ وَالْعَزِيزُ وَالْقَادِرُ مثلاً، وَالْمَرِيضُ الَّذِي يَتَّجِهُ إِلَيْهِ لِشَفَاءِ مَرْضِهِ، يَقُولُ: يَا شَافِي يَا مَعَافِي يَا رَؤُوفُ يَا رَحِيمُ ارْحَمْنِي وَاسْفَنِي، وَلَا يَقُولُ: يَا مَمِيتِي يَا مَتَّقِمِي يَا ذَا الْبَطْشِ اشْفَنِي؛ لِأَنَّ إِنْسَانَ يَدْرُكُ بِفَطْرَتِهِ أَنَّهُ إِذَا مَا رَأَى الشَّفَاءَ مِنْ رَبِّهِ فَإِنَّ الشَّفَاءَ لَا يَصْدُرُ إِلَّا مِنْ اسْمِهِ الشَّافِي، وَإِذَا أَرَادَ الرِّزْقَ فَإِنَّ الرِّزْقَ لَا يَصْدُرُ إِلَّا مِنْ اسْمِهِ الرِّزْاقُ، وَإِذَا أَرَادَ الْعِلْمَ فَإِنَّ الْعِلْمَ لَا يَصْدُرُ إِلَّا مِنْ اسْمِهِ الْعَالَمُ، هَكُذا إِلَى بَقِيَّةِ مَا يَصْدُرُ مِنْ أَفْعَالِ فِي عَالَمِ الْإِمْكَانِ.

عَلَى أَنَّ الْأَمْرَ يَبْدُو طَبِيعِيًّا جَدَّاً يَلْمِسُهُ إِنْسَانٌ فِي شَوَّوْنَ مَعَاشَهُ وَمَارِسَتِهِ الْيَوْمِيَّةِ وَتَجْرِبَتِهِ فِي الْحَيَاةِ. فَحِينَما يَتَّجِهُ الْمَرِيضُ إِلَى رَجُلٍ مُتَخَصِّصٍ بِالْطَّبِّ وَالْهَنْدَسَةِ مَعًا فَإِنَّهُ يَرْجِعُ إِلَيْهِ فِي وَجْهِ حَاجَتِهِ إِلَيْهِ، وَهِيَ الشَّفَاءُ، طَالِبًا مِنْهُ أَنْ يَوْظِفَ حِيَثِيَّتَهُ الَّتِي تَرْتَبُطُ بِالشَّفَاءِ لَا تَلِكُ الْحَيَّيَّةُ الَّتِي تَرْتَبُطُ بِالْبُعْدِ الْهَنْدَسِيِّ وَالْخُصُوصَاتِ بِعِلْمِ الْهَنْدَسَةِ. عَلَى هَذَا قَامَتْ سُنُنُ الْحَيَاةِ الْإِنْسَانِيَّةِ، وَهِيَ مَا تَزَالْ تَوَاصِلُ مُجَراها فِي هَذَا الْمَسَارِ.

هذا المعنى الذي يفيد استمداد الحاجة من اسم الله سبحانه الذي يتتسق مع الحاجة ذاتها ويتسانح معها، على النحو الذي يكون الفعل راجعاً إلى ذلك الاسم ومرتبطاً به، يؤكّده القرآن في صيغة التعبيرية والأدائية.

فَالملحوظ في الصيغة التي تتَّلَفُ منها آيات القرآن أَنَّها تختتم في الأعمَّ الأغلب باسم أو اسمين، في دالَّة تفيد أنَّ مضمون تلك الآية إنما يتحقق من خلال ذلك الاسم أو ذينيك الاسمين.

وبتعبير منطقي: تُعد الأسماء الإلهية التي تنطوي عليها الآيات القرآنية حدّاً وسطاً لإثبات مضمون الآيات.

هذا المنحى الذي يربط بين محتوى الآية وما تتضمنه من أسماء الله سبحانه، خلفيّة معرفية عريقة في الفكر القرآني وخاصة في مجال التفسير؛ يقول الطباطبائي: «والقرآن الكريم يصدقنا في هذا السلوك والقضاء، وهو أصدق شاهد على صحة هذا النظر فتراه يذيل آياته الكريمة بما يناسب مضامين متونها من الأسماء الإلهية ويعلّل ما يفرغه من الحقائق بذكر الاسم والاسمين من الأسماء بحسب ما يستدعيه المورد من ذلك».

والقرآن هو الكتاب السماوي الوحد الذي يستعمل الأسماء الإلهية في تقرير مقاصده، ويعلّمنا علم الأسماء من بين ما بلغنا من الكتب السماوية المنسوبة إلى الوحي^(١).

الحصيلة التي يتّهي إليها البحث في هذه الفقرة: أننا ننتسب إلى الله سبحانه بواسطة أسمائه، وبأسمائه بواسطة آثارها المنتشرة في أقطار عالمنا المشهود، حيث الارتباط به جل جلاله من خلال اسم من أسمائه ينسجم مع طبيعة الحاجة وخصوصيّة الموضوع، بحيث يكون هناك ضرب من التوافق بل المسانحة بين الاثنين.

إذاً لكلّ اسم من الأسماء الإلهية أثر خاصّ به، وعلى من يريد أن يتولّ به لقضاء حاجته الوقوف على خصائص الأسماء الإلهية وآثارها.

ثانياً: التوسل بالعمل الصالح

لا حرج على المسلم في أن يتولّ إلى ربّه بصالح عمله، سواء أكان جوانحياً أم جوارحياً، فيتذكّر الداعي عملاً صالحًا قام به لله وحده لا دافع آخر.

(١) الميزان في تفسير القرآن، مصدر سابق: ج ٨، ص ٣٥٣.

وبعد أن يتذكّر العمل يتوجّه إلى ربّه متوسلاً بهذا العمل في أن يعطيه أو يدفع عنه، قائلاً: «اللهم إني أسألك بإيماني بك أن تفعل بي كذا»، أو يقول: «اللهم بإيماني بك واتباعي لرسولك اغفر لي»، أو يقول: «اللهم إني أسألك بصلاتي وقيامي بين يديك أن تفعل بي كذا». أو يقول: «اللهم إنك تعلم بأنّي عملت كذا - ويسمّي عملاً قام به الله وحده - اللهم إن كنت عملته رجاءً لثوابك وخوفاً من عقابك فأعطني كذا أو ادفع عنّي كذا». ونحو ذلك.

فالتوسل إلى الله بصالح العمل من أقسام التوسل المشروع عند علماء المسلمين كافة ولا يعتبر من باب المنّ على الله بالعمل، بل هو من باب التذلل والافتقار، لكن ينبغي مراعاة اللفظ عند الدعاء، ففرق بين أن تقول: «اللهم أدخلني الجنة، لأنّي صمت»، وبين أن تقول: «اللهم كما صمت رمضان ابتغاء مرضاتك فأسألك أن تدخلني الجنة»، فاللفظ الأول ظاهره المنّ، والثانى ظاهره التوسل والتذلل إلى الله تعالى.

قال ابن تيمية: «فابتغاء الوسيلة إنّما يكون لمن توسل إلى الله بالإيمان بمحمد واتباعه، وهذا التوسل بالإيمان به وطاعته، فرض على كلّ أحد باطنًا وظاهرًا»^(١).

وقال الشيخ ناصر الدين الألباني: «التوسل إلى الله تعالى بعمل صالح قام به، كأن يقول المسلم: اللهم بإيماني بك ومحبتي لك واتباعي لرسولك اغفر لي»^(٢).

وفي فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء: «أن ينادي الله متوسلاً إليه بحبّ نبيه واتباعه إياه وبحبه لأولياء الله، بأن يقول: اللهم إني أسألك بحبّي لنبيك واتباعي له وبحبّي لأوليائك أن تعطيني كذا، فهذا جائز؛

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية، مصدر سابق: ج ١، ص ١٤٣.

(٢) التوسل أنواعه وأحكامه، الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، تحقيق: محمد عيد العباسى، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع: ص ٣٢.

لأنه توصل من العبد إلى ربّه بعمله الصالح^(١).
وقد استدلوا بذلك بجملة من الآيات والروايات.

الاستدلال بالأيات

أولاً: قوله تعالى ﴿الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا﴾ (آل عمران: ١٦)، فقدّموا الإيمان وسيلة بين يدي دعائهم، أي: وسّطوا إيمانهم بربّهم كوسيلة لطلب غفران الذنوب.

ثانياً: قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أَنْزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ (آل عمران: ٥٣)، فوسمّطوا إيمانهم واتّبعهم الرسول وقدّموه ما بين يدي دعائهم.

ثالثاً: قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِي لِإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكُفُّرْ عَنَّا سَيِّئَاتَنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَئْرَارِ﴾ (آل عمران: ١٩٠). فقدّموا إيمانهم بين يدي دعائهم المتمثل بـ(غفران الذنوب وتكفير السيّئات والموت مع الأبرار).

رابعاً: قوله تعالى : ﴿وَإِذْ يَرْقَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ * رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَابُ الرَّحِيمُ﴾ (البقرة: ١٢٧-١٢٨).

ففي الآيتين توصل برفع القواعد من البيت الحرام، وهو عمل صالح.

خامساً: قوله تعالى: ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكَتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرَّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطْعَنَا عُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ (البقرة: ٢٨٥). ففي الآية توصل بالسمع وامتثال أمره سبحانه والقيام بها تقتضيه هذه الطاعة من فعل الأوامر وترك النواهي

(١) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، مصدر سابق: ص ٣٤٢.

استجابة لأمره سبحانه وهي من الأعمال الصالحة.

فهذه الآيات ترسم خطأً مستقيماً لقضاء الحاجة واستجابة الدعوة يتمثل بتوصیط العمل الصالح بين يدي الدعاء، ومع عدم سلوك هذه الوسيلة -أو غيرها من الوسائل المشروعة التي سيأتي ذكرها - فإن الاستجابة تبقى غير مشروعة.

الاستدلال بالروايات

المورد الأول: روى أحمد بن حنبل في مسنده، والبيهقي في شعب الإيمان، وابن حبان في الصحيح: «عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال: جاء رسول الله صلى الله عليه [والله] وسلم إلى المسجد وأنا على باب المسجد فأخذ بيدي وأدخلني المسجد، فإذا برجل يدعوي يقول: اللهم إني أسألك بأني أشهد أنك أنت الله لا إله إلا أنت الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد، قال: والذي نفسي بيده، لقد سألك الله باسمه الأعظم الذي إذا سُئل به أعطى وإذا دُعى به أجاب»^(١). قال في صحيح سنن أبي داود بعد نقله للحديث: «صحيح»^(٢).

وفي الحديث توسل بالإقرار والتصديق بشهادة التوحيد، ووصفه سبحانه بأخصّ الصفات، وهي من أعمال القلب ولسان الصالحة.

المورد الثاني: روى البخاري، وأبو داود، والإمام أحمد، والنسائي، والبيهقي، وعبد الرزاق الصناعي، وآخرون «عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه [والله] وسلم أنه قال: إذا آتى أحدكم إلى فراشه فلينفض فراشه بداخلة أزاره فإنه لا يدرى ما خلفه عليه، ثم يقول: باسمك ربّي وضعْ جنبي وبك

(١) مسنـد الإمام أـحمد بن حـنـبل، تـحـقـيقـ: شـعـيبـ الـأـرنـؤـوطـ، مـصـدـرـ سـابـقـ: جـ ٣٨ـ، صـ ٤٥ـ، رقمـ الحـدـيـثـ: (٢٢٩٥٢ـ). صـحـيـحـ ابنـ حـبـانـ، مـصـدـرـ سـابـقـ: جـ ٣ـ، صـ ١٧٣ـ. شـعـبـ الإـيمـانـ، مـصـدـرـ سـابـقـ: جـ ٢ـ، صـ ٥٢٦ـ.

(٢) صـحـيـحـ سنـنـ أـبـيـ دـاـوـدـ، مـصـدـرـ سـابـقـ: جـ ١ـ، صـ ٤٠٩ـ، رقمـ الحـدـيـثـ: (١٤٩٣ـ).

أرفعه، إن أمسكت نفسي فارحمنا وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به الصالحين»^(١). ففي الحديث وصيحة من النبي المصطفى صلى الله عليه وآله للمضطجع أن يقدم بين يدي دعائه توسلًا إلية سبحانه بتسبيحه وتنزيهه، مع اعتقاد صادق بأنّه لا يضع جنبه أو يرفعه إلا بعون من الله تعالى، ولاشك أنّ هذا المتولّ به من أعمال اللسان والقلب الصالحة.

المورد الثالث: روى البخاري، ومسلم، وابن ماجة، والترمذى، والنسائى، وأحمد بن حنبل، وابن أبي شيبة، وابن حبان، وآخرون: أنّ أبا بكر قال: «قلت: يا رسول الله، علمتني دعاء أدعوه به في صلاتي قال: قل: اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً، ولا يغفر الذنب إلا أنت فاغفر لي مغفرة من عندك، وارحمني، إنك أنت الغفور الرحيم»^(٢).

ففي الحديث توسل بأمرتين:

الأول: الاعتراف بالذنب، وهو يتضمن: الندم على فعل الذنب، والتوبة والإقلاع عن فعله.

(١) صحيح البخاري، مصدر سابق: ج ٧، ص ١٤٩. سنن أبي داود، مصدر سابق: ج ٢، ص ٤٨٧. مسنن الإمام أحمد بن حنبل، دار صادر، مصدر سابق: ج ٢، ص ٢٨٣. الصنف، لعبد الرزاق الصنعاي، مصدر سابق: ج ١١، ص ٣٤. السنن الكبرى، للنسائى، مصدر سابق: ج ٦، ص ١٩٨. الدعاء، للطبرانى، مصدر سابق: ص ١٠٣. شعب الإيمان، للبيهقي، مصدر سابق: ج ٤، ص ١٧٤.

(٢) صحيح البخاري، مصدر سابق: ج ١، ص ٢٠٣. صحيح مسلم، مصدر سابق: ج ٨، ص ٧٤. سنن الترمذى، مصدر سابق: ج ٥-٦، ص ٢٠١. سنن النسائى، مصدر سابق: ج ٣، ص ٥٣. مسنن الإمام أحمد بن حنبل، دار صادر، مصدر سابق: ج ١، ص ٤. سنن ابن ماجة، مصدر سابق: ج ٢، ص ١٢٦١. المصنف، لابن أبي شيبة الكوفي، مصدر سابق: ج ٧، ص ٥٥. صحيح ابن حبان، مصدر سابق: ج ٥، ص ٣١٤.

الثاني: الإيمان بأنّه لا يغفر الذنوب إلّا الله.
وهذا من أعمال القلب واللسان والجوارح الصالحة.

المورد الرابع: في صحيح البخاري: عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلّى الله عليه وآله وسلم قال: «خرج ثلاثة يمشون فأصابهم المطر، فدخلوا في غار في جبل، فانحنت عليهم صخرة. قال: فقال بعضهم لبعض: ادعوا الله بأفضل عمل عملتموه. فقال أحدهم: اللهم إني كان لي أبوان شيخان كبيران، فكنت أخرج فأرعى، ثم أجيء فأحلب فأجيء بالحليب، فأتي به أبيه فيشربان، ثم أسيق الصبية وأهلي وأمرأتي، فاحتبست ليلة فجئت فإذا هما نائمان، قال: فكرهت أن أوقفهما والصبية يتضاغون عند رجلي، فلم يزل ذلك دأبي ودأبهما حتى طلع الفجر، اللهم إن كنت تعلم أني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا فرجة نرى منها السماء»، قال: ففرج عنهم. وقال الآخر: اللهم إن كنت تعلم أني كنت أحب امرأة من بنات عمّي كأشد ما يحب الرجل النساء، فقالت: لا تناول ذلك منها تعطيها مائة دينار^(١) فسعيت فيها حتى جمعتها فلما قعدت بين رجلها قالت: اتق الله ولا تفتعل الخاتم إلّا بحقه، فقمت وتركتها، فإن كنت تعلم أني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا فرجة. قال: ففرج عنهم الشلين. وقال الآخر: اللهم إن كنت تعلم أني استأجرت أجيراً بفرق من ذرة فأعطيته وأبى ذلك أن يأخذ، فعمدت إلى ذلك الفرق فررعته حتى اشتريت منه بقرًا وراعيها، ثم جاء فقال: يا عبد الله أعطني حقّي، فقلت: انطلق إلى تلك البقر وراعيها فإنّها لك. قال: أتسهّز في؟ قال: فقلت: أتسهّز بك، ولكنّها لك، اللهم إن كنت تعلم أني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا. فكشف عنهم»^(٢).

(١) في بعض المصادر: فطلبت إليها نفسها فأبىت على حتى آتتها بمائة دينار.

(٢) صحيح البخاري، مصدر سابق: ج ٣، ص ٣٨.

إنّ الحديث يدلّ على مشروعية التوسل إلى الله سبحانه وتعالى بصالح الأعمال من وجهين:

الأول: أنّ هؤلاء الثلاثة عندما توسلوا إلى الله بصالح أعمالهم، استجاب الله لهم. ولو كان التوسل إلى الله تعالى بصالح العمل غير مشروع، لم يستجب لهم.
الثاني: أنّ الرسول صلّى الله عليه وآله أقرّه وذكره في معرض الثناء عليهم، ولو كان غير مشروع لم يقرّه صلّى الله عليه وآله.

يقول النووي - في معرض شرحه لهذا الحديث - : «استدلّ أصحابنا بهذا على أنّه يستحبّ للإنسان أن يدعوه في حال كربه وفي دعاء الاستسقاء وغيره بصالح عمله، ويتوسل إلى الله تعالى به؛ لأنّ هؤلاء فعلوه فاستجيب لهم، وذكره النبيّ صلّى الله عليه وآله في معرض الثناء عليهم وجيل فضائلهم»^(١).

تبصرة

انفق العلماء على مشروعية التوسل بحبّ الإنسان للنبيّ صلّى الله عليه وآله وتوسيطه في قضاء الحاجة باعتباره عملاً صالحاً.

وانطلاقاً من ذلك فإنّ الشيعة الإمامية يتوسلون إلى الله سبحانه وتعالى بحبّ الأئمة الأطهار؛ لأنّ حبّهم عمل صالح، وحسنة يتقرب بها العبد إلى الله جلّ وعلا؛ قال تعالى: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةُ فِي الْقُرْبَىٰ وَمَنْ يَقْتَرِفْ حَسَنَةً نَزِدْ لَهُ فِيهَا حُسْنًا إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ شَكُورٌ﴾ (الشورى: ٢٣)؛ وذيل الآية يدلّ على أنّ محبّة قربى الرسول صلّى الله عليه وآله حسنة تورث غفران رب العالمين وشكراً.

وبه يظهر: أنّ من دخل إلى مرقد من مراقد العترة الطاهرة وتوسل إلى الله بحبّه لهم، قائلاً: «اللهم إني أسألك بحبي لعليّ بن أبي طالب إلّا ما قضيت

(١) صحيح مسلم بشرح النووي، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٧ هـ: ج ١٧، ص ٥٦.

حاجتي وفرّجت كربتي»؛ فقد توسل بها هو أصلٌ في الدين، ولم يأت بالدخيل. فلا يحقّ ولا يجوز للأخر اتهامه بالشرك، والمتّهم متّهم بالجهل وعدم معرفته بالقرآن الكريم.

ثالثاً: التوسل بعبد صالح حي

انفق علماء المسلمين على مشروعية التوسل بالعبد الصالح الحي، لأن يذهب العبد إلى رجلٍ يعتقد صلاحه، ويطلب منه أن يدعو له الله في قضاء حاجته؛ سواء أكانت دنيوية أم أخرى.

ففي فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء: «أن يطلب إنسان من الولي الحي أن يدعو الله له بسعة رزق أو شفاء من مرض أو هداية وتوفيق ونحو ذلك، فهذا جائز»^(١).

وقال ابن مفلح الحنبلي: «ويجوز التوسل بصالح، وقيل: يستحب»^(٢).

وقال البهوي الحنبلي: «وقال السامری، وصاحب التلخیص: لا بأس بالتوسل في الاستسقاء بالشیوخ والعلماء المتّقین. وقال في المذهب: يجوز أن يستشفع إلى الله برجل صالح. وقيل: يستحب»^(٣).

وقال الشيخ علاء الدين علي المرداوي الحنبلي، من مشاهير علماء الحنابلة: «يجوز التوسل بالرجل الصالح على الصحيح من المذهب، وقيل يستحب»^(٤).

(١) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، مصدر سابق: ص ٣٤٢.

(٢) المقالات السنّية في كشف ضلالات ابن تيمية، مصدر سابق: ص ٢٣٣.

(٣) كشف النقاع، للشيخ منصور بن يونس البهوي الحنبلي، عن متن الإقناع للإمام موسى بن أحمد الحجاوي الصالحي، قدم له: الأستاذ الدكتور كمال عبد العظيم العناني، حقّقه: أبو عبد الله محمد حسن إسماعيل الشافعی، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان: ج ٢، ص ٧٨.

(٤) الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، على مذهب الإمام المجلّ أحمد بن حنبل،

ويدلّ على جواز هذا النوع من التوسل جملة من الأحاديث الشريفة، منها:

المورد الأول: روى البخاري ومسلم في صحيحهما، وأحمد بن حنبل في المسند، والنسائي في السنن، والذهبي في تاريخ الإسلام، وابن كثير في البداية والنهاية، «عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: أصابت الناس سنة^(١) على عهد رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلم، فيينا رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلم يخطب على المنبر يوم الجمعة قام أعرابي فقال: يا رسول الله هلك المال وجاء العيال فادع الله لنا أن يسكننا، قال: فرفع رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلم يديه وما في السماء قزعة، قال: فثار السحاب أمثال الجبال ثم لم ينزل عن منبره حتّىرأيت المطر يتحادر على لحيته، قال: فمطرنا يومنا ذلك وفي الغد ومن بعد الغد والذي يليه إلى الجمعة الأخرى، فقام ذلك الأعرابي أو رجل غيره فقال: يا رسول الله تهدم البناء وغرق المال فادع الله لنا، فرفع رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلم يديه وقال: اللهم حوالينا ولا علينا. قال: فما جعل يشير بيده إلى ناحية من السماء إلّا فرّجت حتّى صارت المدينة في مثل الجوبة حتّى سال الوادي وادي قناة شهراً، قال: فلم يجيء أحد من ناحية إلّا حدث بالجود^(٢).

تأليف: شيخ الإسلام العلّامة الفقيه المحقق علاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان المرداوي، الطبعة الثانية، دار إحياء التراث العربي، ٦٤٠٦هـ: ج ٢، ص ٤٥٦.

(١) أي: مجاعة.

(٢) صحيح البخاري، مصدر سابق: ج ٢، ص ٢٢. صحيح مسلم، مصدر سابق: ج ٣، ص ٢٥. مسند أحمد بن حنبل، دار صادر، مصدر سابق: ج ٣، ص ٢٥٦. سنن النسائي، مصدر سابق: ج ٣، ص ١٦٦. السنن الكبرى للبيهقي، مصدر سابق: ج ٣، ص ٢٢١. البداية والنهاية، مصدر سابق: ج ٦، ص ٩٧. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، للحافظ المؤرّخ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (المتوفّي سنة ٧٤٨هـ)،

المورد الثاني: روى أبو داود في سنته عن عائشة قالت: «شكى الناس إلى رسول الله صلى الله عليه [والله] وسلم قحوط المطر، فأمر بمنبر فوضع له في المصلى، ووعد الناس يوماً يخرجون فيه، قالت عائشة: فخرج رسول الله صلى الله عليه [والله] وسلم حين بدا حاجب الشمس، فقعد على المنبر، فكبير صلى الله عليه [والله] وسلم وحمد الله عزّ وجلّ، ثم قال: (إنكم شكتم جدب دياركم واستئخار المطر عن إبان زمانه عنكم، وقد أمركم الله عزّ وجلّ أن تدعوه، ووعدكم أن يستجيب لكم) ثم قال: «الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم ملك يوم الدين، لا إله إلا الله يفعل ما يريد، اللهم أنت الله لا إله إلا أنت الغني ونحن الفقراء، أنزل علينا الغيث، واجعل ما أنزلت لنا قوةً وبلاغاً إلى حين) ثم رفع يديه. فلم يزل في الرفع حتى بدا بياض إبطيه، ثم حول إلى الناس ظهره، وقلب - أو حول - رداءه وهو رافع يديه، ثم أقبل على الناس ونزل فصلّى ركعتين، فأنشأ الله سحابة فرعدت وبرقت، ثم أمطرت بإذن الله، فلم يأت مسجده حتى سالت السيول، فلما رأى سرعتهم إلى الكنْ ضاحك صلى الله عليه [والله] وسلم حتى بدت نواجذه فقال: (أشهد أنَّ الله على كلِّ شيءٍ قدير، وأَنِّي عبد الله ورسوله). قال أبو داود: وهذا حديث غريب إسناده جيد^(١). وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده حسن، وصحيح^(٢).

المورد الثالث: روى البخاري عن ثامة بن عبد الله بن أنس، عن أنس: أنَّ عمر بن الخطاب «كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب، فقال:

تحقيق: الدكتور عمر عبد السلام تدمري، أستاذ التاريخ الإسلامي في الجامعة اللبنانيَّة
عضو الهيئة الاستشارية للمنشورات التاريخيَّة في اتحاد المؤرخين العرب، الناشر: دار
الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ٩٤٠ هـ: ج ١، ص ٣٦٣.

(١) سنن أبي داود، مصدر سابق: ج ١، ص ٢٦١.

(٢) سنن أبي داود، تحقيق: شعيب الأرنؤوط: ج ٢، ص ٣٧٣، حديث: (١١٧٣).

اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا صلى الله عليه [وآله] وسلم فتسقينا، وإننا نتوسل إليك بعم نبيّنا فاسقنا. قال: فيسوقون^(١).

وقد ذكر ابن حجر العسقلاني أنه كان من دعاء العباس قوله: «اللهم إنه لم ينزل بلاء إلا بذنب، ولم يكشف إلا بتوبة، وقد توجّه القوم بي إليك لمكاني من نبيّك، وهذه أيدينا إليك بالذنوب، ونواصينا إليك بالتوبة، فاسقنا الغيث؛ فأرخت السماء مثل الجبال حتى أخصبت الأرض وعاشر الناس»^(٢).

تبصرة

اتّضح: أنّ سنة الصحابة وسيرتهم قائمة على التوسل بالعبد الصالح الحي لقضاء الحاجات ونيل الطلبات، وأنّهم كانوا يقدّمون العباس بن عبد المطلب بين يدي دعائهم. وتقديمهم العباس وتوسلهم به إلى الله سبحانه وتعالى لأنّه الأفضل من بينهم، بل لقربه النسبي من رسول الله صلّى الله عليه وآله. فإذا جاز التوسل بالعباس إلى الله سبحانه وتعالى لأنّه عم النبي صلّى الله عليه وآله، جاز التوسل بفاطمة عليها السلام إلى الله لأنّها ابنته وثمرة فؤاده وبضعة منه، وبالإمام علي لأنّه نفسه وابن عمّه، وبالإمامين الحسينين لأنّهما سبطاه وريحاناته.

الخلاصة

ظهر بما ذكرنا: أنّ علماء الأمة - على اختلاف مذاهبهم والجهاز لهم الفكرية - متّفقون على مشروعية التوسل بأسماء الله الحسنى، وبالعمل الصالح، وبالعبد الصالح الحي؛ قال العلّامة ناصر الدين الألباني: «إن التوسل المشروع الذي

(١) صحيح البخاري، مصدر سابق: ج ٢، ص ١٦.

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري، مصدر سابق: ج ٢، ص ٤١٣.

دَلَّتْ عَلَيْهِ نُصُوصُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَجَرِيَ عَلَيْهِ عَمَلُ السَّلْفِ الصَّالِحِ وَأَجْمَعَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ، وَهُوَ:

١. التوسل باسم من أسماء الله تبارك وتعالى.

٢. التوسل بعمل صالح قام به الداعي.

٣. التوسل بدعاء رجل صالح حيٌّ^(١).

وهذا يعني: أن التوسل بأحد الثلاثة لا ينافي التوحيد، بل هو من التوحيد، لأن الواحد سبحانه هو مَنْ أَمَرَ بالتوسل بهذه الوسائل.

(١) كتاب التوسل أنواعه وأحكامه، مصدر سابق: ص ٤٢.

الفصل السابع

مصاديق الوسيلة التي خالف فيها ابن تيمية ١/

مشروعية التوسل بدعاء النبي بعد مماته

وفي المباحث التالية:

- أنواع التوسل بالنبي صلى الله عليه وآله
- الاتجاهات في مشروعية التوسل بدعاء النبي بعد موته
 - الأول: اتجاه علماء المسلمين
 - الثاني: اتجاه ابن تيمية وأتباعه
 - تحرير محل النزاع
 - شواهد لارتباط النبي بعد موته بنشرأة الدنيا
 - أولاً: أنه يرى زائره
 - ثانياً: أنه يسمع زائره
 - ثالثاً: أن أعمال الخلائق تعرض عليه
 - تفصيل البحث
 - ١. المقصود بالشهادة على الأعمال
 - ٢. أصناف الشهداء من الناس
 - ٣. امتياز شهادة الخاتم على غيرها
 - ٤. شروط الشهادة على الأعمال
 - ٤. الآثار المترتبة على شهادة الأعمال

أنواع التوسل بالنبي صلى الله عليه وآله

يقسّم التوسل بالنبي صلى الله عليه وآلـه إلى نوعين:

النوع الأول: التوسل بالنبي صلى الله عليه وآلـه؛ بمعنى: طلب الدعاء منه بعد موته، فالمتوسل لا يتولـل به، وإنـما يوـسط دعاءـه في قضاـء الحاجـات ونـيل الـطلـبات من الله سـبـحانـه.

النوع الثاني: التوسل بالنبي صلى الله عليه وآلـه؛ بمعنى: أنـ طالـب الحاجـة يـسـأـل الله تـعـالـى بـذـات النـبـي أوـ جـاهـهـ أـنـ يـقـضـي لـهـ حاجـتـهـ.

والنـوع الأولـ منـ التـوـسـلـ يـفـتـرـقـ عنـ النـوعـ الثـانـيـ؛ـ باـعـتـبارـ أـنـ مـنـ المـانـعـينـ فيـ الأـوـلـ طـلـبـ الدـعـاءـ مـنـ النـبـيـ يـنـشـأـ مـنـ اـعـتـقـادـهـمـ بـعـدـ سـمـاعـ النـبـيـ طـلـبـ المـتوـسـلـ؛ـ لـانـقـطـاعـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ عـنـ نـشـأـةـ الدـنـيـاـ وـعـدـمـ اـطـلـاعـهـ عـلـىـ مـاـ يـجـريـ فـيـهـ،ـ هـذـاـ أـجـازـوـهـ فـيـ حـيـاتـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـمـنـعـوـهـ فـيـ مـاتـهـ.

أـمـاـ فيـ النـوعـ الثـانـيـ فـعـلـةـ المـنـعـ الـآنـفـ مـفـقـودـةـ؛ـ لـأنـ التـوـسـلـ لـاـ يـكـونـ بـطـلـبـ الدـعـاءـ مـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـإـنـمـاـ بـجـاهـهـ وـمـنـزـلـتـهـ عـنـ اللهـ،ـ وـوـجـاهـتـهـ ثـابـتـةـ وـمـحـفـوظـةـ فـيـ حـيـاتـهـ وـبـعـدـ مـاتـهـ.ـ لـذـاـ نـجـدـ أـنـ المـانـعـينـ هـذـاـ النـوعـ مـنـ التـوـسـلـ مـنـعـوـهـ بـشـكـلـ مـطـلـقـ؛ـ فـيـ حـيـاةـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـبـعـدـ وـفـاتـهـ.

وسـوفـ يـتـناـولـ النـوعـ الأولـ فـيـ هـذـاـ الفـصـلـ تـارـكـينـ الـبـحـثـ فـيـ النـوعـ الثـانـيـ

إـلـىـ الـفـصـلـ الـلـاحـقـ⁽¹⁾.

(1) سوف يتناول ساحة السيد الأستاذ حفظه الله التوسل بذات النبي صلى الله عليه وآلـهـ وـبـجـاهـهـ وـحـقـهـ فـيـ أـكـثـرـ مـنـ فـصـلـ لـاحـقـ.

الاتّجاهات في مشروعية التوسل بداعي النبي بعد موته

من الموارد التي وقع فيها الاختلاف بين علماء الإسلام والفكر التيمي: التوسل بنبي أو ولی أو عبد صالح بعد موته؛ بمعنى: طلب الدعاء منه، فأجازه العلماء ومنعه ابن تيمية وأتباعه. فها هنا اتجاهان:

الأول: اتجاه علماء المسلمين

ذهب علماء المسلمين عامّة؛ سواء أكانوا شيعة أم سنة بمختلف اتجاهاتهم، أشاعرةً ومعترلةً وأباضيةً وصوفيةً.. إلى مشروعية التوسل بداعي النبي صلّى الله عليه وآله بعد موته.

قال حسن علي السقاف الشافعي: «إنه صلّى الله عليه [وآله] وسلم حيٌ في قبره يبلغه سلام من يسلم عليه وكلام من يستغث به؛ لأنَّ الأعمال تُعرض عليه كما صَحَّ، فيدعوه الله لاصحاب الحاجات»^(١).

وقال العلامة القسطلاني: «وأمّا التوسل به صلّى الله عليه [وآله] بعد موته في البرزخ فهو أكثر من أن يحصى»^(٢)؛ لأنَّ حيٍ بحياة برزخية، ومطلع على ما يجري في الحياة الدنيا، وله القدرة على التأثير^(٣).

(١) إرغام المبتدع الغبي بجواز التوسل بالنبي، للإمام المحدث الأصولي الشريف عبد الله بن محمد بن الصديق الغماري الحسني، ويليه الرد على الألباني المسماً ببيان نكث الناكث المعتمد بتضليل الحارث، لمحدث المغرب السيد عبد العزيز الغماري الحسني، قدّم لها وعلق عليها: حسن بن علي السقاف، دار الإمام النووي، الأردن - عمان، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ: ص ٦.

(٢) المواهب اللدنية في المنح المحمدية، مصدر سابق: ج ١٢، ص ٢٢٢.

(٣) سيأتي نقل أقوال علماء المسلمين في هذه المسألة في مطاوي هذا الفصل والفصل اللاحق.

الثاني: اتجاه ابن تيمية وأتباعه

ذهب ابن تيمية إلى عدم جواز طلب الدعاء من النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بعد موته، واعتبر ذلك ضرباً من ضروب الشرك، وقد نص على ذلك في موضع من مصنفاته:

الموضع الأول: قال في كتابه (التوسل والوسيلة): «ولهذا لما ذكر العلماء الدعاء في الاستسقاء وغيره، ذكروا الصلاة عليه، ولم يذكروا فيها شرع للمسلمين في هذا الحال التوسل به، كما لم يذكر أحد من العلماء دعاء غير الله»^(١).

وقد ناقض ابن تيمية نفسه فذكر في فتاويه ما يخالف ما ادعاه من أن العلماء لم يذكروا فيها شرع للمسلمين في الاستسقاء وغيره التوسل به، فقال ما نصه: «ولذلك قال أحمد في منسكه الذي كتبه للمرزوقي صاحبه: إنَّه يتوكَّل بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ في دعائه، ولكنَّ غيرَه قال: إنَّ هذا إقسام على الله به، ولا يقسم على الله بمخلوق، وأحمد في إحدى الروايتين قد جوَّزَ القسم، فلذلك جوَّزَ التوسل به»^(٢).

فهو - كما تبيَّن - يقول على الأئمة، وذلك عادةً له، فقد خالف الإمام أحمد والإمام إبراهيم بن إسحاق الحربي.

الموضع الثاني: في كتابه (مجموع الفتاوى): «وقد يخاطبون الميت عند قبره: سل لي ربِّك، أو يخاطبون الحي وهو غائب كما يخاطبونه لو كان حاضراً حياً وينشدون قصائد يقول أحدهم فيها: يا سيدي فلاناً، أنا في حسبك، أنا في جوارك، اشفع لي إلى الله، سل الله لنا أن ينصرنا على عدوَّنا، سل الله أن

(١) التوسل والوسيلة، مصدر سابق: ص ١٥٠.

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية، مصدر سابق: ج ١، ص ٣٥١.

يكشف عنّا هذه الشدّة، أشکوا إلیك کذا کذا، فسل الله أن يكشف هذه الكربة. أو يقول أحدهم: سل الله أن يغفر لي.. فهذه الأنواع من خطاب الملائكة والأنبياء والصالحين بعد موتهم عند قبورهم وفي مغيبهم، وخطاب تماثيلهم هو من أعظم أنواع الشرك الموجود في المشركين من غير أهل الكتاب وفي مبتداعة أهل الكتاب وال المسلمين الذين أحدثوا من الشرك والعبادات ما لم يأذن به الله تعالى؛ قال الله تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءْ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذِنْ بِهِ اللَّهُ﴾؛ فإن دعاء الملائكة والأنبياء بعد موتهم وفي مغيبهم وسؤاهم والاستغاثة بهم والاستشفاع بهم في هذه الحال ونصلب تماثيلهم - بمعنى طلب الشفاعة منهم - هو من الدين الذي لم يشرعه الله، ولا ابتعث به رسولاً، ولا أنزل به كتاباً، وليس هو واجباً ولا مستحبّاً باتفاق المسلمين، ولا فعله أحد من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، ولا أمر به إمام من أئمة المسلمين»^(١).

وإذا كان هذا النوع من التوسل من أعظم أنواع الشرك، فهو مشمول لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ﴾ (النساء: ٤٨)، وعليه، فكل من وسّط نبيه - حال كونه ميتاً - في أن يدعوه له، فهو مشرك لا يغفر الله له أبداً! أعوذ بك ربّي مما يقولون.

وقد تابع ابن تيمية في تحريم التوسل بدعاء النبي صلّى الله عليه وآلـهـ بعد موته من كان على خطه ومنهجه، منهم: الشيخ ناصر الدين الألباني، فهو بعد أن نقل حديث أنس بن مالك أنّ عمر بن الخطاب كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب، فقال: اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبيّنا صلّى الله عليه [وآلـهـ] وسلم فتسقينا، وإنّا نتوسل إليك بعمّ نبيّنا فاسقنا، قال: فيسقون^(٢)،

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية، مصدر سابق: ج ١، ص ١٥٨.

(٢) تقدّم تحريره.

قال في الحاشية: «إذا تبيّن هذا فإنّ الحديث ليس فيه دليل على جواز التوسل بالميّت، لأنّ مداره على التوسل بداعي الحيّ، وهذا لا يمكن بعد وفاته»^(١). أي: لو جاز التوسل بالميّت، لذهبوا إلى رسول الله صلّى الله عليه وآلّه، ولما توسلوا بمَن هو أدنى مرتبة منه.

تحرير محل النزاع^(٢)

إنّ ابن تيمية يتفق مع علماء المسلمين في أنّ النبي صلّى الله عليه وآلّه حيّ بحياة برزخية، ولكنّه يخالفهم في اعتقاده بانقطاع اتصاله عن نشأة الدنيا بالموت، فلا يعلم ما يجري في الدنيا، ولا يسمع طلب العبد الدعاء منه، فكما أنّ الحيّ في نشأة الدنيا لا يعلم شيئاً عما يجري في عالم البرزخ، كذلك مَن هو في عالم البرزخ لا يعلم شيئاً عما يجري في نشأة الدنيا. وحيثئذ، عندما يطلب العبد من النبي صلّى الله عليه وآلّه أن يدعو له، يكون قد طلب مَن لم يسمعه، ومَن هو جاحد بما يجري في نشأة السائل، فيكون السؤال عبثياً.

وهذا يعني: أنّ جذر الإشكالية عندهم هو في انقطاع النبي صلّى الله عليه وآلّه عن نشأة الدنيا بموته وليس في عدم حياته في البرزخ^(٣).

قال ابن باز: «هل الرسول حيّ في قبره أم لا؟ وهل يعلم في قبره بأمر

(١) مختصر صحيح البخاري، للألباني، الحاشية على الحديث المتقدم.

(٢) إنّ من المهم جداً تحرير محل النزاع في المسألة المتنازع فيها قبل ردها أو قبولها أو الاستدلال بها أو النقض عليها. فمن لم يقف على محل النزاع مع ابن تيمية في مسألة التوسل بالنبي صلّى الله عليه وآلّه قد يشكل عليه بحياة الشهداء لإثبات الحياة البرزخية للنبي صلّى الله عليه وآلّه، توهمًا منه أنه ينفيها، مع أنه يُثبتها، ولكنّه ينفي الارتباط مع نشأة الدنيا بعد الموت.

(٣) لقد فصل سيدنا الأستاذ دام ظله هذا المبحث في الفصل الثاني من الكتاب.

الدنيا أم لا؟... وروحه في أعلى عليين... وهو أفضل من الشهداء فيكون له من الحياة البرزخية أكمل من الذي لهم، ولكن لا يلزم من هذه الحياة أنّه يعلم الغيب أو يعلم أمور أهل الدنيا، بل ذلك قد انقطع بالموت»^(١).

وقال: الشيخ العثيمين: «... لا يمكن أن يطلب من رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلم بعد موته أن يدعوه لأحد؛ لأنّ ذلك متعدّر؛ لانقطاع عمله بموته صلوات الله وسلامه عليه، وإذا كان لا يمكن لأحد أن يطلب من النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلم أن يدعوه له بعد موت النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلم فإنّه لا يمكن - ومن باب أولى - أن يدعوه أحد النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلم نفسه بشيء من حاجاته أو مصالحه؛ فإنّ هذا من الشرك الأكبر الذي لا يغفره الله، والذي حرم الله على من اتصف به الجنّة، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَاً مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ (يونس: ٦) وقال تعالى: ﴿فَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَكُونَ مِنَ الْمُعَذَّبِينَ﴾ وقال عزّ وجلّ: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ التَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾... فالمهم أنّ من دعا رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلم بعد وفاته أو غيره من الأموات؛ لدفع ضرر أو جلب منفعة فهو مشرك شركاً أكبر مخرجاً على الملة، وعليه أن يتوب إلى الله سبحانه وتعالى وأن يوجه الدعاء إلى العلي الكبير الذي يحب دعوة المضطّر إذا دعا، وإنّي لأعجب من قوم يذهبون إلى قبر فلان وفلان يدعونه أن يفرج عنهم الكربات ويجلب لهم الخيرات، وهم يعلمون أنّ هذا الرجل كان في حال حياته لا يملك ذلك فكيف بعد موته بعد أن كان جثة»^(٢).

(١) مجموع فتاوى ابن باز، أشرف على جمعه وطبعه: محمد بن سعد الشويعري: ج ٢، ص ٣٨٦.

(٢) مجموع فتاوى الشيخ العثيمين، جمع وترتيب: فهد بن ناصر بن إبراهيم السلمان، نشر:

وقال الشيخ ناصر الدين الألباني: «برأينا أنَّ التوسل بالنبيِّ غير ممكن بعد وفاته، فأنَّى لهم أن يذهبوا إليه ويسحروا له حاletهم، ويطلبوا منه أن يدعوا لهم، ويؤمنوا على دعائِه وهو قد انتقل إلى الرفيق الأعلى وأضحت في حال مختلف عن حال الدنيا، وظروفها»^(١).

وقال في موضع آخر: «هو أئمُّهم كانوا يعلمون أنَّه انقطع عن الحياة الدنيا ولم تعد تنطبق عليه أحواها ونواتها، فرسول الله بعد موته حي أكمل حياة يحياه إنسان في البرزخ ولكنها حياة لا تشبه حياة الدنيا»^(٢).

ولهذا عندما جاءوا إلى قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنْهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسُهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفِرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَابًا رَّحِيمًا﴾ (النساء: ٦٤) قيّدوها في الحياة، مع أنها مطلقة؛ لاعتقادهم بانقطاع ارتباطه صلى الله عليه وآله في نشأة الدنيا بعد موته، فلا معنى لأن نطلب منه الاستغفار.

قال ابن تيمية في تفسيره في ذيل آية الاستغفار: «ويقولون إذا طلبنا منه الاستغفار بعد موته كنَا بمنزلة الذين طلبوا الاستغفار من الصحابة، ويخالفون بذلك إجماع الصحابة والتابعين، فإنَّ أحداً منهم لم يطلب من النبي بعد موته أن يشفع له، ولا سأله شيئاً ولا ذكر ذلك أحد من أئمَّة المسلمين في كتبهم، وإنما ذكر ذلك من ذكره من متأنِّر الفقهاء، وإلا المتقدَّمين من الفقهاء لم يجوزوا ذلك»^(٣).

وبقطع النظر عن مناقشة مقالته، فإنه لا ينكر الحياة البرزخية للنبي صلى

دار الوطن - دار الشريعة، الطبعة الأخيرة، ١٤١٣هـ: ج ٢، ص ٣٤٩ - ٣٥٠.

(١) التوسل أنواعه أحكامه، مصدر سابق: ص ٥٦.

(٢) المصدر نفسه: ص ٦٠.

(٣) تفسير شيخ الإسلام ابن تيمية، جمعه وحققه وعلق عليه: أيد القيسى، راجعه: عثمان محمود، دار ابن الجوزي: ج ٢، ص ٢٨٨.

الله عليه وآله. نعم، ينكر بقاء اتصاله بعالم الدنيا بعد موته.

وفي التفسير الميسّر في تفسير آية الاستغفار: «ولو أَنْ هُؤُلَاءِ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ بِاقْتِرَافِ السَّيِّئَاتِ جَاءُوكَ أَهِيَا الرَّسُولُ فِي حَيَاةِكَ»^(١).

وقال الشيخ العثيمين في تفسير آية الاستغفار: «من المعلوم أنَّ المراد جاءوك في حال حياتك»^(٢). فمن الواضح أنَّ هذه المعلومة إنما جاءت من الاعتقاد بانقطاع اتصال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَنْ نَشَأَةِ الدُّنْيَا بِالْمَوْتِ.

خلاصة القول في محل النزاع

إنَّ ابن تيمية وأتباعه يعتقدون أنَّ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَنْ نَشَأَةِ الْبَرْزَخِ لا يعلم بحال السائل ولا يسمع كلامه، فكيف يدعوه له، ولهذا لم يلجموا الصحابة عند الشدائِدِ وال الحاجة إلى سؤال النبي - بعد موته - أن يدعوه لهم، بل توسل عمر بن الخطاب بالعباس بن عبد المطلب عم النبي عندما قحطوا. إذن، استدلَّ ابن تيمية وأتباعه على المنع بانقطاع الميت عن نشأة الدنيا، وعدم سماعه طلب الحي منه.

ولهذا يظهر عدم الصواب في نسبة البعض إلى ابن تيمية وأتباعه القول بأنَّ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَيْسَ بِحَيٍّ فِي عَالَمِ الْبَرْزَخِ، ثُمَّ يشكلون عليه بأنَّ الشهداء أحياء، والقول بعدم حياته يعني أنه أقل درجة منهم وهو باطل جزماً وبالاتفاق.

(١) التفسير الميسّر، إعداد: نخبة من أساتذة التفسير، نشر: مجمع الملك فهد لطبع المصحف الشريف، السعودية، الطبعة الثانية، مزيدة ومنقحة، ١٤٣٠ هـ: في ذيل قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ﴾.

(٢) تفسير القرآن الكريم، العلامة العثيمين: ج ١، في ذيل قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ﴾.

من هنا لابد من إثبات بقاء اتصال النبي صلى الله عليه وآله بنشأة الدنيا بعد وفاته، وعلمه بما يجري فيها. فإذا ثبت أنه عالم بما يجري في هذه الدنيا كما لو كان حياً بل أفضل مما لو كان حياً بحياة دنيوية فسوف تنهار نظرية ابن تيمية.

شواهد لارتباط النبي بعد موته بنشأة الدنيا

ذكرت النصوص الروائية الكثير من حالات النبي صلى الله عليه وآله وهو في قبره، تدل على أنه لم ينقطع عن نشأة الدنيا بالموت، وأنه مطلع على ما يجري في هذه النشأة؛ منها:

أولاً: إنه يرى زائريه

إن رسول الله صلى الله عليه وآله كان في الحياة الدنيا وهو مرتبط بالبدن الدنيوي يرى من خلفه كما يرى من أمامه^(١)، كما في رواية ابن حبان وغيره «عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم، قال: إني لأنظر إلى ما ورأي كما أنظر إلى ما بين يدي، فأقيموا صفوفكم وحسنوا ركوعكم

(١) انظر: الخرائج والجرائح، للفقيه المحدث والمفسر الكبير قطب الدين الرواوندي (المتوفى سنة ٥٧٣هـ)، تحقيق ونشر: مؤسسة الإمام المهدى عليه السلام، قم المقدسة: ج ٢، ص ٥٠٧. فتح الباري شرح صحيح البخاري، للإمام الحافظ شهاب الدين ابن حجر العسقلاني، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية: ج ١، ص ١٥٤ . الاستذكار، ابن عبد البر، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: ج ٢، ص ٣٢٩. نظم درر السمحطين في فضائل المصطفى والمرتضى والبتول والسبطين، تأليف: جمال الدين محمد بن يوسف بن الحسن بن محمد الزرندي الحنفي المدنى (المتوفى عام ٧٥٠هـ)، الطبعة الأولى، ١٣٧٧هـ: ص ٤١ . تعليق التعليق على صحيح البخاري، تأليف: الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى سنة ٨٥٢)، دراسة وتحقيق: سعيد عبد الرحمن موسى القرقي: ج ٤، ص ٢٧٣ . إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، مصدر سابق: ج ٢، ص ٢٢٦ .

وسجودكم^(١)، فهو من باب أولى أقدر على الرؤية والاطلاع عند مفارقته الجسد الأرضي.

ثانياً: إنّه يسمع زائريه

إنّ بعض من توهّم أنّ الأموات لا يسمعون، ظنوا أنّ قول الله تعالى:
 ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مِّنْ فِي الْقُبُوْرِ﴾ (فاطر: ٢٢) دليل على ذلك، وليس كذلك، بل هذه الآية دليل على أنّ الكفار المصرّين على الباطل لن يتذكّروا بالذكير والموعظة كما أنّ الأموات الذين صاروا إلى قبورهم لن ينتفعوا بها يسمعونه من التذكير والموعظة بعد أن خرجوا من الدنيا على كفرهم، فشّبه الله تعالى هؤلاء الكفار المصرّين بالأموات من هذا الوجه.

إذا فهمت ذلك فتدبر في أدلة سماع الأموات:

الدليل الأول: روى البخاري في صحيحه وأحمد بن حنبل في مسنده، وآخرون من حديث ابن عمر أنّه قال: «وقف النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلم على قليب بدر فقال: هل وجدتم ما وعد ربّكم حقاً؟ ثم قال: إنّهم الآن يسمعون ما أقول..»^(٢).

وفي رواية في صحيح البخاري ومسنند أحمده: «فجعل يناديهم بأسمائهم وأسماء آبائهم: يا فلان بن فلان يا فلان بن فلان أيسّركم أنّكم أطعتم الله ورسوله، فإنّا قد وجدنا ما وعدنا ربّنا حقاً، فهل وجدتم ما وعد ربّكم حقاً؟ قال:

(١) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، مصدر سابق: ج ١٤، ص ٢٥١. مسنند الإمام أحمد بن حنبل، دار صادر، مصدر سابق: ج ٢، ص ٢٣٤.

(٢) صحيح البخاري، مصدر سابق: ج ٥، ص ٩. مسنند أحمده بن حنبل، دار صادر، مصدر سابق: ج ٢، ص ٣٨. سنن النسائي، مصدر سابق: ج ٤، ص ١١٠. المصنّف، لابن أبي شيبة، مصدر سابق: ج ٨، ص ٤٧٩. مسنند أبي يعلى، مصدر سابق: ج ١٠، ص ٤٧.

فقال عمر: يا رسول الله، ما تكلّم من أجساد لا أرواح لها! فقال رسول الله صلّى الله عليه [والله] وسلم: والذى نفس محمد بيده ما أنتم بأسمع لما أقول منهم^(١). فإذا كان الكافر وهو في البرزخ يسمع حديث النبي صلّى الله عليه والله ولم ينقطع عن الدنيا، فبالأولوية القطعية أنه صلّى الله عليه والله لا ينقطع بموته عن الدنيا ويسمع من يسأله ويطلب منه الدعاء له.

الدليل الثاني: روى الدارمي في سنته، والحاكم في المستدرك، وابن أبي شيبة في مصنفه، والنسيائي في سنته، والطبراني في معجمه، وأخرون عن عبد الله بن مسعود أنه قال: قال رسول الله صلّى الله عليه والله وسلم: «إِنَّ اللَّهَ مَلَائِكَةُ سِيَاحِينَ فِي الْأَرْضِ يَبْلُغُونِي عَنْ أَمْتِي السَّلَامِ»^(٢). قال الحاكم في المستدرك: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه»^(٣). وقال الهيثمي: «رواوه البزار، ورجاله رجال الصحيح»^(٤).

الدليل الثالث: روى الهيثمي في مجمع الزوائد، وأبو يعلى في مسنده عن أبي هريرة، قال: «سمعت رسول الله صلّى الله عليه [والله] وسلم يقول: والذى

(١) صحيح البخاري، مصدر سابق: ج ٥، ص ٩. مسنّد أحمد بن حنبل، دار صادر، مصدر سابق: ج ٤، ص ٢٩.

(٢) سنن الدارمي، مصدر سابق: ج ٢، ص ٣١٧. المستدرك على الصحيحين، مصدر سابق: ج ٢، ص ٤٢١. مجمع الزوائد، مصدر سابق: ج ٩، ص ٢٤. المصنف، لعبد الرزاق الصناعي، مصدر سابق: ج ٢، ص ٢١٥. المصنف، لأبي شيبة، مصدر سابق: ج ٢، ص ٣٩٩. مسنّد أبي يعلى، مصدر سابق: ج ٩، ص ١٣٧. صحيح ابن حبان، مصدر سابق: ج ٣، ص ١٩٥. المعجم الكبير، مصدر سابق: ج ١٠، ص ٢١٩. الأمالي، للشيخ الصدوقي، مصدر سابق: ص ٣٨٩.

(٣) المستدرك على الصحيحين، مصدر سابق: ج ٢، ص ٤٢١.

(٤) مجمع الزوائد، مصدر سابق: ج ٩، ص ٢٤.

نفس أبي القاسم بيده، لينزلن عيسى بن مريم إماماً مقسطاً وحكماً عدلاً، فليكسرن الصليب، ويقتلن الخنزير، ول يصلحن ذات البين، ول يذهبن الشحناه، ول يعرضن المال فلا يقبله أحد، ثم لئن قام على قبري فقال: يا محمد، لأجبته^(١). قال الهيثمي: «هو في الصحيح باختصار - رواه أبو علي ورجاله رجال الصحيح»^(٢). وفي قوله: «لأجبته»، دلاله ظاهرة في سماعه إياه.

قال ابن حجر الهيثمي: «إن زائره إذا صلّى أو سلم عليه (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) عند قبره سمعه سِمَاعاً حَقِيقِيًّا وَرَدَّ عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ وَاسْطَةٍ»^(٣).

وقال في موضع ثانٍ: «ينبغي للزائر^(٤): أن يستحضر حياته في قبره المكرّم^(٥) ... وأنه يعلم بزائره، وأنه خليفة الله الأعظم، الذي جعل خزائن كرمه وموائد نعمه طوع يديه وإرادته، يعطي منها من يشاء، ويمنع منها من يشاء، ﴿هَذَا عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ﴾، وأنه لا يمكن أحداً أن يصل إلى تلك الحضرة العالية من غير طريق النبي^(٦)».

ثالثاً: شهادة الرسول على أعمال الخلائق

تعدّ شهادة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ على أعمال الخلائق - التي طرحتها الكتاب المجيد - دليلاً علىبقاء ارتباطه بنشأة الدنيا بعد مماته؛ فلا يكون

(١) مجمع الزوائد: ج ٨، ص ٢١١. مسند أبي يعلى، مصدر سابق: ج ١١، ص ٤٦٢.

(٢) مجمع الزوائد، مصدر سابق: ج ٨، ص ٢١١.

(٣) الجوهر المنظم في زيارة القبر المكرّم، مصدر سابق: ص ٧٣.

(٤) يذكر ما ينبغي للزائر أن يذكره ويفعله إذا وقف عند قبر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ.

(٥) أي: ينبغي للزائر أن يستحضر أنَّ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حيٌّ في قبره؛ يسمع ويرى ويجيب، ولكن حجب الله عنّا رؤيته أو سماع صوته.

(٦) الجوهر المنظم في زيارة القبر المكرّم، مصدر سابق: ص ١٢٧.

التوسل به من قبيل التوسل بالمعذوم، وإنما بال موجود العالم الذي يسمع ويرى وبطّل على الخفایا والتوايا.

فالشهادة على الأفعال تستلزم علمه بها ورعايتها لها، وهو لا يكون إلا ببقاء اتصاله بنشأة الدنيا بعد وفاته، ومع بقاء الاتصال جاز التوسل والوصال. وتفصيل ما أجملناه يستدعي البحث في نقاط:

النقطة الأولى: المقصود بالشهادة على الأفعال

تُطلق مفردة الشهادة والشهيد في الفكر الإسلامي ويراد بها أحد معนدين:
المعنى الأول: المقتول في سبيل الله تعالى، وهو اصطلاح روائي، استفاد منه الفقهاء؛ فهم؛ تبعاً للروايات، يُطلقون على من يُقتل في سبيل الله - ضمن شروط ذُكرت في محلها - عنوان: «الشهيد»^(١).

المعنى الثاني: الشاهد، وهو اصطلاح قرآنٍ، استفاد منه المتكلمون. فهم؛ تبعاً للقرآن الكريم، يُطلقون عنوان: «الشهيد» على الشاهد على أعمال الخلاائق يوم الجزاء. «وليس المراد بأعمال الخلاائق الأفعال الظاهرة كالصلة والصوم وغيرهما، وإنما الأعمّ منها ومن الأفعال الجوانحية القلبية والاعتقادات. ودور الشهود أن يشهدوا على الإنسان إن كان مؤمناً بالله تعالى حقيقةً، أو أنه كان يتظاهر بالإيمان وهو منافق، وبهذا يختلف الشاهد يوم القيمة عن الشاهد في القضاء الذي يشهد على الأمور الظاهرة فقط»^(٢).

بعبارة أخرى: الشهادة على شيء هي تلقيه بالحضور والرؤبة، ويسمى تحملها وحكياتها كلاماً شهادة، ومن المعلوم أن الشهادة على الأفعال ليست

(١) الشهيد في الاصطلاح الفقهي هو من قُتل مجاهداً في سبيل الله، وأن يكون وقوع موته في المعركة بحيث لو انقضى الحرب وهو حيًّا أو سقط جريحاً ومات خارجها غُسل وكفن.

(٢) المعاد.. رؤية قرآنية، مصدر سابق: ج ٢، ص ٨.

على مجرد صورها الظاهرة، بل على ما هي عليه من الطاعة والعصيان والسعادة والشقاوة؛ إذ هي قضية القضاوة وسيماً من أحكام الحاكمين.

قال الطباطبائي: «أصل الشهادة هو المعاينة - أعني: تحمل العلم عن حضور وحسن - ثم استعمل في أدائها وإظهار الشاهد ما تحمله من العلم، ثم صار كالمشتراك بين التحمل والتأدبة بعنایة وحدة الغرض، فإن التحمل يكون غالباً لحفظ الحق والواقع من أن يبطل بنزاع أو تغلب أو نسيان أو خفاء؛ فكانت الشهادة تحفظاً على الحق والواقع، وبهذه العناية كان التحمل والتأدبة كلاهما شهادةً أي حفظاً وإقامةً للحق، والقسط هو العدل»^(١).

النقطة الثانية: أصناف الشهداء من الناس

طرح القرآن الكريم الشهادة وجعلها لأصنافٍ ثلاثة^(٢):

(١) الميزان في تفسير القرآن، مصدر سابق: ج ٢، ص ١١٣.

(٢) لما كان البحث في شهادة الرسول صلى الله عليه وآله على أعمال الخلائق، أراد سيدنا الأستاذ أن يميز شهادته صلى الله عليه وآله عن شهادة غيره من البشر، فذكر خصوصيات الثلاثة، وإنما في ذلك، وقد ذكرها سماحته جميعاً في دراسة سابقة، وأشار إلى أن الشهادة على الأفعال لا تختص بالشهداء من الناس، بل كل ما له تعلق ما بالعمل، كالملائكة والزمان والمكان والكتاب والجوارح والحواس والقلب، فله فيه شهادة، ومن الأصناف التي ذكرها:

١. الأرض؛ قال الله تعالى: ﴿إِذَا رُزِّلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالًا * وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَثْقَالَهَا * وَقَالَ إِنَّسُانًا مَا لَهَا * يَوْمَئِذٍ تُحَدَّثُ أَخْبَارَهَا﴾، (الزلزلة: ٤-١). وكيفية شهادتها أن تنطق يوم القيمة وتقول: فلان من الناس في اليوم الكذائي والساعة الكذائية جاء بطاعة أو اقترف معصيةً.

٢. الجوارح؛ قال الله تعالى: ﴿الْيَوْمَ تَخْتَمُ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ وَتُكَلَّمُنَا أَيْدِيهِمْ وَتَسْهَدُ أَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾، (يس: ٦٥). فاليد والرجل والأفواه تشهد يوم القيمة، مؤمرة بأمر حالقها لا بأمر الإنسان، ولذا يتعرض الإنسان على تلك الأعضاء بسبب شهادتها عليه كما في

الصنف الأول: عموم الأنبياء، وهي شهادة خاصة؛ بمعنى: أنّ نبّي كُلّ أُمّة يشهد على أعمال ونوايا أُمّته ما دام فيهم؛ قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ نَبْعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِمْ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَجِئْنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَى هَؤُلَاءِ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَشُرُّرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾، (النحل: ٨٩). وقال أيضاً: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾، (النساء: ٤١). وقال أيضاً: ﴿وَنَزَّعْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا فَقُلْنَا هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ فَعَلِمُوا أَنَّ الْحَقَّ لِلَّهِ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾، (القصص: ٧٥).

قال الطبرى: «﴿وَيَوْمَ نَبْعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا﴾، وهو الشاهد عليها بها أجبت داعي الله، وهو رسوله الذي أرسل إليهم»^(٢).

وقال الشيخ الطوسي: «يقول الله تعالى: إنّ يوم القيمة الذي يبعث فيه ﴿مِنْ

قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يُحْشَرُ أَعْدَاءُ اللَّهِ إِلَى النَّارِ فَهُمْ يُوَزَّعُونَ * حَتَّىٰ إِذَا مَا جَاءُوهَا شَهَدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَارُهُمْ وَجُلُودُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ * وَقَالُوا لِجُلُودِهِمْ لِمَ شَهَدْنَا عَلَيْنَا قَالُوا أَنْظَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنْظَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ خَلَقُكُمْ أَوَّلَ مَرَّةً وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾، (فصلت: ٢١-١٩).

٣. الملائكة؛ قال الله تعالى: «ما يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ»، (ق: ١٨). وذكر القول في الآية من باب أنه أبرز الأفعال، فالرقيب العتيد يكون على القول وكذلك على العمل. وقال تعالى: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ * كَرَامًا كَاتِبِينَ﴾ (الانفطار: ١١-١٠). والكتابة كما تشتمل على الأعمال كذلك النوايا.

هذا مضافاً إلى شهادة الأصناف الثلاثة التي ذكرها سماحته في المتن. (انظر: المعد.. رؤية قرآنية، مصدر سابق: ج ٢، ص ١٥-١٠).

(١) هذا البعض غير بعث يوم القيمة، بل بعث في البعض، فكلّ أمة لها حشرها الخاصّ، وهذا الشخص الشاهد يشهد عليهم ويحضر معهم.

(٢) جامع البيان في تفسير القرآن، مصدر سابق: ج ٤، ص ١٤، ١٠٦.

كُلّ أُمَّةٍ شَهِيداً عَلَيْهِمْ بِكُفْرِهِمْ وَضَلَالِهِمْ وَجَمِيعِ مَعَاصِيهِمْ هُوَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، وَالشَّهِيدُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولُهُ، وَيُحُوزُ أَنْ يَكُونَ قَوْمًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ الْمَرْضِيِّينَ عِنْدَ اللَّهِ، إِنَّمَا يَقِيمُ الشَّهادَةَ عَلَيْهِمْ مَعَ أَنَّهُ عَالَمٌ بِأَحْوَاهُهُمْ مِنْ حِيثِ إِنَّ ذَلِكَ أَهُولُ فِي النَّفْسِ وَأَعْظَمُ فِي تَصْوِيرِ الْحَالِ، وَأَشَدُّ فِي الْفَضْيَّةِ إِذَا قَامَتْ بِهِ الشَّهادَةُ بِحُضُورِ الْمَلَأِ الَّتِي يَكُونُ مِنَ اللَّهِ التَّصْدِيقُ لَهَا مَعَ جَلَالَةِ الشَّهُودِ عِنْدَ اللَّهِ بِالْحَقِّ»^(١).

وقال الفخر الرازى: «اعلم أَنَّهُ تَعَالَى لَمَّا بَيْنَ حَالِ الْقَوْمِ أَنَّهُمْ عَرَفُوا نِعْمَةَ اللَّهِ ثُمَّ أَنْكَرُوهَا وَذَكَرَ أَيْضًا مِنْ حَالِهِمْ أَنَّ أَكْثَرَهُمُ الْكَافِرُونَ أَتَبَعُهُ بِالْوَعِيدِ، فَذَكَرَ حَالَ الْقِيَامَةِ، فَقَالَ: ﴿وَيَوْمَ تَبْعَثُ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيداً﴾، وَذَلِكَ يَدْلِلُ عَلَى أَنَّ أَوْلَئِكَ الشَّهِيدَاتِ يَشَهِّدُونَ عَلَيْهِمْ بِذَلِكِ الْإِنْكَارِ وَبِذَلِكِ الْكُفْرِ، وَالْمَرَادُ بِهؤلاءِ الشَّهِيدَاتِ الْأَنْبِيَاءِ»^(٢).

وقاله - أيضًا - القرطبي^(٣)، والآلوسى^(٤)، والشوکانى^(٥)، والسبزوارى^(٦)، والصادقى^(٧)، وغيرهم.

(١) التبيان في تفسير القرآن، الشيخ محمد حسن الطوسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى: ج ٦، ص ٤١٥.

(٢) التفسير الكبير، مصدر سابق: ج ٢٠، ص ٢٥٥.

(٣) انظر: الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد القرطبي، ناصر خسرو، طهران، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ: ج ١٠، ص ١٦٤.

(٤) روح المعاني، مصدر سابق: ج ٧، ص ٤٥٠.

(٥) فتح القدير، للشوکانى، دار ابن كثير، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ: ج ٣، ص ٢٢٣.

(٦) مواهب الرحمن في تفسير القرآن، السيد عبد الأعلى السبزواري، الناشر: مكتب سماحة آية الله العظمى السبزواري، الطبعة الثانية، ١٤٠٩ هـ: ج ٢، ص ٩٤.

(٧) الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن والسنّة، الشيخ محمد الصادقى، الناشر: فرهنك إسلامي، قم، الطبعة الثانية، ١٤٠٦ هـ: ج ١٦، ص ٤٤٥.

والشاهد الروائية تؤيد كون الأنبياء والرسل هم الشهداء، فقد روى العياشي عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال في صفة يوم القيمة: «يجتمعون في موطن يستنطق فيه جميع الخلق، فلا يتكلم أحد إلا من أذن له الرحمن وقال صواباً، فيقام الرسل فيسأل، فذلك قوله لـ محمد عليه السلام: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هُؤُلَاءِ شَهِيداً﴾، وهو الشهيد على الشهداء، والشهداء هم الرسل عليهم السلام»^(١).

وفي تفسير أبي حاتم: «أبو سعيد الأشجع، ثنا أبو عبد الرحمن الحارثي، عن جوير، عن الضحاك ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾ قال: كل أمة بنبيها»^(٢).

وفي تفسير البغوي: «قوله تعالى: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾، أي: فكيف الحال وكيف يصنعون إذا جئنا من كل أمة بشهيد، يعني نبيها يشهد عليها بما عملوا»^(٣).

الصنف الثاني: شهادة غير الأنبياء، وهي - كذلك - شهادة خاصة، بمعنى: أنه يشهد على أعمال ونوايا أمة من الناس، كما في الآية السابقة (الناسعة والثانية من سورة النحل)، قوله تعالى: ﴿وَكَذِلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطَا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيداً﴾ (البقرة: ١٤٣).

(١) كتاب التفسير، مؤلفه: المحدث الجليل أبي النظر محمد بن مسعود بن عياش السلمي السمرقندى المعروف بالعياشى، تحقيق: السيد هاشم الرسولى المحلاتى، المكتبة العلمية الإسلامية، طهران: ج ٢، ص ٢٤٢.

(٢) تفسير القرآن العظيم، لعبد الرحمن بن محمد بن أبي حاتم، المحقق: أسعد محمد الطيب، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز، الرياض، الطبعة الثالثة، ١٤١٩ هـ: ج ٣، ص ٩٥٧.

(٣) معالم التنزيل، للبغوي، المحقق: عبد الرزاق المهدى، دار إحياء التراث العربى، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ: ج ١، ص ٦٢٤.

فليست الأمة الوسط هي أمّة الخاتم صلّى الله عليه وآلـه جميعها، وإنـا صار معنى الآية: وكذلك جعلناكم أمّة وسطى لتكونوا شهداء على الأمة الوسط، وهو كما ترى، وإنـما هو بعضها، بمعنى: أنـ البعض يشهد على الجميع، وهو يشهد عليه الرسول؛ فالآية تشير إلى أطراف ثلاثة:
الأول: الناس، وهم أمّة الخاتم صلّى الله عليه وآلـه، وهي مشهودـ عليها فقط.

الثاني: الأمة الوسط، وهي بعض أمّة الخاتم، يشهدون عليها، ويشهد عليهم الرسول صلّى الله عليه وآلـه.

الثالث: الرسول صلّى الله عليه وآلـه وهو شاهد على الشهداء.

«وقد اتفقت كلامـ المفسـرين من الشيعة والسنـة على أنـ كلـ نبـي شاهد على أمـته، وأيضاً في كلـ جمـع وقرنـ من القرونـ لا بدـ أنـ يكونـ هناكـ شهيدـ عليهمـ، والشهـيدـ في عـصرـ الرسـالةـ هوـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ، وـفيـ كـلـ زـمانـ بعدـ زـمانـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ هـنـاكـ شـهـيدـ لـيـسـ بـنـبـيـ»^(١).

وذكر الفخر الرازي: «وـبـيـتـ أـيـضـاـ أـنـهـ لـاـ بـدـ فـيـ كـلـ زـمانـ بـعـدـ زـمانـ الرـسـولـ مـنـ الشـهـيدـ، فـحـصـلـ مـنـ هـذـاـ أـنـ عـصـرـاـ مـنـ الـأـعـصـارـ لـاـ يـخـلـوـ مـنـ شـهـيدـ عـلـىـ النـاسـ، وـذـلـكـ الشـهـيدـ لـاـ بـدـ وـأـنـ يـكـونـ غـيرـ جـائزـ الـخـطـأـ، إـنـا لـاـ لـافـتـرـ إـلـىـ شـهـيدـ آـخـرـ وـيـمـتـدـ ذـلـكـ إـلـىـ غـيرـ النـهـاـيـةـ، وـذـلـكـ باـطـلـ»^(٢)، وـلـكـنـهـ بـعـدـ ذـلـكـ يـجـعـلـ الشـاهـدـ إـجـمـاعـ الـأـمـةـ»^(٣)، وـنـحـنـ نـوـافـقـهـ مـاـ نـظـرـ بـهـ وـنـخـالـفـ مـاـ نـظـرـ لـهـ^(٤).

(١) المعاد.. رؤية قرآنـيةـ، مصدرـ سابقـ: جـ ٢ـ، صـ ١٦ـ.

(٢) التفسـيرـ الكبيرـ، مصدرـ سابقـ: جـ ٢٠ـ، صـ ٩٩ـ.

(٣) المصدرـ نفسهـ.

(٤) بـمعـنىـ: أـنـ مـدـرـسـةـ أـهـلـ الـبـيـتـ تـبـيـنـ نـظـرـيـةـ (لـاـ يـخـلـوـ زـمانـ أوـ عـصـرـ مـنـ شـاهـدـ عـلـىـ الـأـمـةـ)ـ التيـ طـرـحـهـاـ الفـخرـ الـراـزـيـ، وـلـكـنـهـ تـخـتـلـفـ مـعـهـ فـيـ تـحـدـيدـ الـمـصـدـاقـ.

وتبدأ النقطة التأسيسية لهذا الاستدلال من معرفة المراد بـ«الأمة الوسط» في هذه الآية المباركة، فبينما يذهب المفسرون من غير مدرسة أهل البيت عليهم السلام إلى أن المراد بالأمة الوسط هي الأمة الإسلامية جماعة، فإنها ستشهد على باقي الأمم يوم القيمة، ويكون خاتم النبيين صلى الله عليه وآله هو الشاهد عليها، نجد أن أئمّة أهل البيت عليهم السلام استبعدوا هذا الرأي وأكّدوا أنّه من غير الممكن أن يكون المراد بالأمة الوسط هو مجموع الأمة الإسلامية، بل هو بعضها^(١)، على تفصيل ذكرناه في دراسة سابقة نُعرض عنه هنا؛ لأنّه خارج عن موضوع هذه الدراسة^(٢).

الصنف الثالث: شهادة النبي الخاتم صلى الله عليه وآله وهي شهادة عامة، على الأنبياء السابقين وأئمّتهم، كما في آية سورة النحل وآية سورة النساء، وعلى الأمة الوسط ومن يشهدون لها أو عليها، كما في آية سورة البقرة. فالآيات القرآنية تقرّر أنّ على كلّ أمة شاهداً يشهد على أعمّتها، وأنّ هناك

(١) عن يعقوب بن شعيب قال: «سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عزّ وجلّ: ﴿أَعْمَلُوا فَسَيَرِي اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾؟ قال: هم الأئمّة». (أصول الكافي، مصدر سابق: ج ١، ص ٢١٩، باب: عرض الأعمال على النبي صلى الله عليه وآله وسلم والأئمّة عليهم السلام، ح ٢).

وعن عبد الله بن أبان الزبيات وكان مكيناً عند الرضا عليه السلام، قال: «قلت للرضا عليه السلام: ادع الله لي ولأهل بيتي. فقال: أولست أفعل؟ والله إنّ أعمالكم لتعرض على في كل يوم وليلة. قال: فاستعظامت ذلك، فقال لي: أما تقرأ كتاب الله عزّ وجلّ: ﴿وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسَيَرِي اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾؟ قال: هو والله عليّ بن أبي طالب عليه السلام». (أصول الكافي، مصدر سابق: ج ١، ص ٢١٩، عرض الأعمال على النبي صلّى الله عليه وآله وسلم والأئمّة عليهم السلام، ح ٤).

(٢) انظر: المعاد.. رؤية قرآنية، مصدر سابق: ج ٢، ص ٣٤ - ٣٩.

شاهدًأ على أولئك الشهداء، يشهد على صحة شهادتهم على أنهم، وهو الرسول الخاتم صلى الله عليه وآله، وتفسير اسم الإشارة (هؤلاء) في آية سورة النساء بخصوص أمته، معناه المساواة بينه وبين غيره من الرسل الشهداء، وهو مفضل عليهم بنص القرآن الكريم.

فتحصل: أن الكتاب المجيد يثبت - في آيات كثيرة - تعدد الشهداء الذين هم من الناس؛ فلكل أمة شهيد، وعلى الشهداء شهيد. وارتباط موضوع هذه الدراسة بخصوص التوسل بالنبي صلى الله عليه وآله يجعلنا نفصل البحث في الصنف الثالث، تاركين الصنفين الآخرين إلى دراسة أخرى.

النقطة الثالثة: امتياز شهادة الخاتم عن غيرها

تمتاز شهادة النبي الخاتم صلى الله آله عن شهادة غيره من البشر في أمرتين:
الأمر الأول: أنه صلى الله عليه وآله الشاهد على الشهود؛ سواءً أكانوا شهوداً على الأمم السابقة أم على أمته؛ قال تعالى: ﴿وَجِئْنَا إِكَّ عَلَيْهِ هُؤُلَاءِ شَهِيداً﴾ (النساء: ٤١). فهذه الآية تشير إلى شهادته صلى الله عليه وآله على الشهداء. وهو المروي عن أمير المؤمنين عليه السلام في تفسيره للآية المتقدمة، حيث قال: «.. وهو الشهيد، والشهداء هم الرسل عليهم السلام»^(١).

وطبيعة الشهادة النبوية على شهادة الأنبياء والأئمة ليست من قبيل شهادة الأنبياء والأئمة على الخلق، ولا هي من قبيل شهادته على طاعتهم ومعصيتهم، بل هي شهادة من مختصات الرسول الخاتم صلى الله عليه وآله، حيث له مقام مختلف عن مقام جميع الأنبياء والرسل، إذ إن كل نبي أو وصي

(١) تفسير العياشي، محمد بن مسعود، منشورات: مؤسسة الأعلمي، بيروت: ج ١، ص ٢٦٨، الحديث ١٣٢.

لكي يثبت ويقدم الله تعالى أنه أدى ما عليه من مسؤوليات، لابد أن يوجد عليه شهادة من الرسول الأعظم محمد صلى الله عليه وآله، ومن هنا ذكر بعض المحققين والأعلام أن هذه واحدة من معانى الخاتمية، أي: لابد أن يكون خاتماً على أعمال كل نبي من الأنبياء، وصحيفة ورسالة ومسؤولية كلنبي أو وصي إنما تقبل عند الله تعالى إذا كانت مختومة بختم خاتم الأنبياء والمرسلين محمد صلى الله عليه وآله.

الأمر الثاني: أن شهادة غيره من الأنبياء مشروطة بحياة الشاهد؛ قال تعالى - على لسان عيسى عليه السلام - : ﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمْرَتُنِي بِهِ أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَقَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبُ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾، (المائدة: ١١٧)، أمّا شهادته صلى الله عليه وآله فهي مطلقة تشمل الأزمان الثلاثة، قبل ولادته في نشأة الدنيا، وأثناء حياته، وبعد مماته، إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها. ويشهد لذلك أمور منها: أنه صلى الله عليه وآله بعد موته يعلم بالسلام عند السلام عليه، ويستغفر ويستشفع لمن يطلب منه ذلك. مضافاً إلى أنه حاضر عند جميع الشهداء، وهو الشاهد والشهيد عليهم. «فَإِنَّ ظَاهِرَ آيَةَ الْبَقَرَةِ ﴿جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا...﴾، أنّ بين النبي صلى الله عليه وآله وبين الناس الذين هم عامة من بُعث إليهم من زمانه إلى يوم القيمة شهداء يشهدون على أعمالهم، وأنّ الرسول إنما هو شهيد على هؤلاء الشهداء دون سائر الناس إلا بواسطتهم، ولا ينبغي أن يتوجه أن الأمة هم المؤمنون وغيرهم الناس وهم خارجون من الأمة؛ فإنّ ظاهر الآية في قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ نَبْعَثُ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا لَّمَّا لَّمْ يُؤْذَنُ لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾، (النحل: ٨٤) أن الكفار من الأمة المشهود عليهم»^(١).

(١) الميزان في تفسير القرآن، مصدر سابق: ج ١٢ ص ٣٢٣٣٢٤.

روى الهيثمي عن عبد الله بن مسعود، عن النبي صلّى الله عليه وآله وسلم قال: حياني خير لكم تحدثون وتحدث لكم، ووفاتي خير لكم، تعرض عليكم، فما رأيت من خير حمدت الله عليه، وما رأيت من شر استغفرت الله لكم^(١). ثم قال: «رواه البزار ورجاله رجال الصحيح». وقال: حسن بن علي السقاف الشافعي: «روي بالإسناد الصحيح»^(٢)، ثم نقل الحديث أعلاه.

ثم قال: «وحدثني: «حياني خير لكم..» رواه البزار في مسنده كما في كشف الأستار عن زوائد البزار، بإسناد رجاله رجال الصحيح، كما قال الحافظ نور الدين الهيثمي في المجمع، وقال الحافظ السيوطي في الخصائص الكبرى: سنه صحيح، وقال الحافظان العراقيان - الزين وابنه ولي الدين - في طرح التشريب: إسناد جيد، وطرح التشريب من آخر مؤلفات الحافظ الزين العراقي. وروى الحديث ابن سعد بإسناد حسن مرسل كما في فيض القدير، وصنف في هذا الحديث مولانا محمد العصر سيد عبد الله بن الصديق الغماري جزءاً حديثياً خاصاً سمّاه (نهاية الآمال في صحة وشرح حديث عرض الأعمال) قرظه له شقيقه الحافظ السيد أحمد بن الصديق الغماري الحسني. فمما قدمناه بأن أن الذين صححوا الحديث من أهل الحديث: الحافظ النووي، والحافظ ابن التين، والحافظ القرطبي، والحافظ القاضي عياض، والحافظ ابن حجر العسقلاني.. والحافظ زين الدين العراقي إمام زمانه، وولده الحافظ ولي الدين العراقي أبو زرعة، والإمام الحافظ السيوطي، والحافظ الهيثمي كما في مجمع الزوائد، وكذا المحدث المناوي في فيض القدير،

(١) مجمع الزوائد، مصدر سابق: ج ٩، ص ٢٤.

(٢) الإغاثة بأدلة الاستغاثة، بقلم حسن بن علي السقاف القرشي الهاشمي الحسيني الشافعي، مكتبة الإمام النووي، عمان - الأردن، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ: ص ١١.

وكذا الحافظ المحدث السيد أحمد الغماري، وكذا مولانا محدث العصر المحقق سيدى عبد الله بن الصديق^(١).
نعم، ضعفه الألباني في «سلسلة الأحاديث الضعيفة»^(٢)، ولكن تضعيقه لا يصدأ أمام تصحيح من ذكرنا من الأئمة النقاد، فإن تصحيحهم مقدم.
ولا شك - عندنا - أن الألباني إنما ضعف الحديث لا لضعف سنته وإنما لمخالفته لمشربه فقط.

إن الألباني ضعف الحديث لوجود ابن أبي رجاد في سنته، وهو من رجال مسلم الأربعة ووثقه الإمام أحمد وابن معين والنسائي وروى عنه أئمّة من كبار المصنّفين كالشافعي والحميدي وأمثالهم . وقال فيه الذهبي: «شيخ الحرم، واسم أبيه ميمون، وقيل: أيمن بن بدر مولى الأمير المهلب بن أبي صفرة، الأزدي، المكي، أحد الأئمة العباد.. قال ابن المبارك : كان من عبد الناس.. روى له البخاري في صحيحه»^(٣). وقال أحمد محمد شاكر: «وعبد العزيز ابن أبي رجاد ثقة عابد ، وثقة ابن معين وأبو حاتم وغيرهما»^(٤).

ونفس المضمون الذي ذكرته الروايات أعلاه ورد في روایات مدرسة أهل البيت عليهم السلام، فعن الإمام أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله لأصحابه: حياتي خير لكم، ومماتي خير لكم. قالوا: أما حياتك يا رسول الله فقد عرفنا، فما في وفاتك؟ قال: أما حياتي فإن الله يقول: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَعْفِرُونَ﴾»

(١) الإغاثة بأدلة الاستغاثة، مصدر سابق: ص ١٢، ١٣.

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة: ج ٢، ص ٤٠٤.

(٣) سير أعلام النبلاء، مصدر سابق: ج ٧، ص ١٨٧.

(٤) المحلّ، مصدر سابق: ج ٦، ص ١٢٧، حاشية (٢).

(الأنفال: ٣٣)، وأمّا وفتي فتعرض على أعمالكم فأستغفر لكم^(١).

النقطة الرابعة: شروط الشهادة على الأعمال

لشهادة النبي صلّى الله عليه وآلـه على أعمال الخلائق ونواياهم شرطان:

الشرط الأول: معايته لأعماهم وعلمه بنواياهم

لقبول الشهادة في باب القضاء شروط عامةً كأن يكون الشاهد: عاقلاً، مسلماً، عادلاً؛ وشروط خاصةً يحتاجها القاضي في بعض القضايا، كقدرة البصر فيما لو كانت القضية مرتبطة بالنظر، أو قوة السمع فيما لو كانت القضية مرتبطة بالسمع، وهكذا.

والإنسان الذي يريد أن يشهد يوم القيمة لا بد أن يكون على قدر تحمل هذه الشهادة، «فمن يريد أن يشهد على فلان بأنه صلّى أو لم يصلّ، وأن نيته كانت عن إخلاص أو عن رباء، أو أن فلاناً كان من المؤمنين أو من الفاسقين والكافرين، أو أن فلاناً كان في قلبه مرض أو لا، وهكذا بالنسبة إلى كل الاعتقادات والأعمال والنوايا، لا بد أن يعلم بها يقيناً، وإلا كيف له أن يتحقق تحمل الشهادة من غير أن يرى تلك الحقائق؟!»^(٢).

قال الطباطبائي: «وعلى هذا فمن الواجب أن يكون هذا الشهيد ذا عصمة إلهية يمتنع عليه الكذب والجزاف، وأن يكون عالماً بحقائق الأعمال التي يشهد عليها لا بظاهر صورها وهيئتها المحسوسة، بل بحقيقة ما انعقدت عليه في القلوب، وأن يستوي عنده الحاضر والغائب من الناس.. ومن الواجب أن

(١) بصائر الدرجات، محمد بن الحسن الصفار (ت: ٢٩٠ هـ)، الأعلمي، طهران: الحديث، ٧، الباب ١٣ ج ٩ ص ٤٦٤-٤٦٥.

(٢) المعاد رؤية قرآنية، مصدر سابق: ج ٢، ص ١٧.

تكون شهادته شهادة عن معاينة كما هو ظاهر لفظ الشهيد وظاهر تقييده بقوله: (مِنْ أَنفُسِهِمْ) في قوله: ﴿شَهِيدًا عَلَيْهِمْ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾ غير مستندة إلى حجّة عقلية أو دليل سمعي...﴾.^(١)

والشهادة غير العلم؛ لأنّ الله تعالى عندما يقول عن الشاهد بأنه شاهد على أعمالك، فإنّ مراده من الشهادة هو العلم ليس عن سماع فحسب، بل عن معاينة ومشاهدة، فالشهادة تتضمن وتحمل معنى العلم وفيها خصوصية أخرى وهي المعاينة؛ من قبيل الطبيب الذي يعاين المريض التألم فإنه يعلم بألمه ولكنه لا يشعر به، بخلاف ما لو تألم هو بنفسه، فإنه حينئذٍ يشعر بالألم ويعاينه ويشاهده، فيكون العلم - هنا - علمًا خاصًا، والشهادة تعطي هذا المعنى. فعندما نقول: «شاهد على أعمال الخلائق»، أي: الذي يعاين ويشاهد أعمال الخلائق، وعندما نقول «أعمال» فليس مرادنا من ذلك: القيام والخلوس في الصلاة، بل حقيقة شيء وباطنه وملكته وهو ما نعبر عنه بالنسبة أو الاعتقاد والغيب.

فإذا كانت الشهادة تتوقف على المعاينة وعلى التحمل وعلى الرؤية، فلا بد أن تكون الأفعال في الدنيا حاضرة عند الشاهد، وإلاً كيف يستطيع أن يكون يوم القيمة شاهدًا على زيد بأنه كان مؤمناً وعلى عمرو بأنه لم يكن مؤمناً، لو لم يكن في الدنيا قد عاين باطن زيد وعمرو ليشهد عليهم بعد ذلك. وهذا لا يكون إلا بالقول ببقاء اتصاله بنشأة الدنيا بعد وفاته.

فالرسول صلّى الله عليه وآله يشاهد أعمال الخلائق سواء كان في عالم الدنيا أم بعد انتقاله صلّى الله عليه وآله إلى عالم البرزخ^(٢)، بخلاف سائر الأنبياء

(١) الميزان في تفسير القرآن، مصدر سابق: ج ١٢، ص ٣٢٣.

(٢) تعرّضت الروايات إلى بيان وقت وزمان عرض الأفعال على النبي صلّى الله عليه وآله والأئمّة المعصومين عليهم السلام ومنها: عن محمد بن الفضيل، عن صاحبه الإمام أبي

الذين تقطع مسؤولياتهم الدنيوية ودورهم الملكي عن الأمة بعد رحيلهم إلى الله تعالى بمقتضى قوله تعالى: ﴿مَا دُمْتُ فِيهِمْ﴾. ودلالة ما ذكرنا علىبقاء الاتصال واضحة.

روى ابن ماجة، وأبو داود، وأحمد بن حنبل، وابن حبان، والشوكتاني، وآخرون «عن أوس بن أوس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: من أفضل أيامكم يوم الجمعة، فيه خلق آدم، وفيه قُبض، وفيه النفخة، وفيه الصعقة، فأكثروا على من الصلاة فيه، فإن صلاتكم معروضة على، قالوا: يا رسول الله وكيف تعرض عليك صلاتنا وقد أرمتك - يعني وقد بليت؟

الحسن عليه السلام»، قال: «إن أعمال هذه الأمة تعرض على رسول الله صلى الله عليه وآله في كلّ خميس أبارها وفجاراتها».

وعن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «إن أعمال العباد تُعرض على نبيكم كلّ عشية الخميس، فليستحي أحدكم أن يعرض على نبيه العمل القبيح».

وعن يونس، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال: «سمعته يقول في الأيام حين ذكر يوم الخميس فقال: هو يوم تُعرض فيه الأعمال على الله وعلى رسوله صلى الله عليه وآله وعلى الأئمة عليهم السلام». وهناك روايات تشير إلى أنّ عرض الأعمال يكون يوم الاثنين والخميس، ومنها: قال رسول الله صلى الله عليه وآله في حديث طويل: «...لأنّ أعمالكم تُعرض على كلّ الاثنين وخميس، فما كان من حسن حمدت الله تعالى عليه، وما كان من سيء استغفرت لكم». «أمّا طريقة الجمع بين الروايات التي تقول بأنّ عرض الأعمال يكون كلّ صباح أو كلّ يوم وليلة وبين التي تقول يوم الخميس أو يوم الخميس والاثنين، فهو: أنّ هناك قاعدة أصولية في مثل هذه الموارد تقول بأنّ هذه الروايات لا يقيّد بعضها ببعض لأنّها ليست متعارضة، فليس هناك رواية تثبت وأخرى تنتفي بل كلّها يثبت، والمشتبهات لا تنافي بينها، مثل أن يأتي شخص ويقول: فلان يملك ألف، ويأتي شخص آخر ويقول: بأنه يملك مليون، وشخص ثالث يقول: بأنه يملك عشرة ملايين، فهذه الإخبارات لا تنافي بينها، وكلّها صحيحة». (المعاد رؤية قرآنية، مصدر سابق: ج ٢، ص ٢٣).

فقال: إن الله عز وجل حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء^(١). قال الحاكم النيسابوري بعد نقله للحديث: «هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه»^(٢).

وفي الكافي عن أبي بصير، عن الإمام أبي عبد الله الصادق عليه السلام، أنه قال: «تعرض الأعمال على رسول الله صلى الله عليه وآله، أعمال العباد كل صباح، أبرارها وجحودها فاحذروها، وهو قول الله تعالى: ﴿أَعْمَلُوا فَسَيَرِي اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ﴾ (التوبه: ١٠٥)، وسكت»^(٣).

فالآلية واضحة في أن عرض الأعمال على رسول الله صلى الله عليه وآله لا يختص ب حياته، بل يستمر بعد مماته أيضاً. ومن ضيق اللفظ نستخدم ماته، وإلا فإن النبي صلى الله عليه وآله وأهل البيت عليهم السلام هم في الحقيقة وواقع الأمر أحياه عند ربهم يُرزقون.

وعن سماحة، عن الإمام أبي عبد الله عليه السلام، أنه قال: «سمعته يقول: ما لكم توسعون رسول الله صلى الله عليه وآله؟! فقال رجل: كيف نسوءه؟

(١) مسنـد أـحمد بن حـنـبل، دـار صـادر، مـصـدر سـابـق: جـ ٤، صـ ٨. نـيل الأـوطـار، مـصـدر سـابـق: جـ ٣، صـ ٣٠٤. سـنـن الدـارـمـيـ، الإـمـامـ الـكـبـيرـ أـبـوـ مـحـمـدـ عـبـدـ اللهـ بـنـ الرـحـمـنـ بـنـ الـفـضـلـ بـنـ بـهـرـامـ الدـارـمـيـ المـتـوفـيـ سـنـةـ ٢٥٥ـ هـ، مـطـبـعـةـ الـاعـدـالـ، بـدـمـشـقـ، عـامـ ١٣٤٩ـ: جـ ١، صـ ٣٦٩ـ. سـنـنـ اـبـنـ مـاجـةـ، مـصـدرـ سـابـقـ: جـ ١، صـ ٣٤٥ـ. سـنـنـ أـبـيـ دـاوـدـ، مـصـدرـ سـابـقـ: جـ ١، صـ ٢٣٦ـ. سـنـنـ النـسـائـيـ، مـصـدرـ سـابـقـ: جـ ٣، صـ ٩١ـ. السـنـنـ الـكـبـرـيـ، لـبـيـهـقـيـ، مـصـدرـ سـابـقـ: جـ ٣، صـ ٢٤٩ـ. صـحـيـحـ اـبـنـ حـبـانـ، مـصـدرـ سـابـقـ: جـ ٣، صـ ١٩١ـ. الـمعـجمـ الـكـبـيرـ، مـصـدرـ سـابـقـ: جـ ١، صـ ٢١٧ـ.

(٢) المستدرك على الصحيحين، مـصـدرـ سـابـقـ: جـ ١، صـ ٢٧٨ـ.

(٣) أـصـولـ الـكـافـيـ، مـصـدرـ سـابـقـ: جـ ١، صـ ٢١٩ـ، بـابـ: عـرـضـ الـأـعـمـالـ عـلـىـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ وـالـأـئـمـةـ عـلـىـهـمـ السـلـامـ، حـ ١ـ.

فقال: أما تعلمون أنّ أعمالكم تُعرض عليه، فإذا رأى فيها معصية ساعه ذلك، فلا تسوعوا رسول الله وسرّوه^(١).

«فَكُلُّ شَيْءٍ يُنْطَقُ لِيُشَهَّدَ، وَلَا يُمْكِنُ لِأَحَدٍ أَنْ يُشَهَّدَ وَهُوَ لَا يُعْلَمُ، أَوْ لَا يُسْمَعُ، أَوْ لَا يُبَصَّرُ، وَأَدَاءُ الشَّهَادَةِ فَرْعَ تَحْمِلُهَا. فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُشَهَّدَ عَلَى فَلَانَ أَنَّهُ فَعَلَ كَذَا، وَعَمِلَ كَذَا مِنَ الظَّاعَةِ أَوِ الْمُعْصِيَةِ، لَا بَدَّ أَنْ يُوجَدَ عِنْدَهُ عِلْمٌ وَسَمْعٌ وَإِدْرَاكٌ وَرَؤْيَاةٌ وَ... وَفِي عَالَمِ الدُّنْيَا صَحِيحٌ أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَمْرَ لَا تُنْطَقُ، وَلَكِنَّهَا فِي الْآخِرَةِ تُنْطَقُ وَتُشَهَّدُ وَإِنْ كَانَ نُطْقُهَا مِنْ نُوْعٍ آخَرَ»^(٢).

فمن خلال النصوص الدينية من آيات وروايات، انتهينا إلى أنّ الرسول صلى الله عليه وآلـهـ هو الشاهد الأعظم على الخلائق يوم القيمة، وهذه الحقيقة القرآنية لا تصدق إلـاـ على القول ببقاء الاتصال الذي يجوز معه التوسل. ويترفرع على هذه الحقيقة معاينته صلى الله عليه وآلـهـ لأعمال الخلائق وعلمه بنو آبـاهـمـ، لأنـ الشهادة لا تكون إلـاـ عن علم ومعاينة. ويمتاز علمه صلى الله عليه وآلـهـ بالسعة والشموليـةـ؛ بحيث يشمل:

أوّلاً: علمه بالأحكام

وهو واضح؛ فعلمـهـ بها فرعـ كونـهـ حاكـمـ فيـهاـ، وقد عـلـمـنـاـ منـ جـهـةـ السـمـعـ كـونـ الإـمامـ حـاكـمـ فيـ الجـمـيعـ، فـيـجـبـ كـونـهـ عـالـمـ بـهـ؛ لـقـبـحـ تـكـلـيفـ الـحـكـيمـ بـهـ لـيـعـلـمـ مـكـلـفـهـ.

توضيـحـهـ: إنـ علمـ الرـسـولـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ بـالـأـحـكـامـ عـلـمـ حـضـورـيـ؛ موـهـوبـ وـمـسـتـفـاضـ مـنـ الـحـقـ سـبـحـانـهـ بـطـرـيـقـ التـحـدـيـثـ، أوـ إـلـهـامـ، أوـ النـقـرـ فـيـ الـأـسـمـاءـ، أوـ غـيرـ ذـلـكـ مـنـ الـأـسـبـابـ.

(١) أصول الكافي: ج ١، ص ٢١٩، باب: عرض الأفعال على النبي والأئمة عليهم السلام، ح ٣.

(٢) المعاد رؤية قرآنـيةـ، مصدر سابق: ج ٢، ص ١١.

وهذا النوع من العلم ختّص بالنبي صلّى الله عليه وآلـهـ وـالإـمامـ المصطفـىـ من الله تعالىـ .ـ ليكون حجـّتهـ تعالىـ علىـ عبـادـهـ ،ـ ومنـ هـذـاـ القـبـيلـ علمـهـ بالـأـحـكـامـ؛ـ فـلاـ بدـ أـنـ يـكـونـ عـلـمـهـ فـيـهـ حـضـورـيـاـ؛ـ إـذـ لـاـ يـجـوزـ أـنـ يـسـأـلـ عـنـ حـكـمـ لمـ يـكـنـ عـلـمـهـ لـدـيـهـ حـاضـرـاـ،ـ إـلـاـ لـمـ يـكـنـ الحـجـةـ عـلـىـ الـعـبـادـ،ـ بلـ لـبـطـلـتـ نـبـوـتـهـ وـإـمامـتـهـ؛ـ قـالـ تـعـالـىـ:ـ ﴿أَفَمَنْ يَهِدِي إِلَى الْحُقْقَاحَ أَنْ يَتَّبَعَ أَمْنَ لَا يَهِدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَى فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ـ (ـيـوـنـسـ:ـ ٣٥ـ)ـ .ـ

ثانياً: علمه بالموضوعات

ذهب أستاذنا السيد الخوئي رحمه الله إلى جواز سهو النبي صلّى الله عليه وآلـهـ عنـ المـوـضـوـعـاتـ الـخـارـجـيـةـ،ـ وـهـذـاـ مـاـ أـفـادـهـ جـوـابـاـ عـلـىـ السـؤـالـ التـالـيـ:ـ «ـهـيـ حـقـيقـةـ الـحـالـ فـيـ مـسـأـلـةـ إـسـهـاءـ النـبـيـ صـلـّـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـّـمـ عـنـ صـلـاـةـ الصـبـحـ،ـ وـهـلـ يـلـزـمـ أـنـ يـسـهـيـ اللـهـ تـعـالـىـ نـبـيـهـ صـلـّـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـّـمـ لـيـعـلـمـ أـنـهـ لـيـسـ بـإـلـهـ،ـ وـالـلـهـ تـعـالـىـ يـقـولـ:ـ ﴿وَقَالُوا مـا لـهـذـاـ الرـسـوـلـ يـأـكـلـ الطـعـامـ وـيـمـشـيـ فـيـ الـأـسـوـاقـ﴾ـ (ـالـفـرـقـانـ:ـ ٧ـ)ـ،ـ إـلـىـ آـيـاتـ أـخـرـىـ تـدـلـلـ عـلـىـ أـنـهـ بـشـرـ،ـ عـلـاـوـةـ عـلـىـ وـلـادـتـهـ وـوـفـاتـهـ صـلـّـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـّـمـ،ـ ثـمـ هـلـ يـلـزـمـ أـنـ يـسـهـيـ اللـهـ تـعـالـىـ رـسـوـلـهـ صـلـّـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـّـمـ لـتـكـونـ رـحـمـةـ لـلـأـمـمـ لـكـيـ لـاـ يـعـيـرـ أـحـدـ أـحـدـ إـذـ نـامـ عـنـ صـلـاـتـهـ،ـ وـقـدـ أـجـرـىـ اللـهـ سـبـحـانـهـ كـثـيرـاـ مـنـ أـحـكـامـهـ عـلـىـ أـنـاسـ آـخـرـينـ لـاـ عـلـىـ الرـسـوـلـ نـفـسـهـ صـلـّـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـّـمـ،ـ هـذـاـ إـذـ لـاـ حـظـنـاـ أـنـهـ صـلـّـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـّـمـ كـانـ قـدـ (ـأـنـيـمـ)،ـ وـلـيـسـ (ـنـامـ)،ـ وـالـفـرـقـ وـاـضـحـ بـيـنـ الـحـالـتـيـنـ؟ـ وـهـلـ صـحـيـحـ أـنـ ذـاـ الـيـدـيـنـ الـذـيـ تـدـورـ عـلـيـهـ روـاـيـاتـ إـسـهـاءـ أوـ سـهـوـ لـاـ أـصـلـ لـهـ وـأـنـهـ رـجـلـ مـخـتـلـقـ كـمـاـ يـذـهـبـ إـلـىـ ذـلـكـ الشـيـخـ الـحـرـ العـالـمـيـ قـدـسـ سـرـهـ فـيـ رسـالـتـهـ (ـالـتـنـبـيـهـ بـالـمـعـلـومـ مـنـ الـبـرـهـانـ عـلـىـ تـنـزـيـهـ الـمـعـصـومـ عـنـ السـهـوـ النـسـيـانـ)ـ؟ـ

الـخـوـئـيـ:ـ الـقـدـرـ الـمـتـيقـنـ مـنـ السـهـوـ الـمـنـوعـ عـلـىـ الـمـعـصـومـ هـوـ السـهـوـ فـيـ غـيـرـ

الموضوعات الخارجية، والله العالم^(١).

ولما لم يعلق الميرزا التبريزى على جواب السيد الخوئي، وجّه إليه السؤال بالصيغة التالية: « جاء في الجزء الأول من صراط النجاة ، ص ٤٦٢ في الجواب عن المسألة رقم ١٢٩٤ ، نقلًا من السيد الخوئي قدس سره : (القدر المتيقن من السهو الممنوع على المعصوم هو السهو في غير الموضوعات الخارجية). لم يرد لكم تعليقة على الجواب ، مما يعني الموافقة . فما هي الموضوعات الخارجية التي تكون خارجة عن عهدة العصمة ؟ فهل ترون قضية سواء بن قيس والقضيب المشوق مثلاً مع رسول الله ودعاء الرسول له ؟ نرجو توضيح ذلك .

باسمه تعالى: مراده قدس سره من العبارة المذكورة: أنّ القدر المتيقن عند علماء الشيعة والذي وقع عليه تسالمهم هو عدم إمكان السهو على النبي صلَّى الله عليه وآله وسلم في تبليغ الأحكام الشرعية وبيان المعارف الدينية، وأمّا الموضوعات الخارجية فالصحيح فيها أيضًا وإن كان هو عدم جواز السهو على النبي و الإمام عليه السلام، إلا أنه ذهب بعض علمائنا كالصادق رحمة الله وأستاذه محمد بن الحسن بن وليد وبعض آخر إلى جواز السهو فيها إذا كانت هناك مصلحة تقتضيه، مثل: أن لا يتوهّم الناس الألوهية فيهم، واستندوا في ذلك إلى بعض روایات وردت من طريقنا في نوم النبي صلَّى الله عليه وآله وسلم عن الصلاة وسهوه في صلاته؛ وافقًا لما رويت من طريق العامة، ونحن قد أجبنا عن ذلك في بحوثنا في كتاب الصلاة مبحث أوقات الصلوات، وقلنا: إنّ في نفس تلك الروایات الواردة عن أئمّتنا عليهم السلام قرینة تدلّ على أنها

(١) صراط النجاة، استفتاءات لآية الله العظمى الخوئي (قدس سره) مع تعليقة وملحق لآية الله العظمى التبريزى (دام ظله الوارف)، الناشر: دفتر نشر برگزیده، الطبعة الأولى، الجمهورية الإسلامية الإيرانية، ١٤١٦ هـ: ج ١، ص ٤٦٢.

صدرت تقييّةً ومراعاةً لروايات العامة، وقد ذكرنا هناك أن الصحيح ما عليه مشهور علمائنا الأبرار من عدم إمكان السهو على النبي والإمام صلوات الله عليهم حتى في الموضوعات الخارجية؛ لأن هذا مما يوهن أمر النبي والإمام عليه السلام ويوجب الارتياح والشك للناس بالنسبة إلى بيان الأحكام الشرعية أيضاً، وأما على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ والإمام عليه السلام بالنسبة إلى الموضوعات الخارجية فالقدر المتيقن منه عندنا أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أو الإمام عليه السلام إذا كان في علمه بالموضوع مصلحةً وأراد أن يظهر الله تعالى له واقع الأمر يظهره له، وأما قضية سوء بن قيس فظاهر المنقول فيها غير قابل للتصديق وكأن الواقعية على ما يظهر من بعض النقل لم تكن متحققة وإنما كان غرضه شيئاً آخر والنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لكونه رؤوفاً ورحيمًا لم يظهر الخلاف؛ بل أظهر كأن ما يدعوه هو الواقع. والوجه في عدم إمكان التصديق: أن القصاص إنما يثبت في موارد الجناية عمداً، وهذا غير محتمل بالنسبة إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، والله العالم^(١).

أقول: يرد على ما أفاده أستاذنا السيد الخوئي رحمه الله: أن مقام الشهادة الثابت له صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يأبى سهوه في الموضوعات الخارجية؛ لأن السهو فيها قد يؤدي إلى خطأ الشهادة، وبالتالي قد يشهد لزید بما هو خالد، فُيدخله الجنة لا عن استحقاق، وقد يشهد على خالد بما هو على زید، فُيدخله النار ظلماً، وهو كما ترى^(٢).

(١) صراط النجاة، مصدر سابق: ج ٥، ص ٢٨٧-٢٨٨.

(٢) فإن قلت: إن الشهادة ليست لزيادة المعرفة وكشف الواقع، بل هي لتأكيد الموقف الحق فيوعي المبطلين، وإعلانه على رؤوس الأشهاد، لإظهار الحجّة في موقف الحساب، ليعلموا جميعاً عدالة الله في عذاب الكافرين والضالّين، ومحازاة الصالحين. قلت: الكلام هو الكلام، ولكنه هذه المرة ينقض الحجّة، بل يجعلها للمشهود عليه على الله، وهو كما ترى.

بعبارة أخرى: إنَّ النَّبِيَّ مَعْصُومٌ فِي الْمَوْضِوعَاتِ الْخَارِجِيَّةِ، كَمَا لَوْ سُئِلَ عَنِ الشَّخْصِ الْقَادِمِ مِنْ مَسَافَةٍ بَعِيدَةٍ، أَيْمَكُنْ أَنْ يَخْطُئَ فِي تَشْخِيصِهِ، أَمْ هَذَا مَمَّا لَا بَدْ أَنْ يَكُونَ مَعْصُومًا فِيهِ أَيْضًاً، وَمِثَالُهُ أَيْضًاً: أَنْ يَقْتَرَضَ مِنْ شَخْصٍ مَا مِبْلَغاً مِنَ الْمَالِ، فَهُلْ يَمْكُنْ أَنْ يَنْسَى أَوْ يَشْتَبِهَ أَوْ يَسْهُو؟ أَوْ إِذَا شَهَدَ عَلَى قَضِيَّةٍ فَهُلْ يَمْكُنْ أَنْ يَخْطُئَ؟

وَأَدَلَّةُ الشَّهَادَةِ عَلَى الْأَعْمَالِ تَبَثُّ أَنَّهُ يَسْتَحِيلُ، وَلَا يَمْكُنْ عَقْلًا أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ مَشْتَبِهًا أَوْ مَخْطُوتًا عَلَى مَسْتَوِيِّ الْمَوْضِوعَاتِ، وَأَنَّهُ لَا يَمْكُنْ أَنْ يَشْتَبِهَ بَيْنَ زَيْدَ وَعُمَرٍ وَفِيَّتْصُورٍ أَنْ زَيْدًا هُوَ الَّذِي أَطَاعَهُ، وَالْمَفْرُوضُ أَنَّهُ عَصَاهُ، وَأَنَّ عُمَراً هُوَ الَّذِي عَصَى وَالْمَفْرُوضُ أَنَّهُ كَانَ مَطِيعًا، وَإِلَّا لَوْقَعَتْ نَتَائِجٌ خَطِيرَةٌ جَدًّا عَلَى مَسْتَوِيِّ أَدَاءِ الشَّهَادَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

ثالثًا: علمه بالنوايا

لَمَّا كَانَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ شَاهِدًا عَلَى الْجَمِيعِ فِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَلَابَدَ أَنْ يَطْلُعَ عَلَى النَّوَايَا وَالظَّوَايَا؛ لِأَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَشْهَدَ عَلَى أَمْوَارِهِ، مِنْهَا: إِيمَانُ الْمُؤْمِنِ وَكُفْرُ الْمُنَافِقِ، وَهُمَا مِنْ عَمَلِ الْجَوَانِحِ لَا الْجَوَارِحِ، فَلَوْلَمْ يَكُنْ عَالِمًا بِالنَّوَايَا لَمَا أَمْكَنْهُ أَنْ يَشْهَدَ عَلَى مَا ذَكَرْنَا، وَحِينَئِذٍ مَا عَادَ شَاهِدًا عَلَى الْجَمِيعِ، وَهُوَ خُلُفُ التَّيْجَةِ الْقَرَائِيَّةِ.

رابعاً: علمه بالدرجة السلوكيَّة للناس

تَقْدِيمُ أَنَّ أَعْمَالَ الْعِبَادِ غَيْرَ مَحْجُوبَةٍ عَنِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ؛ لِأَنَّ وَاحِدَةَ مِنْ أَهْمَّ مَسْؤُلِيَّاتِهِ هِيَ إِيصالُ الْمُسْتَحْقِينَ إِلَى الْمَطْلُوبِ، بِمَعْنَى: أَنَّ الْإِنْسَانَ الْمُؤْمِنَ يَحْتَاجُ فِي سِيرَتِهِ التَّكَامُلِيِّ نَحْوَ اللَّهِ سَبِّحَانَهُ إِلَى دَلِيلٍ مَرْشِدٍ. وَلَكِي يَرْشِدَ هَذَا الدَّلِيلَ الْمُرْشِدَ غَيْرَهُ فِي سِيرَتِهِ الْمَعْنَوِيِّ إِلَى اللَّهِ سَبِّحَانَهُ، لَابَدَ أَنْ يَكُونَ وَاقِفًا عَلَى درَجَةِ الْإِنْسَانِ الَّذِي يَرْشِدُهُ.

توضيحة: ذكرت النصوص الروائية أنَّ الإيمان على درجات متعددة، ومن يريد أن يمارس دوره في رفع الإنسان من درجة إيمانية إلى أخرى، لا بدَّ أن يكون واقفاً على درجته الإيمانية، وإلا لما استطاع أن يكون له دليل يأخذ بيده صوب الدرجات الأعلى. «والشيء الثابت بداهة: أنَّ الناس على درجات، والمراد من الدرجة مجموع العقائد والملكات والأعمال، وفق الترابط الموضوعي فيما بينها. فالأعمال التي تصدر من الإنسان ناشئة من أخلاق وملكات، وتلك الأخلاق والملكات التي توجد عند الإنسان من خلال الاعتقادات التي يتبنّاها، فإذا ما آمن الإنسان بالمعاد مثلاً فسيحصل عنده الخوف، ثمَّ يقود ترسُّخ الخوف إلى إيجاد ملكة الخوف من الله في نفسه وجوده، وعندئذ تردعه هذه الملكة عن اجترار المحرّمات في الواقع الخارجي بحسب الأعمال التي يقوم بها أو السلوك الذي ينطوي عليه»^(١).

إذاً، الأعمال مترتبة على الملكات، والملكات تنشأ من الاعتقادات، ولكي يستطيع النبي أن ينهض بدوره في هداية الناس لابدَّ أن يكون واقفاً على عقائدهم وعلى ملكتهم وأخلاقهم، وأعمالهم الخارجية وسلوكهم الموضوعي من وراء ذلك. وسيأتي استعراض النص القرآني الدالٌّ على أنَّ النبي صلَّى الله عليه وآلِه عالم بجميع ما ذكرناه.

خامساً: علمه بشؤون المعاش والمعاد

لا تقتصر مسألة علم الرسول على أعمال العباد، فليست الأعمال غير محظوظة عنه وحسب، بل لابدَّ له أن يكون عارفاً بما يحتاج إليه الناس في المعاش والمعاد أيضاً.

(١) المعاد رؤية قرآنية، مصدر سابق: ج ٢، ص ٢٥.

وتوضيحة: في ما يرتبط بأعمال العباد فالمسألة واضحة؛ لأن ذلك جزء من وظيفته التكوينية، فإذا ما أراد الرسول صلى الله عليه وآله أن يكون دليلاً ومرشداً فلا بد أن يكون واقفاً على درجاتهم الإيمانية والعقائدية والوجودية. ولكنّ الرسول يحتاج بالإضافة إلى ذلك أن يكون عالماً أيضاً بكلّ ما يحتاج إليه الناس في معاشهم ومعادهم، وهذا أمرٌ واضح من الناحية العقلية، ويتوقف على المقدمتين التاليتين:

المقدمة الأولى: ما دام الإنسان له هدف وهو الاستقرار في النشأة الآخرة وأنّه لم يأتي إلى هذه الدنيا للبقاء فيها فـ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾، (آل عمران: ١٨٥)، إذن فلن يبقى أحدٌ منهم في هذه الدنيا بل ينتقل الجميع إلى الدار الآخرة، إما إلى الجنة ودرجاتها، أو إلى الجحيم ودرجاتها، وما الموت إلا انتقال من دار إلى دار.

المقدمة الثانية: هناك ارتباط وثيق بين ما ينجزه الإنسان في دار الدنيا، والجزاء الذي يحصل عليه في الآخرة. فهنا البذر وهناك الحصاد، والدنيا مزرعة الآخرة، كما أشارت لذلك الآيات والروايات. والجزاء هناك يكون وفق العمل هنا؛ للرابطة التكوينية الموجودة بين العمل والجزاء.

إذا تمت هاتان المقدّمتان وعرفنا سابقاً أنّ وظيفة الرسول هي أن يكون مرشداً ودليلًا إلى الله سبحانه، أي دليلاً إلى تلك النشأة، فلابدّ وأن يكون واقفاً على ما تحتاجه تلك النشأة، متوفراً على معرفة النافع والضار في مسارها. وحيث تربط هذه الدنيا ارتباطاً وثيقاً بتلك النشأة فلا بدّ أن يكون الرسول واقفاً على معاد البشر ومعاشهم تبعاً للارتباط الوثيق بين المعاد والمعاش. في هذا الضوء ينبغي للرسول أن يكون عالماً بجميع ما يحتاج إليه الناس في أمور معاشهم ومعادهم لكي يستطيع أن ينهض بدوره.

تبصرة

إنَّ المولى سبحانه وتعالى بعد أن يَبْيَنَ أَنَّ للرسول مقام الشهادة العظمى، ذَيِّلَ قوله بـأَنَّه نَزَّلَ عَلَيْهِ كِتَاباً فِيهِ تَبْيَانُ لِكُلِّ شَيْءٍ، فَقَالَ: ﴿وَيَوْمَ تَبْعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيداً عَلَيْهِمْ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَجِئْنَا بِكَ شَهِيداً عَلَى هُؤُلَاءِ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَاناً لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ (النحل: ٨٩)، وذلك للدلالة على مصدرية علمه بالسعة التي ذكرناها والتي تؤهله للشهادة العظمى في يوم الجزاء.

قال ابن عاشور: ﴿وَكُلِّ شَيْءٍ﴾، يفيد العموم؛ إِلَّا أَنَّه عموم عرفي في دائرة ما لملئه تحيي الأديان والشائع: من إصلاح النفوس، وإكمال الأخلاق، وتقويم المجتمع المدني، وتبيين الحقوق، وما تتوقف عليه الدعوة من الاستدلال على الوحدانية، وصدق الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ، وما يأتي في خلال ذلك من الحقائق العلمية والدقائق الكونية، ووصف أحوال الأمم، وأسباب فلاحها وخسارتها، والموعظة بآثارها بشواهد التاريخ، وما يتخلل ذلك من قوانينهم وحضارتهم وصناعتهم.

وفي خلال ذلك كله أسرار ونكت من أصول العلوم والمعارف صالحة لأن تكون بياناً لـكُلِّ شَيْءٍ على وجه العموم الحقيقى إن سلك في بيانها طريق التفصيل واستنير فيها بما شرح الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ وما قفاه به أصحابه وعلماء أمته، ثمّ ما يعود إلى الترغيب والترهيب من وصف ما أعد للطائعين وما أعد للمعرضين، ووصف عالم الغيب والحياة الآخرة.

ففي كل ذلك بيان لـكُلِّ شَيْءٍ يقصد بيانه للتبصر في هذا الغرض الجليل، فيؤول ذلك العموم العرفي بصرحه إلى عموم حقيقى بضميه ولوازمه. وهذا من أبدع الإعجاز.

وخص بالذكر الهدى والرحمة والبشرى لأهميتها؛ فما يرجع من التبيان إلى تقويم العقائد والأفهام والإنقاذ من الضلال. والرحمة ما يرجع منه

إلى سعادة الحياتين الدنيا والأخرى، والبشرى ما فيه من الوعد بالحسنين
الدنيوية والأخروية^(١).

وقال الطباطبائي: «والمعنى: وجئنا بك شهيداً على هؤلاء، والحال أنّا نزّلنا عليك من قبل في الدنيا الكتاب وهو بيان لكلّ شيء من أمر الهدایة، يُعلم به الحقّ من الباطل، فيتحمّل شهادة أعمّا لهم فيشهد يوم القيمة على الظالمين بما ظلموا وعلى المسلمين بما أسلموا، لأنّ الكتاب كان هدى ورحمة وبشري لهم، وكانت أنت بذلك هادياً ورحمةً ومبشراً لهم».

وعلى هذا فصدر الآية كالتوطئة لذيلها، كأنّه قيل: سيعث شهداء يشهدون على الناس بأعمالهم وأنت منهم ولذلك نزّلنا عليك كتاباً يبيّن الحقّ والباطل ويميّز بينهما حتّى تشهد به يوم القيمة على الظالمين بظلمهم وقد تبيّن الكتاب، وعلى المسلمين بإسلامهم وقد كان الكتاب هديّ ورحمةً وبشري لهم وكانت هادياً ورحمةً ومبشراً به».

ومن لطيف ما يؤيّد هذا المعنى مقارنة الكتاب بالشهادة في بعض آيات الشهادة كقوله: ﴿وَأَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا وَوُضِعَ الْكِتَابُ وَجَيَءَ بِالتَّبَيِّنِ وَالشُّهَدَاءِ﴾ (ال Zimmerman: ٦٩)، وسيجيّي إن شاء الله أنّ المراد به اللوح المحفوظ، وقد تكرر في كلامه تعالى أن القرآن من اللوح المحفوظ كقوله: ﴿إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ﴾ (الواقعة: ٧٨)، وقوله: ﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ حَمِيدٌ فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ﴾ (البروج: ٢٢).

وشهادة اللوح المحفوظ وإن كانت غير شهادة النبيّ صلّى الله عليه وآله لكّنّها جميّعاً متوقّفتان على قضاء الكتاب النازل^(٢).

(١) التحرير والتنوير، مصدر سابق: ج ١٣، ص ٢٠٣ - ٢٠٤.

(٢) الميزان في تفسير القرآن، مصدر سابق: ج ١٢، ص ٣٢٥، ٣٢٦.

الشرط الثاني: العصمة في أداء الشهادة

يُشترط في الشاهد على أعمال الخلاق يوم القيمة عدم الاشتباه والنسayan والخطأ والسهوا، فهو لا بد أن يكون معصوماً في تحمل الشهادة وفي أدائها، لأنّ الإنسان قد يكون عادلاً ومعصوماً في تحمل الشهادة، ولكنّه عندما يريد أن يؤديها قد يقع في الاشتباه فلا يؤديها بالصورة المطلوبة، وقد ينسى أو يشتبه أو يسهو. فلكي تؤدي الشهادة أثراها المطلوب ولا تدخل المطيع إلى النار، وتدخل العاصي إلى الجنة، لا بد أن يكون هذا الشاهد معصوماً في كلتا المرحلتين؛ مرحلة تحمل الشهادة، ومرحلة أدائها.

خلاصة القول

قد بان بها ذكرنا بقاء ارتباط النبي صلّى الله عليه وآله بعد موته بنشأة الدنيا وأنّه يرى من يخاطبه، ويسمعه، ويعلم به، وأنّه معصوم لا يخطئ في تحمل أو أداء، ومعه تنهاز الأسس والأصول التي اعتمد عليها ابن تيمية في منع التوسل بالنبي صلّى الله عليه وآله وطلب الدعاء منه بعد موته.

٥. الآثار المترتبة على شهادة الأعمال

ثمة آثار عقائدية وتربيّة وأخلاقية تترتب على الشهادة على الأعمال، منها: ثبوت القضية القائلة بأنّ الأرض لا تخلو من حجّة لله، وهذه من أهمّ المفاسيل التي وقع الخلاف فيها بين مدرسة أهل البيت عليهم السلام والاتّجاهات الأخرى. ونظريّة وجود إمام أو حجّة في كلّ زمان لا تخلو الأرض من وجوده، من الحقائق الثابتة في القرآن الكريم، والتي هي عين القول بوجود شاهد على الأفعال. فتصريح القرآن الكريم يثبت لنا أنّه لا بدّ في الأمة من شهيد وشاهد حيّ حاضر معهم.

ولا يقول لنا قائل بأنّ الشهيد في زماننا هو النبي الأكرم صلّى الله عليه

وآله، لأنّه وإن كان هو شهيداً بمعنى من المعاني، ولكننا نحتاج إلى شهيد حيّ حاضر كما ثبت في قوله تعالى: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً مَا دُمْتُ فِيهِمْ﴾ (المائدة: ١١٧) تكشف أنّه لا يكفي في الشاهد أن يكون ولو في عالم الملائكة، بل لابدّ أن يكون في هذه النشأة بقرينة القيد في الآية ﴿مَا دُمْتُ فِيهِمْ﴾.

وأثبت الفخر الرازي هذه الحقيقة (وجود إمام في كل زمان) في مواضع متعدّدة من تفسيره، نشير إلى بعضها:

* يقول في تفسير قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ (التوبه: ١١٩): «المسألة الأولى: أنّه تعالى أمر المؤمنين بالكون مع الصادقين، ومتى وجب الكون مع الصادقين فلا بدّ من وجود الصادقين في كل وقت، وذلك يمنع من إبطاق الكل على الباطل، ومتى امتنع إبطاق الكل على الباطل، وجب إذا أطقووا على شيء أن يكونوا محقّين، فهذا يدلّ على أنّ إجماع الأمة حجّة ... فكانت الآية دالة على أنّ من كان جائز الخطأ وجب كونه مقتدياً بمن كان واجب العصمة، وهم الذين حكم الله تعالى بكونهم صادقين»^(١).
وذلك من أجل أن يكون المقصوم عن الخطأ مانعاً لجاز الخطأ عن الخطأ، وهذا المعنى قائم في جميع الأزمان، لأنّ الآية المباركة أمرت مطلقاً ﴿وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾.

لذا يقول الرازي: «فهذا يدلّ على أنّه واجبٌ على جائز الخطأ كونه مع المقصوم عن الخطأ حتّى يكون المقصوم عن الخطأ مانعاً لجاز الخطأ عن الخطأ، وهذا المعنى قائم في جميع الأزمان، فوجب حصوله في كل الأزمان.. لما لا يجوز أن يكون المراد هو كون المؤمن مع المقصوم الموجود في كل زمان؟»^(٢).

(١) التفسير الكبير، مصدر سابق: ج ١٦، ص ٢٢١.

(٢) المصدر نفسه: ج ١٦، ص ٢٢١.

وأجاب الرازي عن التساؤل الأخير بقوله: «قلنا: نحن نعرف بأنه لا بد من معصوم في كل زمان، إلا أننا نقول: ذلك المعصوم هو مجموع الأمة، وأنتم تقولون: ذلك المعصوم واحد منهم...»^(١).

فالرازي وافق وأكّد وفقاً للقرآن الكريم على لابدّية وجود الشاهد بمواصفاتٍ معينة، إلا أننا نختلف معه في مصداق هذا الشاهد حيث اعتبره مجموع الأمة، والمدرسة الإمامية ترى أنه الإمام المعصوم من الأئمة الإثنى عشر عليهم السلام. فالحقيقة الأولى التي تستفيدها من مسألة الشهادة على الأفعال هي ضرورة وجود إمام معصوم في كل زمان، وأن الأرض لا تخلو من حجّة.

(١) المصدر نفسه.

الفصل الثامن

مصاديق الوسيلة التي خالف فيها ابن تيمية ٢/ التوسل بذات النبي وجاهه في حياته وبعد مماته

(القسم الأول: صيغ حديث الضرير وسنته)

وفي المباحث التالية:

- معنى التوسل بالنبي
 - منشأ الحق الذي للعبد على الله
 - وجاهة النبي في القرآن الكريم
 - الاتجاهات في التوسل بجاه النبي صلى الله عليه وآله
 - الاتجاه الأول: لعموم علماء المسلمين
 - الاتجاه الثاني: لابن تيمية وأتباعه
 - رد دعاوى ابن تيمية
 - الأحاديث الدالة على جواز التوسل بالنبي
 - حديث الضرير
- الصيغة الأولى: ما نقله أحمد بن حنبل
- الصيغة الثانية: ما نقله ابن أبي خيثمة

معنى التوسل بالنبي

في البدء، لابد من تحرير معنى الباء الداخلة على الوسيلة في قول المتواسل:
«اللهم إني أسألك بنبيك نبي الرحمة». فقد ذكر لها تفسيران.

الأول: أن السائل يجعل النبي صلى الله عليه وآله وسليته إلى الله سبحانه وتعالى؛ لعلمه بأن النبي صلى الله عليه وآله وجيه عند الله وأنه باب الله الذي منه يؤتى، وأن له مرتبة رفيعة وجاهًا عظيمًا، فمن كرامته صلى الله عليه وآله على ربّه: أن لا يخيب السائل به والمتواسل إليه بجاهه. فيكون التوسل بجاهه سبباً في تحصيل الطلبات ونيل الرغبات حتى لو كان السائل بنفسه غير مستحق لذلك.

الثاني: أن النبي صلى الله عليه وآله يملك حقاً على الله سبحانه وتعالى، والسائل يتواسل بهذا الحق الذي للنبي صلى الله عليه وآله عند ربّه في قضاء حاجته، وكأنه يقول: «إلهي أسألك بحق نبيك عليك إلا ما قضيت لي حاجتي».

منشأ الحق الذي للعبد على الله

نصّت الروايات أن للعباد حقاً على الله سبحانه وتعالى، ففي صحيح البخاري: «عن معاذ بن جبل رضي الله عنه، قال: بينما أنا رديف النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم ليس بيدي وبينه إلا آخرة الرحل، فقال: يا معاذ، قلت: ليك يا رسول الله وسعديك. ثم سار ساعة، ثم قال: يا معاذ، قلت: ليك رسول الله وسعديك. ثم سار ساعة، ثم قال: يا معاذ بن جبل، قلت: ليك رسول الله وسعديك. قال: هل تدرى ما حق الله على عباده؟ قلت: الله ورسوله أعلم. قال: حق الله على عباده أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً. ثم سار ساعة، ثم

قال: يا معاذ بن جبل، قلت: لبيك رسول الله وسعديك. قال: هل تدري ما حق العباد على الله إذا فعلوه؟ قلت: الله ورسوله أعلم. قال: حق العباد على الله أن لا يعذّبهم»^(١).

فإن قلت: كيف يكون من هو عين الحاجة والفقر حق على الغني المطلق؟ قلت: إن هذا الحق ليس على الله للعبد، بل هو من الله للعبد؛ بمعنى: أن الله سبحانه وتعالى بلطشه وفضله وجوده وكرمه كتب على نفسه أن يكون للعبد حق عليه؛ وهذا من سنن الله ﴿وَلَنْ تَجِدَ لِسُنْنَةَ اللَّهِ تَبْدِيلًا﴾ (الفتح: ٢٣).

وقد أشار الإمام أمير المؤمنين عليه السلام إلى هذا المعنى بقوله: «فقد جعل الله لي عليكم حقاً بولاية أمركم، ولكم على من الحق مثل الذي لي عليكم. فالحق أوسع الأشياء في التواصف، وأضيقها في التناصف. لا يجري لأحد إلا جرى عليه، ولا يجري عليه إلا جرى له، ولو كان لأحد أن يجري له ولا يجري عليه لكن ذلك خالصاً لله سبحانه دون خلقه؛ لقدرته على عباده، ولعدله في كل ما جرت عليه صروف قضائه، ولكنه جعل حقه على العباد أن يطعوه، وجعل جزاءهم عليه مضاعفة الشواب تفضلاً منه وتوسعاً بما هو من المزيد أهله»^(٢).

وقال ابن حجر الهيثمي: «والمراد بحقه صلى الله عليه [وآله] وسلم رتبته ومنزلته لديه تعالى، أو الحق الذي جعله الله سبحانه وتعالى له على الخلق^(٣)، أو الحق الذي جعله الله تعالى بفضله له عليه؛ كما في الحديث الصحيح: قال: فما

(١) صحيح البخاري، مصدر سابق: ج ٧، ص ١٩٠.

(٢) نهج البلاغة، مجموع ما اختاره الشريف الرضي من كلام سيدنا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام، شرح: الشيخ محمد عبد، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان: ج ٢، ص ١٩٨.

(٣) الحق الذي لرسول الله صلى الله عليه وآله على الخلق هو حق الهدایة، فبسبيبه تصل الخلائق إلى الهدایة.

حق العباد على الله) لا الواجب؛ إذ لا يجب على الله تعالى شيء^(١).

وكل إنسان إنما يكون له حق على الله بقدر طاعته له واتباع أوامره والانتهاء عن نواهيه، وحيث إن النبي الكريم صلى الله عليه وآله هو أكثر الخلق طاعةً لله، وأحسنهم عملاً، وأشدّهم إيماناً، كان حقه على الله أعظم من حق العباد فاطبة^(٢).

والموسل يعقد قلبه على أن النبي صلى الله عليه وآله حقاً على الله منه سبحانه، ويقول: إلهي أنت جعلت لنبيك حقاً عليك، فأسألوك بحقه عليك إلا ما قضيت لي حاجتي؛ لأنني عبد مذنب بإنني و أنا نبغي؛ لا حق لي عليك، ولا أستحق منك قضاء الحاجة^(٣).

فتحصل: أن الباء في قول الموسل: «أسألوك بمحمد» إما بمعنى: «أسألوك بجاه محمد و منزلته و رتبته»، وهي منزلة حقيقة، لا يجوز قياسها على توسل المشركين بالأصنام لأن منزلتهم توهيمية غير واقعية. وإما بمعنى: «أسألوك بحق محمد عليك».

(١) الجوهر المنظم في زيارة القبر المكرم، مصدر سابق: ص ١٧٢.

(٢) من سنن الله سبحانه وتعالى: أن العبودية والطاعة توجب للعبد على الله سبحانه حقاً للعبد الطبيع، ويعظم هذا الحق كلما ازدادت العبودية والطاعة، وحيث إن العترة الطاهرة عليهم السلام كانوا أشد الناس وأكثرهم عبادة، وأحسنهم عملاً وأشدّهم إيماناً، وهذا معلوم بالنقل المعتبر، لذا كان لهم عظيم الحق على الله سبحانه وتعالى بفضله جلت أسماؤه.

(٣) إن مجرد شعور الإنسان بإننيه وأن له وجوداً في قبال وجود مولاه، يعد ذنباً يشكو منه الأولياء والعرفاء وعباد الله الصالحون، حتى قال قائلهم:

بنني وبينك أني ينazuني فارفع بطفك أني من بين

وهذه الإنية هي التي أسقطت إبليس وجعلت اللعنة تحلى عليه إلى يوم يبعثون، فب قوله:
﴿أَنَا خَيْرٌ﴾، أثبت إنيته في قبال مولاه.

وجاهة النبي في القرآن الكريم

لقد أثبت القرآن الكريم القرب والوجاهة والمنزلة الرفيعة لبعض العباد

عند الله سبحانه وتعالى، منهم: نبي الله موسى عليه السلام؛ قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا﴾ (الأحزاب: ٦٩). أي: ذو جاه ومنزلة عند الله سبحانه بطاعته إياه.

ومنهم: نبي الله عيسى عليه السلام؛ قال تعالى: ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ أَسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقْرَبِينَ﴾ (آل عمران: ٤٥). أي: وجاهها عند الله سبحانه وتعالى في الدنيا ومن المقربين، وجاهها عند الله في الآخرة ومن المقربين^(١).

فإذا كان عيسى وموسى عليهم السلام وجيئين عند الله سبحانه وتعالى ومن المقربين؛ فإن خاتم الأنبياء والمرسلين محمدًا صلى الله عليه وآله أعظم وجاهة وأقرب إلى الله منها.

الاتجاهات في التوسل بجاه النبي صلى الله عليه وآله

إذا كان النبي صلى الله عليه وآله وجاههاً عند الله ومن المقربين، وأن له حقًا على الله سبحانه وتعالى، فهل يجوز التوسل بجاهه وحقه صلى الله عليه وآله إلى الله؟ وهل يجوز للعبد أن يوسط جاه النبي صلى الله عليه وآله في مسألته إلى الله فيقول: «اللهم إني أسألك بجاهنبيك عندك إلا ما قضيت لي الحاجة الكذائية»؟
اتجاهان في المسألة:

(١) إن الشخص إنما يكون وجاهًا عند الله سبحانه وتعالى في الدارين بإيمانه وعمله الصالح، والتوسل بجاهه هو لأجل عمله الصالح واعتقاده الحق، وقد ثبت في الأبحاث السابقة أن التوسل بالعمل الصالح الجوارحي والجوانحي مما اتفق الأعلام على مشروعيته.

الاتجاه الأول: لعموم علماء المسلمين

ذهب علماء المسلمين من السلف والخلف؛ صحابةً وتابعين، وأعلاماً سابقين ومعاصرين، إلى جواز وحسن التوسل بجاہ النبي صلی الله عليه وآله وحّقه، وجواز ذلك وحسنه من الأمور المعلومة لكل ذي دین، وهو المعروف من سير عباد الله الصالحين، والعلماء والعامّ من المسلمين، ولم ينكر أحد ذلك من أهل الشرائع، ولا سمع به في زمن من الأزمان، حتّى جاء ابن تيمية، فتكلّم في ذلك بكلام يلبيس فيه على الضعفاء، وابتدع ما لم يسبق إليه فيسائر الأعصار.

قال ابن حجر الهيثمي: «ومن خرافات ابن تيمية التي لم يقلها عالم قبله وصار بها بين أهل الإسلام مثله: أنه أنكر الاستغاثة والتوكّل»^(١).
وقال السبكي: «وحسبيك أن إنكار ابن تيمية للاستغاثة والتوكّل، قول لم يقله عالم قبله، وصار بين أهل الإسلام مثله!!»^(٢).

وقال العلّامة الألوسي: «ومن الناس من منع التوكّل بالذات والقسم على الله تعالى بأحد من خلقه مطلقاً، وهو الذي يرشح به كلام المجدد ابن تيمية»^(٣).

وقال الشيخ عبد الله بن محمد بن الصديق الغماري: «التوسل والاستغاثة والتشفع بسيد الأنام، نبينا محمد صلی الله عليه [وآله] وسلم مصباح الظلام، من الأمور المندوبات المؤكّدات، وخصوصاً عند المدحّمات، وعلى ذلك سار العلماء العاملون، والأولياء العابدون، والسداد المحدثون، والأئمة السالفون»^(٤).

(١) الجوهر المنظم في زيارة القبر المكرّم، مصدر سابق: ص ١٧١.

(٢) شفاء السقام، مصدر سابق: ٢٩٣.

(٣) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم، مصدر سابق: ج ٦، ص ١٢٦.

(٤) إرغام المبتدع الغبي بجواز التوكّل بالنبي، مصدر سابق: ص ٣.

وقال أيضاً: «نصّ السادة الحنابلة في مصنّفاتهم الفقهية عل استحباب التوسل بسيّدنا رسول الله صلّى الله عليه [وآلـه] وسلّم، ونقلوا ذلك عن الإمام أحمد أنّه استحبّه؛ كما في كتاب (الإنصاف فيما ترجم من الخلاف)، وغيره»^(١).

وممّن قال بجواز التوسل: الإمام أحمد؛ كما نقل ابن تيمية ذلك، حيث قال: «ورأيت في فتاوى الفقيه أبي محمد بن عبد السلام قال: لا يجوز أن يُتوسل إلى الله بأحد من خلقه إلا برسول الله صلّى الله عليه [وآلـه] وسلّم^(٢) إن صحّ حديث الأعمى^(٣). فلم يُعرف صحته، ثم رأيت عن أبي حنيفة وأبي يوسف وغيرهما أئمّة قالوا: لا يجوز الإقسام على الله بأحد من الأنبياء، ورأيت في كلام الإمام أحمد أنّه في النبي صلّى الله عليه [وآلـه] وسلّم»^(٤)، أي: في النبي جائز، فإنّ ابن تيمية يصرّح أنّ رأي في كلام الإمام أحمد أنّ التوسل بالنبي صلّى الله عليه وآلـه جائز.

وقال الشيخ الألباني: «وقد أنكر العلماء والمحقّقون، مع أنّه قد قال ببعضه بعض الأئمّة^(٥)؛ فأجاز الإمام أحمد التوسل بالرسول وحده فقط، وأجاز غيره كالإمام الشوكاني التوسل به وبغيره من الأنبياء والصالحين»^(٦).

أي: إنّ الإمام أحمد جوز التوسل بالنبي صلّى الله عليه وآلـه وحده، بينما أجاز الشوكاني التوسل بالأنبياء والصالحين، سواء أكانوا أحياءً أمًّا مواتاً.

(١) المصدر نفسه.

(٢) حديثنا في التوسل برسول الله صلّى الله عليه وآلـه. (منه دام ظله).

(٣) أي: إن صحّ حديث الأعمى فلا مجال للتردّيد، وهو صحيح. (منه دام ظله).

(٤) مجموع فتاوى ابن تيمية، مصدر سابق: ج ١، ص ٣٤٧.

(٥) أي: قال بعض الأئمّة بجواز التوسل بالذات.

(٦) التوسل أنواعه وأحكامه، مصدر سابق: ص ٤٢.

الاتجاه الثاني: ابن تيمية وأتباعه

ذهب ابن تيمية وبعض أتباعه إلى عدم جواز التوسل بجاه النبي صلّى الله عليه وآله ومتزنته وحّقه؛ سواء في حياته أم بعد وفاته، فلا يحقّ للمسلم أن يقول: «اللهم إني أسألك بنبيك نبي الرحمة»، وي يريد بذلك التوسل بذاته أو جاهه عند الله تعالى، واعتبروا ذلك من العبادات الدخيلة على الفكر الإسلامي التي لا يوجد دليل على أصالتها وجوائزها، بل الدليل قائم على منعها.

واستدلّوا بذلك بأنّ التوسل عبادة، والعبادات توقيفية تحتاج إلى إذن من الشارع وإلى بيان كيفيتها، وهو مفقود ولم يرد عن الصحابة أو التابعين ما يدلّ على الجواز، كما ادعى أن السلف وجمahir العلماء قالوا بالمنع، وقد نصّ على هذه الدعاوى في العديد من مصنّفاته، منها:

المورد الأول: قال ابن تيمية في كتابه الموسوم بـ(قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة): «والذي قال به أبو حنيفة وأصحابه وغيرهم من العلماء - من أنه لا يجوز أن يسأل الله تعالى بمخلوق لا بحق الأنبياء ولا غير ذلك - يتضمن شيئاً: أحدهما: الإقسام على الله سبحانه وتعالى به،^(١) وهذا منهى عنه عند جماهير العلماء كما تقدّم، كما ينهى أن يقسم على الله بالكتعة والمشاعر باتفاق العلماء»^(٢).

المورد الثاني: قال في (مجموع الفتاوى): «وأمّا قول القائل: أسألك أو أقسم عليك بحق ملائكتك أو بحق أنبيائك أو بنبيك فلان أو برسولك فلان أو بالبيت الحرام أو بزمزم والمقام أو بالطور والبيت المعمور، ونحو ذلك، فهذا النوع من الدعاء لم يُنقل عن النبي صلّى الله عليه وآله وسلم ولا أصحابه»^(٣)

(١) أي: بالمخلوق، كقول المتسلّل: «اللهم إني أقسم عليك بجاه نبيك».

(٢) قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، دار القاسم: ص ١٠٧.

(٣) سوف يثبت سيدنا الأستاذ دام ظله أن النبي صلّى الله عليه وآله علّم أصحابه هذا النوع

ولا التابعين لهم بإحسان، بل قد نصّ غير واحد من العلماء كأبي حنيفة وأصحابه - كأبي يوسف وغيره من العلماء - على أنه لا يجوز مثل هذا الدعاء^(١)، فإنّه أقسم على الله بمخلوق ولا يصحّ القسم بغير الله، وإن سأله به على أنه سبب ووسيلة إلى قضاء حاجته^(٢).

المورد الثالث: قال في كتابه الموسوم بـ(اللمعة في الأجوية السبعة): «القسم الثالث: هو أن يقول: اللهم بجاه فلان عندك أو برقة فلان عندك أو بحرمة فلان عندك افعل لي كذا وكذا، فهو يفعله كثير من الناس لكن لم يُنقل عن أحد من الصحابة أو التابعين وسلف الأئمّة أئمّة كانوا يدعون بمثل هذا الدعاء»^(٣).

وقد تابع ابن تيمية البعض ممن اختار خطّه وفكره وسار على منهجه وهديه، فقال الشيخ الألباني: «هذا هو المعنى الذي يدلّ عليه السباق^(٤) والسياق، وخلاصته: أنّ الأعمى توسل بدعائه وليس بذاته أو جاهه»^(٥). فهو ينفي وجود توسل ودعاء بجاه النبي صلّى الله عليه وآله.

وقال أيضاً: «إنّما هو دليل على التوسل بداعء الرجل لا التوسل

من التوسل، والصحابة علّموه إلى المسلمين. ومع بيان سيدنا الأستاذ دام ظله سوف يظهر تدليس ابن تيمية على القارئ.

(١) إنّ التحقيق يثبت أنه لا يوجد قائل غير أبي حنيفة؛ وهذا يعني أنّ الشافعية يحذّرون هذا النوع من التوسل، وهكذا الحنابلة والمالكية والأشاعرة والعتزلة، ولو كان منهم مخالف لذكره ابن تيمية. فقوله: «قد نصّ غير واحد من العلماء كأبي حنيفة على أنه لا يجوز مثل هذا الدعاء» تدليس آخر على القارئ.

(٢) مجموع فتاوى الشيخ ابن تيمية، مصدر سابق: ج ٢٧، ص ١٣٣.

(٣) اللمعة في الأجوية السبعة، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق وتعليق: سليمان بن صالح الغصن، دار الصميدي للنشر والتوزيع: ص ٤٧.

(٤) المراد من السباق: الروايات السابقة أو المضمون السابق.

(٥) صحيح الترغيب والترهيب، الشيخ محمد ناصر الدين الألباني: ج ١، ص ٤٢٨.

بالأشخاص»^(١). وقال أيضاً: «إنّ هذا الحديث يدلّ على جواز التوسل في الدعاء بجاه النبي أو غيره من الصالحين، أمّا نحن فنرى أنّ هذا الحديث لا حجّة لهم فيه على التوسل وهو التوسل بالذات»^(٢).

وقال الدكتور الصادق بن محمد بن إبراهيم في تعليقه وحواشيه على كتاب (الذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة): «التوسل إلى الله برسوله إنّها يكون بالإيمان به وطاعته ومحبّته، أمّا ما يفعله كثير من العامة من التوسل إلى الله بجاه وذات النبي فهو من البدع والمحظيات في الدين»^(٣).

دعاوي ابن تيمية وردّها

وي يمكن تلخيص كلام ابن تيمية في المنع من التوسل بجاه النبي صلى الله عليه وآله في حياته وبعد مماته بدعواى ثلات:

الدعوى الأولى: عدم وردود نصّ من الشارع يدلّ على جواز التوسل بجاه النبي صلّى الله عليه وآله.

الدعوى الثانية: لم يُنقل عن الصحابة أو التابعين ما يدلّ على جواز التوسل بجاه النبي صلّى الله عليه وآله.

الدعوى الثالثة: إنّ جماهير العلماء من السلف والخلف قالوا بعدم جواز التوسل بجاه النبي صلّى الله عليه وآله.

ولابدّ من البحث في الدعاوى - أعلاه - لمعرفة هل ورد حديث عن النبي

(١) مشكاة المصايب، تأليف: محمد بن عبد الله الخطيب التبريزى، تحقيق: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني: ج ٢، ص ٧٦٩.

(٢) التوسل أنواعه وأحكامه، مصدر سابق: ص ٦٩ و ٧٠.

(٣) الذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة، مؤلفه الإمام الأنصارى الأندلسى القرطبي (ت ٦٧١ هـ)، تحقيق: الدكتور صالح بن إبراهيم: ج ١، ص ٢٠٩.

صلى الله عليه وآله يدلّ على جواز التوسل بذاته ووجاهته في حياته وبعد مماته أم لم يرد؟ وما هو فهم السلف من الصحابة والتابعين وتابعبي التابعين لهذه الأحاديث؟ وما هو فهم جمهور العلماء لها؟^(١).

وسوف يكون البحث في هذه المسائل في مراحل؛ موزعة على هذا الفصل والفصل اللاحق.

الأحاديث الدالة على جواز التوسل بالنبي - حديث الضرير

إن ثبوت حديث نبوي صريح وصحيح يدلّ على جواز التوسل بذات النبي وواجهه وحّقه، يعني انهيار البناء الذي أسسه ابن تيمية وقالت به السلفية التكفيرية وعلى أساسه كفّرت المسلمين وأخرجتهم عن الملة واستباحت دماءهم. وعند الرجوع إلى الموسوعات الحديثية لعلماء المسلمين نجد أنّهم ذكروا أكثر من حديث صحيح وصريح يدلّ على جواز التوسل بذات النبي صلّى الله عليه وآله وواجهه، أهمّها حديث الضرير.

ورد حديث الضرير في مسند الإمام أحمد بن حنبل، كما ورد الحديث نفسه مع زيادة في آخره في تاريخ ابن أبي خيثمة، ونحن نفصّل الكلام في الصيغتين من جهة السنّد والدلالة على المطلوب، وهو جواز التوسل بذات النبي صلّى الله عليه وآله وواجهه في حياته وبعد وفاته.

الصيغة الأولى: ما نقله الإمام بن حنبل

جاء في مسند الإمام أحمد بن حنبل: «عن أبي جعفر قال: سمعت عماراً بن خزيمة يحدث عن عثمان بن حنيف: أنّ رجلاً ضرير البصر أتى النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلم فقال: ادع الله أن يعافيني، قال: إن شئت دعوت لك وإن

(١) بعد أن يستعرض سيدنا الأستاذ المراحل الثلاث للبحث سوف يتضح أنّ ابن تيمية لم يكن أميناً في دعواه.

شتَّتَ أخْرَتُ ذاكَ فَهُوَ خَيْرٌ، فَقَالَ: إِدْعُهُ، فَأَمْرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأْ فِي حِسْنٍ وَضَوءٍ فَصَلَّى رَكْعَتِينَ وَيَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتُوَجِّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدَ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ، يَا مُحَمَّدَ إِنِّي تَوَجَّهُتُ بِكَ إِلَى رَبِّي فِي حَاجَتِي هَذِهِ فَتَقْضِي لِي. اللَّهُمَّ شَفِعْهُ»^(١).

سند الحديث بصيغة أحمد بن حنبل

إِنَّ ابْنَ تِيمِيَّةَ يَذْهَبُ إِلَى أَنَّ كُلَّ مَا فِي مَسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ فَهُوَ مُعْتَبِرٌ؛ إِمَّا صَحِيحٌ أَوْ حَسْنٌ، وَلَيْسَ فِيهِ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمَوْضِوعَةِ شَيْءٌ، وَهَذَا مَا أَفَادَهُ بِقَوْلِهِ: «وَكَانَ أَحْمَدُ عَلَى مَا تَدَلَّ عَلَيْهِ طَرِيقَتِهِ فِي الْمَسْنَدِ إِذَا رَأَى أَنَّ الْحَدِيثَ مَوْضِعَ أَوْ قَرِيبَ مِنَ الْمَوْضِعِ لَمْ يَحْدُثْ بِهِ، وَلَذِلِكَ ضَرْبٌ عَلَى أَحَادِيثِ رِجَالٍ فَلَمْ يَحْدُثْ بِهَا فِي الْمَسْنَدِ»^(٢). وَتَابَعَهُ عَلَى ذَلِكَ الشِّيخُ الْعَثِيمِيُّ، حَيْثُ قَالَ: «وَكَانَ أَحْمَدُ - عَلَى مَا تَدَلَّ عَلَيْهِ طَرِيقَتِهِ فِي الْمَسْنَدِ - إِذَا رَأَى أَنَّ الْحَدِيثَ مَوْضِعَ أَوْ قَرِيبَ مِنَ الْمَوْضِعِ لَمْ يَحْدُثْ بِهِ، وَلَذِلِكَ ضَرْبٌ عَلَى أَحَادِيثِ رِجَالٍ فَلَمْ يَحْدُثْ بِهَا فِي الْمَسْنَدِ، لِأَنَّ النَّبِيَّ قَالَ: مَنْ حَدَثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذْبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ»^(٣). وَحَيْثُ إِنَّ الْإِمَامَ أَحْمَدَ نَقَلَ حَدِيثَ (الضَّرِيرِ) فِي مَسْنَدِهِ، فَهُوَ مُعْتَبِرٌ عَلَى مَبْنَى ابْنِ تِيمِيَّةِ وَالشِّيخِ الْعَثِيمِيِّينَ.

مُضَافًاً إِلَى ذَلِكَ فَقَدْ نَصَّ كَثِيرٌ مِنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ عَلَى أَنَّ الْحَدِيثَ صَحِيحٌ سَنَدًا:

١. قَالَ الْعَالَمُ شَعِيبُ الْأَرْنُووْطُ فِي تَعْلِيقِهِ عَلَى الْرَوَايَةِ فِي مَسْنَدِ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ: «إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، رِجَالُهُ ثَقَاتٌ»^(٤).

٢. قَالَ حَمْزَةُ أَحْمَدَ الزَّيْنُ فِي تَعْلِيقِهِ عَلَى الْرَوَايَةِ فِي مَسْنَدِ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ:

(١) مَسْنَدُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، تَحْقِيقُ شَعِيبِ الْأَرْنُووْطِ: ج٢٨، ص٤٧٨، رقم١٧٢٤٠.

(٢) اقْتِضَاءُ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ لِخَالِفَةِ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ، مَصْدَرُ سَابِقٍ: ج١، ص٤٤٠.

(٣) جَمْعُونَ فتاوى مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ الْعَثِيمِيِّ، مَصْدَرُ سَابِقٍ: ج٧، ص١٨٤.

(٤) مَسْنَدُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، تَحْقِيقُ شَعِيبِ الْأَرْنُووْطِ: ج٢٨، ص٤٧٨، رقم١٧٢٤٠.

«إسناده صحيح كسابقه»^(١).

٣. قال الدكتور محمد مصطفى الأعظمي في تعليقه على الرواية في صحيح ابن خزيمة: «إسناده صحيح»^(٢).

٤. قال أبوأنس جاد الله الخداش في تعليقه على الرواية في السنن الكبرى للنسائي: «صحيح»^(٣).

٥. وقال العلّامة شعيب الأرنؤوط في تعليقه على الرواية في سنن ابن ماجة القزويني: «إسناده صحيح ..»^(٤).

٦. وقال أبو عبد الله العدوى في تعليقه على الرواية في كتاب المتنبّى من مسند عبد ابن حميد: «حسن»^(٥). أي: حديث يعتبر يمكن الاستناد إليه.

٧. إنّ العلّامة الألباني قسم كتاب الترغيب والترهيب للمنذري إلى قسمين؛ صحيح وضعيّف، وجعل الحديث في القسم الأوّل، ثمّ قال: «صحيح»^(٦).

٨. وقال الحاكم في المستدرك بعد نقله للحديث: «حديث صحيح على

(١) مسند الإمام أحمد بن حنبل، شرحه وصنع فهارسه: حمزة أحمد الزين، مصدر سابق: ج ١٣، ص ٣١٤، رقم الحديث: (١٧١٧٥).

(٢) صحيح ابن خزيمة (ت ٣١١ هـ)، تحقيق: الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت: ج ٢، ص ٢٢٥، رقم الرواية (١٢١٩).

(٣) السنن الكبرى، للإمام النسائي، أبوأنس جاد الله الخداش، مكتبة الرشد الدار العثمانية، عمان، ناشرون: ج ٣، ينقل ثلاث روایات: (١٠٤١٩، ١٠٤٢٠، ١٠٤٢١).

(٤) السنن، تصنیف: الإمام الحافظ ابن ماجه القزوینی (ت ٢٧٣ هـ) تحقیق: شعیب الأرنؤوط، الرسالۃ العالیّۃ: ج ٢، ص ٣٩٥، رقم الروایة: (١٣٨٥).

(٥) المتنبّى من مسند عبد ابن حميد، تحقيق وتعليق: أبي عبد الله مصطفى العدوى، دار بلنسیا: ج ١، ص ٣٠٨، رقم الروایة: (٣٧٩).

(٦) صحيح الترغيب والترهيب، مصدر سابق: ج ١، ص ٤٢٨.

شرط الشيختين ولم يخرجاه^(١).

٩. وقد أللّ الشيخ ضياء المقدسي (ت ٦٤٣) وابن أخيه المعروف بابن كمال (ت ٦٨٨) كتاباً تحت عنوان: (صحاح الأحاديث في ما اتفق عليه أهل الحديث)، وفكرة الكتاب تقوم على جمع الأحاديث التي اتفق على صحتها علماء الحديث، دون الأحاديث التي اختلف في صحتها. وهذا يعني أنّ مجرد تدوين الحديث في هذا الكتاب كاشف عن اتفاق الأعلام على صحته^(٢).

وقد ذكر الكاتب حديث الضرير بصيغة الإمام أحمد بن حنبل في كتابه، تحت رقم (٧٤٦٥)، و(٧٤٦٦)، مما يكشف عن اتفاق العلماء على صحته^(٣).

١٠. أشار إلى اتفاق العلماء على صحة حديث الضرير السيد الشريف الدكتور محمد السيد صبيح في كتابه (أخطاء ابن تيمية في حقّ رسول الله وأهل بيته)، حيث قال: «وقد صحّح الحديث ما لا يقلّ عن سبعة عشر من علماء الحديث، منهم الترمذى وابن ماجه وابن خزيمة والطبرانى والحاكم والبيهقي وأفقرّ تصحيحه النبوى في الأذكار والحافظ المنذري والذهبى والهيثمى وابن حجر فى أمالي الأذكار والسيوطى والمناوي...»^(٤).

(١) المستدرك على الصحيحين، مصدر سابق: ج ١، ص ٣١٣.

(٢) لقد جمع الكاتب في كتابه (٣٥٠٧٢) حديثاً متقدماً على صحتها بين جميع علماء أهل السنة.

(٣) صحاح الأحاديث في ما اتفق عليه أهل الحديث، للضياء المقدسي (ت ٦٤٣ هـ) وابن أخيه المعروف بابن كمال (ت ٦٨٨ هـ)، ترتيب: أبي السعادات أحمد المقدسي (ت ٧٢٧ هـ)، تحقيق وتعليق: الدكتور حمزة أحمد الزين، مدير المركز الإسلامي لخدمة الكتاب والسنة بمكة المكرمة ورئيس قسم أصول الدين بكلية العلوم الشرعية بليبيا، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ٢٠٠٩ م: ج ٢، رقم الحديث (٧٤٦٥).

(٤) أخطاء ابن تيمية في حقّ رسول الله وأهل بيته، إعداد وتأليف: السيد الشريف الدكتور محمد السيد صبيح، دار زين العابدين: ص ٣٢٧.

وقد نُقل الحديث مع اختلاف يسير في الألفاظ في مصادر أخرى، فقد رواه الإمام النسائي في السنن الكبرى: «عن عثمان بن حنيف، أنّ رجلاً ضرير البصر أتى النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلم، فقال: ادع الله تعالى أن يعافيني. قال: إن شئت دعوت وإن شئت صبرت، فهو خير لك. قال: فادعه. فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه ويدعو بهذا الدعاء: اللهم إني أسألك وأتوجّه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة. إني توجهت بك إلى ربّي في حاجتي هذه فتقضي لي. اللهم شفعه في». قال محقق الكتاب: «صحيح»^(١). وقال الحاكم في مستدركه بعد نقله للحديث: «هذا حديث صحيح على شرط الشيفيين ولم يخر جاه»^(٢).

وفي المستدرك للحاكم: «عن عثمان بن حنيف رضي الله عنه أنّ رجلاً ضرير البصر أتى النبي صلّى الله عليه وآله، فقال: يا رسول الله علمتني دعاءً أدعوه به يردّ الله علىّ بصرى. فقال له: قل: اللهم إني أسألك وأتوجّه إليك بنبيك نبي الرحمة، يا محمد إني قد توجهت بك إلى ربّي، اللهم شفعه في وشفعني في نفسي، فدعا بهذا الدعاء فقام وقد أبصر»^(٣).

إنّ فرق هذا الحديث عن سابقه، هو أنّ السائل - هنا - طلب من النبي صلّى الله عليه وآله ابتداءً أن يعلّمه دعاءً يدعو به.

وفيه أيضاً وفي مجمع الزوائد عن «عثمان بن حنيف»، قال: سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآله وجاءه رجل ضرير فشكّا إليه ذهاب بصره، فقال: يا رسول الله ليس لي قائد، وقد شقّ عليّ. فقال رسول الله صلّى الله عليه وآله: أئّت الميضاة فتوضاً ثمّ صلّ ركعتين، ثمّ قل: اللهم إني أسألك وأتوجّه إليك بنبيك

(١) السنن الكبرى، للإمام النسائي، مصدر سابق: ج ٣، رقم الحديث: ١٠٤١٩.

(٢) المستدرك على الصحيحين، مصدر سابق: ج ١، ص ٣١٣.

(٣) المصدر نفسه: ج ١، ص ٥٢٦.

محمد صلّى الله عليه وآله نبيّ الرحمة، يا محمد إني أتوجه بك إلى ربّك فيجي لي عن بصري، اللهم شفّعه في وشفعني في نفسي، قال عثمان: فوالله ما تفرّقنا ولا طال بنا الحديث حتّى دخل الرجل وكأنّه لم يكن به ضرّ قط»^(١).

قال الحاكم معلقاً على الحديث: «هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه»^(٢). وقال ابن حجر الهيثمي: «روى الترمذى وابن ماجة طرفاً من آخره خالياً عن القصة، وقد قال الطبرانى عقبه: والحديث صحيح بعد ذكر طرقه التي روی بها»^(٣).

وقد نقل هذا الحديث البخاري في تاريخه الكبير^(٤) من دون أن يضعّفه، وكذلك نقله التبريزى في مشكاة المصابيح، وقد علق عليه العلّامة الألبانى بقوله: «إسناده صحيح»^(٥). وكذلك نقله السيوطي في الجامع الصغير، وجعله الألبانى في الصحيح منه^(٦).

وحتّى ابن تيمية لم يطعن في سند الحديث، بل صرّح بثبوته، حيث قال: «وحدث الأعمى فإنّا بالحديث عاملون وله موافقون وبه عالمون»^(٧). وقال في القاعدة الجليلة: «وليس عنه حديث ثابت إلّا هذا الحديث»^(٨).

(١) مجمع الزوائد، مصدر سابق: ج ٢، ٢٧٩. المستدرک على الصحيحين: ج ١، ص ٥٢٧.

(٢) المستدرک على الصحيحين، مصدر سابق: ج ١، ص ٥٢٧.

(٣) مجمع الزوائد، مصدر سابق: ج ٢، ص ٢٧٩.

(٤) التاريخ الكبير، للبخاري، تحقيق: مصطفى عبد القادر أحمد عطا، دار الكتب العلمية: ج ٦، ص ٥٦، رقم الحديث: (٨٢٦٣).

(٥) مشكاة المصابيح، مصدر سابق: ج ٢، ص ٧٦٩، رقم الحديث: (٢٤٩٥).

(٦) صحيح الجامع الصغير، العلّامة الألبانى، المكتب الإسلامي: ج ١، ص ٢٧٤.

(٧) الاستغاثة في الرد على البكري، مصدر سابق: ص ١٠٨.

(٨) قاعدة جليلة في التوسّل والوسيلة، مصدر سابق: ص ١٠٧.

فتتحصل: أنّ حديث (الضرير) بصيغة الإمام أحمد بن حنبل من الأحاديث المتفق على صحتها بين الحفاظ وأهل الحديث، ولم يطعن فيه أحد من المحدثين. نعم، البخاري بعد نقله له لم يعلق عليه تصحيحاً أو تضعيفاً.

عبد السلام علوش وسند حديث الضرير

حاول عبد السلام علوش أن يشكك في صحة الحديث من دون أن يذكر وجه الضعف أو من ضعفه، حيث قال في تعليقه على الحديث في المستدرك على الصحيحين: «وهو حديث صحيح جماعة من الحفاظ وضعفه آخرون»^(١).

إنّ كلام علوش بعيد عن الصواب، مخالف لاتفاق علماء المسلمين، الغرض منه التشكيك في صحة الحديث وإيهام القارئ أنّ الحديث غير معلوم الصحة، وقد ردّه العلامة الألباني - بعد أن نقل الحديث في مشكاة المصايح - بقوله: «لا يصح التضييف الذي ذكره البعض»^(٢)، وبقوله: «وإسناده صحيح، ومن ضعفه من المؤخرین فما أصاب»^(٣). أي: إنّ المتقدمين لم يضفّوا، ومن ضعفه من المؤخرین ما أصاب وجه الحقيقة.

الوجه في تضييف الحديث

إنّ الوجه في تضييف الحديث هو ما جاء في عبارة الترمذى في السنن من قوله: «هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلّا من هذا الوجه من حديث أبي جعفر وهو غير الخطمي»^(٤).

(١) المستدرك على الصحيحين، للحاكم النسابوري، تعليق عبد السلام علوش، دار المعرفة، بيروت - لبنان: ج ١، ص ٦٢١. في ذيل الحديث رقم (١٢٢١).

(٢) مشكاة المصايح، مصدر سابق: ص ٧٦٩

(٣) المصدر نفسه: ص ٧٠٠.

(٤) سنن الترمذى، مصدر سابق: ج ٥، ص ٢٢٩.

توضيح ذلك: إنّ أباً جعفرـ عندهمـ له مصداقان؛ الأول: أبو جعفر المدّني الخطمي. والثاني: أبو جعفر الرازى، والأول ثقة دون الثاني، وقول الترمذى: إنّه غير الخطمي يعني أنّه الرازى، فيكون الحديث ضعيفاً من هذه الجهة.

ولكن جملة من المحققين قالوا: إنّ الراوى هو أبو جعفر المدّنى الخطمى وليس الرازى. قال العلّامة شعيب الأرنؤوط: «هكذا وقع في أصولنا وليس هو بأبي جعفر الخطمي وقد ترجمه وقال: ليس هو، قلنا وأيّاً يكن الذي وقع في سنن الترمذى فإنّ أباً جعفر هذا^(١) هو الخطمي المدّنى، كما جاء مصرّحاً بحسبته في روایة غير المصطفى من وجوه متعدّدة وهو ثقة باتفاق الأئمّة، والله أعلم»^(٢).

وقال العلّامة الألبانى: «قلت: هذا الرجل ليس هو الرازى وإنما الصحيح أنّ الخطمي نفسه، وهكذا نسبه أَحْمَد في روایة كذا وسَمَاه في روایة آخرى أباً جعفر المدّنى وكذلك سَمَاه الحاكم، والخطمي هذا لا الرازى، هو المدّنى، وقد ورد هكذا في المعجم الكبير للطبرانى وفي طبعة بولاق من سنن الترمذى أيضاً، ويؤكّد ذلك بشكل قاطع أنّ الخطمي هذا هو الذي يروى عن عمارة بن خزيمة ويروى عن شعبة كما في إسناده هنا وهو صدوق، وعلى هذا فالإسناد جيد لا شبّه فيه»^(٣).

فتحصل: أنّ الحديث متفق على صحته بين المحدثين، وليس كما يدعى عبد السلام علوش أنّ جماعة من الحفاظ صحّ الحديث بينما ضعفه آخرون.

وصف الترمذى للحديث بأنه غريب - بيان أقسام الحديث

ذكر البعض: أنّ أول من استحدث مصطلح الغريب في الحديث مقسماً له إلى غريب وليس بغرير هو الإمام الترمذى، وقد وصف الحديث محلّ

(١) أي: الذي وارد في سند هذا الحديث.

(٢) سنن الترمذى، تحقيق: شعيب الأرنؤوط: ج ٦، رقم الحديث: (٣٨٩٥).

(٣) التوسل أنواعه وأحكامه، مصدر سابق: ص ٦٩.

البحث بأنّه غريب؛ حيث قال - بعد نقله له - : «هذا حديث حسن صحيح غريب». من هنا قد يفهم مَن ليس له دراية بمصطلحات علماء الجرح والتعديل أنّ الحديث غريب في مضمونه ومحتواه، أو آنّه لا يفيد العلم، لذا لا يجوز العمل به. وهذا الفهم الخاطئ يدعونا إلى التعريف بعض مصطلحات أهل الفنّ، وبيان المراد من الحديث الغريب.

قسم علماء الحديث، الخبر إلى قسمين أساسين:

الأول: الحديث المتواتر: وهو الذي ينقله عدد من الرواة عن النبيّ مباشرة، يمتنع عادة تواطؤهم على الكذب، وقد حدّد البعض العدد الذي يتحقق به التواتر بأربعة أشخاص أو خمسة أو ثمانية أو أكثر على اختلاف الأقوال.

ومن خصائص التواتر: آنّه يفيد القطع بصدور الحديث عن النبيّ صلّى الله عليه وآلّه، لذا يجب العمل به. قال العلّامة العثيمين: «إنّ الحديث المتواتر هو أولاً: يفيد القطع بصحة نسبته، ثانياً: العمل بها دلّ عليه بتصديقه إن كان خبراً، وتطبيقه إن كان طلباً»^(١).

الثاني: حديث الآحاد: وهو الحديث الذي نقله عن النبيّ صلّى الله عليه وآلّه أقلّ من أربعة أشخاص، وهو - عندهم - على أقسام: مشهور، ومستفيض، وعزيز، وغريب.

قال العلّامة محمد بن صالح العثيمين في (مصطلح الحديث): «المتواتر: ما رواه جماعة، وينقسم إلى أقسام متعددة.. وغير المتواتر: وهو الآحاد، وينقسم إلى: المشهور؛ ما رواه ثلاثة فأكثر، وما لم يبلغ حدّ التواتر، والعزيز: ما رواه اثنان فقط، والغريب: ما رواه واحد فقط»^(٢).

(١) مصطلح الحديث، للعلامة محمد بن صالح العثيمين، مصدر سابق: ص ١٠ .

(٢) المصدر نفسه.

وقال الدكتور عبد الله السرحاني: «الغريب: بمعنى ما انفرد بروايته رجل واحد، والعزيز: أن لا يقلّ روايته عن اثنين، المشهور: ما رواه ثلاثة فأكثر ما لم يبلغ حدّ التواتر»^(١).

والحديث الغريب على قسمين: صحيح السنّد، وضعيف السنّد؛ قال الحافظ القسّطنطيني: «ينقسم إلى قسمين: منه ما هو صحيح، لأفراد الصحيح وهي كثيرة، ومنه ما هو غير صحيح وهو الغالب في الحديث الغريب»^(٢). وحديث الضرير وإن كان حديثاً غريباً - بتعبير الترمذى - إلّا أنه من الأحاديث التي اتفق أهل الحديث على صحته، كما مرّ.

فبان أنّ غرابة حديث الضرير إنّما جاءت من جهة السنّد باعتبار أنّ راويه المباشر واحد، وليس من جهة المحتوى والمضمون^(٣)، وهو مع غرابتة صحيح من حيث السنّد بإجماع أهل الحديث، ويفيد العلم، لذا يجب العمل بمقتضاه.

المناط في العمل بالحديث الغريب

من الأصول التي اعتمدتها علماء المسلمين: أنّ الحديث الغريب الصحيح أو خبر الآحاد بأقسامه إذا تلقّته الأمة بالقبول فإنّه يفيد العلم واليقين، وبالتالي يجب العمل به.

قال الدكتور عبد الله السرحاني: «خبر الآحاد الصحيح، يفيد العلم»^(٤)،

(١) حديث الآحاد وحجّيته في تفصيل الاعتقاد، دراسة تطبيقية ونقدية على ضوء منهج أهل السنة والجماعة، تأليف: الدكتور عبد الله السرحاني، مكتبة الرشد: ج ١، ص ٥٠.

(٢) نتيجة النظر في نخبة الفكر، للحافظ القسّطنطيني، أول شرح لنخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، اعتنى به: مراد بن خليفة سعدي، مكتبة دار المنهاج: ص ٧١.

(٣) سيأتي في بحث دلالة الحديث أنّ الحديث صريح في مضمونه ومحتواه.

(٤) حديث الآحاد وحجّيته في تأصيل الاعتقاد، مصدر سابق: ص ٧١.

وقال في موضع آخر: «وأخيراً يتضح أنّ خبر الآحاد الصحيح يفيد العلم اليقين، وهنا تضافرت الأئمّة وأقوال علماء الأئمّة على أنّ خبر الآحاد الصحيح يفيد العلم اليقين ويستدلّ به في مسائل العقيدة...»^(١). ثم يقيم اثني عشر دليلاً لإثبات هذه الحقيقة.

وقال العلّامة أحمد محمد شاكر: «وإنّ خبر الواحد يفيد العلم، وهذا هو مذهب الجمهور من الفقهاء، والحقّ الذي ترجّحه الأدلة الصحيحة هو أنّ الحديث الصحيح يفيد العلم القطعي سواء أكان في أحد الصحيحين أو في غيرهما، وهذا العلم اليقيني علم نظريّ برهاني»^(٢).

وقد تلقّى ابن تيمية هذه القاعدة بالقبول حيث قال: «فالخبر الذي تلقّاه الأئمّة بالقبول تصديقاً له أو عملاً بموجبه يفيد العلم عند جماهير الخلف والسلف، وهذا في معنى المتواتر»^(٣).

إذن، جماهير الخلف والسلف يعتقدون أنّ الخبر الواحد إذا تلقّته الأئمّة بالقبول فإنه يفيد العلم. فمن حيث التبيّنة؛ كما يجب العمل بالخبر المتواتر يجب العمل بالخبر الآحاد إذا تلقّته الأئمّة بالقبول.

وقال أيضاً: «فالخبر الذي رواه الواحد من الصحابة^(٤) والاثنان إذا تلقّته الأئمّة بالقبول والتصديق أفاد العلم عند جماهير العلماء»^(٥). وهذا يعني أنّ كلّ من قال أنه لا يفيد العلم فهو ليس من العلماء عند ابن تيمية.

(١) المصدر نفسه: ص ٨٤.

(٢) الباعث الحيث شرح اختصار (علوم الحديث): ج ١، ص ١٢٦ . وكتاب علوم الحديث هو للحافظ ابن كثير، شرحه: العلّامة محمد شاكر، وعلّق عليه: العلّامة الألباني

(٣) مجموع فتاوى ابن تيمية، مصدر سابق: ج ١٨ ، ص ٤٨.

(٤) وحديث пророка رواه صحابي جليل وهو عثمان بن حنيف.

(٥) مجموع فتاوى ابن تيمية، مصدر سابق: ج ١٨ ، ص ٨٤.

إذا عرفت هذا فاعلم: أنّ الأمة قد تلقت حديث الضرير بالقبول، وأجمعوا على أنّه من الأحاديث الصحيحة سندًا - كما مرّ - لذا يجب العمل به.

مثال تطبيقيٌّ

من الأحاديث الغربية التي تلقتها الأمة بالقبول وقالوا بقطعيّة صدوره عن النبيّ صلّى الله عليه وآلـهـ هو ما رواه البخاري عن عمر بن الخطاب عن رسول الله صلّى الله عليه وآلـهـ: «إنّما الأعمال بالنيّات ولكلّ امرئ ما نوى»^(١).

فإنّ هذا الحديث مما انفرد بنقله عن الرسول صلّى الله عليه وآلـهـ عمر بن الخطاب، قال العلّامة العثيمين: «والغريب ما رواه واحد فقط، مثاله قوله: صلّى الله عليه [وآلـهـ] وسلم: إنّما الأعمال بالنيّات وإنّما لكلّ امرئ ما نوى)، فإنه لم يروه عن النبيّ صلّى الله عليه [وآلـهـ] وسلم إلاّ عمر بن الخطاب ولا عن عمر إلاّ علقة بن وقاص، ولا عن علقة إلاّ محمد بن إبراهيم التيمي، ولا عن محمد إلاّ يحيى بن سعيد الأنصاري، وكلّهم من التابعين، ثمّ رواه عن يحيى خلق كثير»^(٢). فمع أنّ الحديث غريب في طبقته الأولى والثانية والثالثة والرابعة، ولم يتحقق تواثره إلاّ في طبقته الخامسة، إلاّ أنّ الأمة تلقت الحديث بالقبول، وقالوا: إنّه يفيد القطع واليقين، لذا يجب العمل به.

وحديث الضرير من هذا القبيل، أي: إنّه حديث أجمع أهل الحديث على صحته، وقد تلقته الأمة بالقبول، لذا فهو حديث يفيد العلم، ويجب العمل به. فتحصل مما تقدّم: أولاً: إنّ الأمة تلقت الحديث بالقبول، بدليل أنّ أهل الحديث أجمعوا على تصحيحه.

(١) صحيح البخاري: ج ١، ص ٢. سنن ابن ماجة: ج ٢، ص ١٤١٣ . سنن أبي داود: ج ١، ص ٤. السنن الكبرى للبيهقي: ج ١، ص ٤١ . (المصادر تقدّمت من قبل).

(٢) مصطلح الحديث، مصدر سابق: ص ١٣ .

ثانياً: مع تلقي الأمة للحديث بالقبول فإنه يرتفع إلى درجة إفادته العلم واليقين.
 ثالثاً: مع إفادة الحديث للعلم، فإن العمل به واجب حتى لو كان غريباً.
 وبالتالي فإن كل من أراد التوسل بالنبي صلى الله عليه وآلـه، وجب عليه
 أن يتولّ إلى الله به أو بجاهه^(١).

الصيغة الثانية: ما نقله ابن أبي خيثمة

روى ابن تيمية عن أبي بكر بن أبي خيثمة حديث حماد بن سلمة^(٢) فقال:
 «حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا حماد بن سلمة حدثنا أبو جعفر الخطمي عن عمارة
 بن خزيمة عن عثمان بن حنيف أنه رجل أعمى أتى النبي فقال: إني أصبت في
 بصرى فادع الله لي، قال: اذهب فتوضاً وصل ركعتين ثم قل: اللهم إني أسألك وأتوجه
 إليك بنبئي محمد نبي الرحمة. يا محمد إني أستشفع بك عن ربي في رد بصرى، اللهم
 فشفعني في نفسي وشقق نبئي في رد بصرى، وإن كانت حاجة فافعل مثل ذلك»^(٣).
 وقال الألباني: «الزيادة الأولى زيادة حماد بن سلمة، رواه أبو بكر بن
 خيثمة (وإن كانت لك حاجة فافعل مثل ذلك) رواه أبو بكر ابن أبي خيثمة
 في تأريخه فقال: حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا حماد بن سلمة..»^(٤).

سند الحديث بصيغة ابن أبي خيثمة

قال الشيخ الغماري معلقاً على الحديث برواية ابن أبي خيثمة: «إسناده صحيح»^(٥).

(١) الوجوب هنا تخييري، بمعنى: أن المتولّ إلى الله سبحانه وتعالى يجب عليه أن يتولّ
 إليه بأحد الوسائل المشروعة ومنها التوسل بالنبي صلى الله عليه وآلـه أو بجاهه أو بحقه.

(٢) إن لهذا الحديث طريقين، أحدهما: عن حماد بن سلمة، والآخر: عن شعبة، وابن أبي
 خيثمة ينقله عن الأول.

(٣) قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة، مصدر سابق: ص ١٥٦.

(٤) التوسل أنواعه وأحكامه، مصدر سابق: ص ٨١.

(٥) إرغام المبتدع الغبي بجواز التوسل بالنبي، مصدر سابق: ص ١٧.

وقال محمود سعيد مدلوج: «إنّ رواية ابن أبي خيثمة للحديث من طريق حمّاد بن سلمة الحافظ الثقة فيها (فإن كانت حاجة فافعل مثل ذلك)، وهي زيادة ثقة حافظ، فهي صحيحة مقبولة كما هو معلوم ومقرر في علوم الحديث»^(١).

وال الحديث رواه أبو جعفر، وقد حدّث عنه حمادة بن سلمة، وهو من رجال مسلم كما صرّح بذلك العلامة الألباني في كتابه التوسل، فحديثه صحيح على شرط مسلم.

وقد ترجم له ابن حجر كما في تحرير تقريب التهذيب^(٢): «حمّاد بن سلمة بن دينار البصري، أبو سلمة، ثقة، عابد، أثبت الناس، وتغيير حفظه باخرة»^(٣)، قال البيهقي: لما كبر ساء حفظه، فلذا تركه البخاري، وأماماً مسلم فاجتهد وأخرج من حديثه عن ثابت ما سمعه منه قبل تغييره»^(٤).

وقد أخرج الحديث أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ فِي الْمُسْنَدِ وَلَكِنَّهُ ذَكَرَ سُنْدَهُ دُونَ أَنْ يَذْكُرَ الْمُتَنَّ! قَالَ: «حَدَّثَنَا مُؤْمَلٌ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْخَطْمَيُّ عَنْ عَمَّارَةَ بْنِ خَزِيمَةَ بْنِ عَثْمَانَ بْنِ حَنْيَفَ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ وَقَدْ ذَهَبَ بِصَرْهِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ»^(٥).

موقف العلماء من الزيادة

من الأصول والقواعد المعتمدة عند كبار علماء الرجال السنة في الجرح والتعديل: أنه إذا ورد حديث بصيغتين؛ من دون زيادة، ومعها، وكانتا

(١) رفع المنارة لتحرير أحاديث التوسل والزيارة، مصدر سابق: ص ٢٠.

(٢) إنّ كتاب (تقريب التهذيب) هو لابن حجر العسقلاني، وكتاب (تحرير التقريب) هو للدكتور بشار عوّاد معروف والشيخ شعيب الأرنؤوط.

(٣) أي: في أخرىات حياته تغيير حفظه.

(٤) تحرير تقريب التهذيب، الترجمة ١٤٩٩.

(٥) مسنـد الإمام أـحمدـ بنـ حـنـبلـ، دـارـ صـادـرـ، مـصـدـرـ سـابـقـ: جـ ٤ـ، صـ ١٣٨ـ.

صححتين من حيث الإسناد، فإن العمل يكون بمقتضى الصيغة التي فيها الزيادة^(١)، بلا فرق بين كون الصيغتين منقولتين براو واحد أو براوين مختلفين. قال ابن حزم الأندلسي: «فصل في زيادة العدل^(٢). قال علي^(٣): وإذا روى العدل زيادة على ما روى غيره فسواء انفرد بها^(٤) أو شاركه فيها غيره مثله^(٥) أو دونه أو فوقه، فالأخذ بتلك الزيادة فرض، ومن خالفنا في ذلك فإنه يتناقض أقبح تناقض^(٦) .. وانفراد العدل باللفظة^(٧) كانفراده بالحديث كله، ولا فرق»^(٨). أي: كما أن لو انفرد في حديث مستقل تقولون: كلامه حجّة، كذلك لو انفرد

(١) إن القاعدة المشار إليها تنفع في موارد كثيرة، منها: حديث الثقلين، فقد ورد بصيغ كثيرة، بزيادات عديدة، وكلها صحيحة من حيث السند، فمثلاً: بعض الصيغ وردت حالية من عبارة: «وإنهما لن يفترقا»، وبعضها مشتمل على هذه الزيادة. وهكذا حديث: «لا ضرر ولا ضرار»، فقد ورد بصيغ مختلفة، بعضها فيها زيادة عبارة: (في الإسلام)، وبعضها فيها زيادة عبارة: (على مؤمن)، وبعضها حالية منها. والعمل - طبقاً لهذه القاعدة - يكون وفقاً للصيغة الحاوية على الزيادة. (منه دام ظله).

(٢) إن ناقل الزيادة هو حمّاد بن سلمه وهو من رجال مسلم فالافتراض أنه - عندهم - ثقة عدل، فيكون مشولاً في القاعدة. (منه دام ظله).

(٣) أي: ابن حزم الأندلسي. (منه دام ظله).

(٤) أي: بالزيادة.

(٥) أي: من حيث الوثاقة كان مثله.

(٦) من لم يقبل هذا الأصل فهو متناقض؛ لأنّه من جهة يقبل حجّية خبر العدل، ومن جهة لا يقبل الزيادة. (منه دام ظله).

(٧) كما في المقام فإن العدل انفرد بهذه الزيادة.

(٨) الإحکام في أصول الأحكام، للحافظ أبي محمد علي بن حزم الأندلسي الظاهري، قوبلت على نسخة أشرف على طبعها: الأستاذ العالّامة أحمد شاكر، الناشر: زكريا علي يوسف، مطبعة العاصمة، بالقاهرة: ج ٢، ص ٢٠٩.

بلغظ فهو أيضاً حجّة.

وقال العلامة أحمد محمد شاكر: «هذا باب دقيق من أبواب التعارض والترجح بين الأدلة وهو من البحوث الhammaة عند المحدثين والفقهاء والأصوليين، فإذا روى العدل الثقة حدثاً وزاد فيه زيادة^(١) لم يروها غيره من العدول الذين رووا نفس الحديث^(٢) أو رواه الثقة العدل نفسه مرة ناقصاً ومرة زائداً، فالقول الصحيح الراجح أنَّ الزيادة مقبولة سواء أوقعت منْ رواه ناقصاً أم من غيره، سواء أتعلق بها حكم شرعي أم لا، سواء غيرت^(٣) الحكم الثابت أم لا، سواء أوجبت نقض أحكام ثبتت بخبر ليست هي فيه أم لا، وهذا هو مذهب الجمhour من الفقهاء والمحدثين، وادعى ابن طاهر الإجماع والاتفاق على أنَّ الزيادة هي الحق، والنقيصة هي لا يمكن الاعتماد عليها.. ثم إنَّ في المسألة أقوالاً أخرى كثيرة ذكرها السيوطي في التدريب تفصيلاً، ولا نرى لشيء منها دليلاً يرکن إليه، والحق ما قلناه، والحمد لله^(٤).

وعبارته واضحة في العمل، لابد أن يكون موافقاً لما جاءت به الزيادة، فحتى لو قيل إنَّ حديث الضرير من دونها لا يدل على التوسل بذات النبي صلى الله عليه وآله، وأئمَّها هي الدالة عليه فلا بد من الأخذ بها. وهذا هو رأي ابن حزم الظاهري وجمهور الفقهاء والمحدثين؛ بل ادعى

(١) كما عن حمّاد بن سلمة الذي هو من رجال مسلم.

(٢) كما في مقامنا، وهو أنَّ الباقي نقلوا حديث الأعمى والضرير ولم يشر إلى هذه الزيادة إلا حمّاد بن سلمة كما في تاريخ ابن أبي خيثمة.

(٣) أي: سواء غيرت الزيادة الحكم أم لا.

(٤) الباعث الحيث شرح اختصار علوم الحديث، مصدر سابق: ص ١٩٤.

ابن طاهر الإجماع والاتفاق على أنَّ الزيادة هي الحقّ.

ببصريات

الأولى: لمعرفة قيمة تحقیقات العلّامة أحمد محمد شاكر، نسطر ما ذكره الألباني - وهو من أعلام المحققين في علم الحديث - بقوله في كتابه (دفع الحديث النبوی والسیرة في الرد على جهالات الدكتور البوطي في كتابه فقه السیرة)^(١): «والقصد بيان أنَّ وجود الأحاديث الضعيفة في المسند أمر متفق عليه بين حفاظ الحديث، وقد كشف عن ذلك كشفاً عملياً دقيقاً العلّامة أحمد شاكر فيما علقه على المسند الجديد في طبعته رحمه تعالى وجزاه خيراً». فالألبانی يعتبر أحمد محمد شاكر من المحققين.

الثانية: هناك تعليق للعلّامة الألباني على شرح أحمد محمد شاكر، وفي هذا التعليق: إذا كان موافقاً فإنه يسكت ولا يقول شيئاً، وإذا كان مخالفًا فعليه أن يعلّق، وهنا لم يعلّق العلّامة الألباني على مقالة أحمد شاكر بشيء، لكنه مع ذلك خالف مبناه في التوسل، ورفض الزيادة؛ لأنَّها تتنافى مع مقولاته ومقولات ابن تيمية. قال الألباني في التوسل: «إن كانت لك حاجة فافعل مثل ذلك، رواه أبو بكر بن أبي خيثمة في تأريخه فقال: حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا

(١) يُعدُّ العلّامة البوطي أحد ضحايا الفكر التكفيري، فمع أنَّه أختلف معه في كثير من المسائل العقدية والفقهية، فهو شافعٍ وأئمَّة إماميٌّ اثنا عشرٍ، ولكني أرفض لغة الاتهام بالجهل والتکفير والقتل في التعامل العلمي؛ لأنَّها لغة العاجز علمياً والمتخلف فكريّاً؛ لأنَّ شعار العالم والمفكِّر: «فُلْ هَانُوا بِرُهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ»؛ بلا اتهام وإخراج عن الله. وما يؤسف أنَّ الألباني - ومن خلال عنوان كتابه - يتهم العلّامة البوطي بالجهالات، وهي لغة بعيدة كلَّ البعد عن العلم. (منه دام ظله).

التوسل بذات النبي وجاهاه في حياته وبعد مماته ٢٢٣
حماد بن سلمة، وقد أعلّ هذه الزيادة ابن تيمية^(١).

(١) التوسل أنواعه وأحكامه، مصدر سابق: ص ٨٢ .

الفصل التاسع

مصاديق الوسيلة التي خالف فيها ابن تيمية ٣/ التوسل بذات النبي وجاهه في حياته وبعد مماته

(القسم الثاني: دلالة حديث الضرير)

- المبادر من ظاهر حديث الضرير
- الأولى: قراءة ابن تيمية وأتباعه
- الثانية: قراءة عموم علماء المسلمين
- تقريب الاستدلال بالحديث على الجواز
- مناقشة قراءة ابن تيمية لحديث الأعمى
- ابن تيمية وسند حديث الأعمى
- جهات طعن ابن تيمية في دلالة حديث الأعمى
- القرائن الدالة على أنَّ التوسل كان بالذات المقدسة
- القرائن الدالة على جواز التوسل بالنبي في حياته وبعد مماته
- القرينة الأولى: توسل الضرير كان بغيبة النبي
- القرينة الثانية: قوله: «وإن كانت حاجة فافعل مثل ذلك»
- القرينة الثالثة: فهم السلف
- القرينة الرابعة: فهم الأئمة الحفاظ

المتباذر من ظاهر حديث الضرير

اتفقـتـ كـلـمـةـ الـعـلـمـاءـ سـوـاءـ الـقـائـلـيـنـ بـمـشـرـوـعـيـةـ التـوـسـلـ بـالـنـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـأـلـهـ أـمـ الـقـائـلـيـنـ بـعـدـهـاـ كـابـنـ تـيـمـيـةـ وـأـتـبـاعـهـ عـلـىـ أـنـ ظـاهـرـ حـدـيـثـ الـضـرـيرـ يـدـلـ عـلـىـ أـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـأـلـهـ عـلـمـ الـضـرـيرـ أـنـ يـتـوـسـلـ بـذـاتـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ،ـ لـاـ بـدـعـائـهـ.

قال العـلـامـةـ الـأـلـبـانـيـ:ـ «ـوـثـمـةـ أـمـرـ آـخـرـ جـدـيـرـ بـالـذـكـرـ وـهـوـ أـنـهـ لـوـ حـمـلـ حـدـيـثـ الـضـرـيرـ عـلـىـ ظـاهـرـهـ وـهـوـ التـوـسـلـ بـالـذـاتـ لـكـانـ مـعـطـلـاـ لـقـولـهـ فـيـهـ بـعـدـ:ـ اللـهـمـ فـشـقـعـهـ فـيـ»^(١).ـ أـيـ:ـ إـنـ ظـاهـرـ الـحـدـيـثـ هـوـ التـوـسـلـ بـالـذـاتـ المـقـدـسـةـ لـلـنـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ،ـ وـلـكـنـ هـنـاكـ جـمـلـةـ فـيـ ذـيـلـ الـحـدـيـثـ تـنـافـيـ صـدـرـهـ وـتـعـنـعـنـاـ مـنـ حـمـلـهـ عـلـىـ الـظـاهـرـ؛ـ لـذـاـ لـابـدـ مـنـ حـمـلـ عـلـىـ خـلـافـ الـظـاهـرـ،ـ وـتـأـوـيـلـهـ،ـ وـالـقـولـ بـأـنـ الـنـبـيـ عـلـمـ الـأـعـمـيـ التـوـسـلـ بـدـعـائـهـ،ـ لـاـ بـذـاتـهـ.

منـ هـنـاـ صـرـحـ بـعـضـ الـمـعـاصـرـيـنـ مـنـ أـتـبـاعـ مـدـرـسـةـ اـبـنـ تـيـمـيـةـ بـأـنـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ يـمـثـلـ أـهـمـ مـسـتـنـدـ يـُسـتـنـدـ إـلـيـهـ فـيـ مـسـأـلـةـ التـوـسـلـ بـالـذـوـاتـ المـقـدـسـةـ؛ـ قـالـ الشـيـخـ عـبـدـ الرـحـمـنـ الـعـروـسـيـ فـيـ (ـالـدـعـاءـ وـمـنـزـلـتـهـ مـنـ الـعـقـيـدـةـ الـإـسـلـامـيـةـ)ـ:ـ «ـقـدـ اـسـتـدـلـ بـهـذـاـ الـحـدـيـثـ طـائـفـةـ مـنـ أـجـازـواـ السـؤـالـ بـالـذـوـاتـ الـفـاضـلـةـ»^(٢).

(١) التـوـسـلـ أـنـوـاعـهـ وـأـحـكـامـهـ،ـ مـصـدـرـ سـابـقـ:ـ صـ7ـ5ـ.

(٢) إـنـ مـنـ قـالـ بـدـلـالـةـ الـحـدـيـثـ عـلـىـ جـوـازـ التـوـسـلـ بـذـاتـ الـنـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ:ـ عـمـومـ عـلـمـاءـ الـمـسـلـمـيـنـ إـلـاـ مـنـ خـرـجـ مـنـهـمـ وـهـوـ اـبـنـ تـيـمـيـةـ وـمـنـ تـعـبـعـ اـبـنـ تـيـمـيـةـ فـيـ هـذـاـ الـمـجـالـ،ـ وـلـيـسـ طـائـفـةـ.

(٣) الدـعـاءـ وـمـنـزـلـتـهـ مـنـ الـعـقـيـدـةـ الـإـسـلـامـيـةـ،ـ بـقـلـمـ:ـ أـبـيـ عـبـدـ الرـحـمـنـ الـعـروـسـيـ،ـ مـكـتـبـةـ الرـشـدـ،ـ الـرـيـاضـ،ـ ١٤١٠ـهــ:ـ جـ2ـ،ـ صـ7ـ3ـ6ـ.

وقال عالم المدينة ومؤرّخها السمهودي في (وفاء الوفاء): «التوسل به^(١) قبل خلقه وبعد خلقه في الدنيا وفي البرزخ وفي عرصات القيامة.. والدال على ذلك منه ما رواه الجماعة منهم النسائي والترمذى في الدعوات عن جامعة عن عثمان بن حنيف أنَّ رجلاً ضرير البصر أتى النبيَّ فقال... قال الترمذى: وصَحَّحَه البيهقي وزاد: فقام وقد أبصر، وفي رواية فعل الرجل فبرئ^(٢)».

إذن، مع اتفاق الجميع على أنَّ ظاهر الحديث هو التوسل بالذات ولكنهم اختلفوا في حمله على ظاهره والقول بجواز مشروعية التوسل بذات النبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، أَمْ تأويله والقول بعدم مشروعية التوسل بالذات. فها هنا قراءتان:

الأولى: قراءة ابن تيمية وأتباعه

بعد أن تتبعنا بدايات القراءة القائلة بلزم تأويل الحديث وحمله على أنَّ النبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ علم الضرير التوسل بدعائه لا بذاته، وجدنا أنَّ أول من قال بها هو ابن تيمية، أمّا من سبقه من الصحابة والتابعين والسلف وأعلام المسلمين فكلُّهم كانوا يحملون الحديث على ظاهره وهو التوسل بالذات^(٣).

قال ابن تيمية في (الاستغاثة في الرد على البكري): «ويظنون أنَّ توسل الأعمى والصحابة به في حياته كان بمعنى الإقسام به على ربِّه، وقول هؤلاء باطل شرعاً»^(٤).

(١) المقصود هو التوسل بذاته لا التوسل بشفاعته وبدعائه.

(٢) وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى، عالم المدينة ومؤرّخها السمهودي (ت ٩١١ هـ)، تحقيق: محمد نظام الدين الفتيخ، دار الزمان: ج ٤، ص ٥٠٢.

(٣) سوف ينقل سيِّدنا الأستاذ دام ظلَّه كلامات الأعلام الذين سبقو ابن تيمية الذين حملوا الحديث على ظاهره وعملوا بمقتضاه عند استعراض القراءة الثانية.

(٤) الاستغاثة في الرد على البكري، مصدر سابق: ص ١٠٧.

وقال في (قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة): «إنه لا يجوز أن يُسأل الله تعالى بمخلوق، وهذا منهى عنه عند جمahir العلماء»^(١).

وقال العلامة ناصر الدين الألباني: «وأماماً نحن فنرى أن هذا الحديث لا حجّة لهم فيه على التوسل المختلف فيه وهو التوسل بالذات، بل هو دليل آخر على النوع الثالث من أنواع التوسل^(٢) ... إنما كان بدعائه، والأدلة على ما نقول من الحديث ... أهمّها ... إذا تبيّن للقارئ الكريم ما أوردهناه من الوجوه الدالة على أنّ حديث الأعمى إنما يدور حول التوسل بدعائه وأنه لا علاقة له بالتوكّل بالذات»^(٣).

أي: إنّ ظاهر الحديث يدلّ على أنّ التوسل إنما يكون بذاته المقدّسة صلّى الله عليه وآله لا بدعائه، ولكنّه يرفع اليد عن ظاهر الحديث لوجود قرائن تدعوه لذلك بزعمه.

ثم يقول: «ونحن ومخالفونا متّفقون على ذلك»، أي: متّفقون على ضرورة التأويل، وهذا تدليس؛ إذ لا اتفاق في البين؛ لأنّه يأخذ بتأويل الحديث ومخالفوه يأخذون بظاهر الحديث.

الثانية: قراءة عموم علماء المسلمين

إنّ جميع الصحابة والتابعين والسلف وأعلام المسلمين كانوا يحملون الحديث على ظاهره وهو التوسل بذات النبّي صلّى الله عليه وآله، وكانت الأمة لسبعة قرون بعد هجرة النبّي صلّى الله عليه وآله عاملة بالتوكّل بذات

(١) قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة، مصدر سابق ص ١٠٧.

(٢) مقصوده من النوع الثالث: التوسل بدعاء العبد الصالح. فهو يريد أن يقول: إنّ الحديث يدلّ على التوسل بداعء النبّي صلّى الله عليه وآله لا بذاته.

(٣) التوسل أنواعه وأحكامه، مصدر سابق: ص ٧٠ - ٧٦.

النبيّ ووجاهته، وعلماؤها بشرعّيه وجوازه قائلون، حتّى جاء ابن تيمية (المتوفّي عام ٧٢٨ للهجرة) فقال بعدم مشروعية التوسّل بالذات المقدّسة، وقد صرّح جملة من العلماء بهذه الحقيقة، نذكر موارد منها:

المورد الأول: قال ابن حجر الهيثمي: «من خرافات ابن تيمية التي لم يقلها عالم قبله وصار بها بين أهل الإسلام مثله: أنّه أنكر الاستغاثة والتوسّل به صلى الله عليه [وآله] وسلم، وليس ذلك كما أفتى به، بل التوسّل به حسن في كلّ حال قبل خلقه وبعد خلقه في الدنيا والآخرة»^(١).

إنّ قول الحقّ الذي نطق به الهيثمي استفزّ أتباع الفكر التكفيري؛ لأنّه وجه ضربته إلى ركن مهمّ من أركان العقيدة السلفيّة التكفيريّة الذي اعتمدوا عليه في تكفير المسلمين واستباحة دمائهم، أعني: حرمة التوسّل بذات النبيّ صلى الله عليه وآله وجاهه؛ لذا شنعوا عليه ورموه بألوان التهم؛ قال الدكتور محمد الشايع في (آراء ابن حجر الهيثمي الاعتقادية): «كما أنّه شديد التعظيم لابن عربي والتلمسياني وأضرابهما، شديد الخصومة لشيخ الإسلام ابن تيمية، وجمع ابن حجر عفّ الله عنه بين كلّ ذلك من جهة، وشهرته العلميّة في عصره وما بعده من جهة أخرى، صار مقدّماً عند القوم، وكتبه مصدر لتقرير آرائهم، وبخاصة في المسائل التي حمل لواءها، كالقول باستحبّاب التوسّل بالنبيّ بإطلاق»^(٢).

المورد الثاني: قال العلّامة المناوي: «قال السبكي: ويحسن التوسّل والاستغاثة والتشفع بالنبيّ إلى ربّه، ولم ينكر ذلك أحد من السلف ولا من الخلف حتّى جاء ابن تيمية فأنكر ذلك وعدل عن الصراط المستقيم وابتدع ما

(١) الجوهر المنظم في زيارة القبر المكرّم، مصدر سابق: ص ١٢٦ .

(٢) آراء ابن حجر الهيثمي الاعتقادية، عرض وتقويم في ضوء عقيدة السلف، الدكتور محمد بن عبد العزيز الشايع، دار المناهج، ١٤٢٧ هـ: ص ٥٥ .

لم يقله عالم قبله وصار بين أهل الإسلام مثله^(١).

فتحصل: أنّ هناك اتجاهين في فهم حديث الضرير:

الأول: جواز التوسّل بذات النبيّ صلّى الله عليه وآلـه في حياته وبعد مماته، وهو الذي ذهب إليه علماء المسلمين كافةً، بمختلف مذاهبهم العقدية والاتجاهات الفقهية والفكرية.

الثاني: عدم جواز التوسّل بذات النبيّ صلّى الله عليه وآلـه، وهو الذي ذهب إليه ابن تيمية وأتباع الشيخ محمد بن عبد الوهاب.

تقرير الاستدلال بالحديث على الجواز

إنّ رسول الله صلّى الله عليه وآلـه لم يدع للأعمى وإنّما علمه طريقة الدعاء والسؤال، فأمره أن يبدأ بالوضوء كأدب من آداب الدعاء والتوكيل، ثم يتوجه إلى الله سبحانه وتعالى ويسأله منه قضاء الحاجة ولكن بجاه النبيّ صلّى الله عليه وآلـه وبحقّه على ربّه.

فالسنة تقضي أن يتوجه المتسول إلى الله سبحانه وتعالى ويطلب منه، ولكن بنبيّه وما عنده من جاه رفيع وحقّ عظيم.

وبعبارة أخرى: إنّ حديث الأعمى الذي رواه أحمد بن حنبل والنسائي وأخرون ينصّ على أنّ المعلم لم يكن أحد الصحابة أو التابعين وإنّما هو النبيّ صلّى الله عليه وآلـه بنفسه، فهو صلّى الله عليه وآلـه يقول: إذا أردتم أن تسألوا الله سبحانه وتعالى فقولوا: (نسألك قضاء الحاجة بنبيّك محمد)، وهذه هي السنة التي علمها من لا ينطق عن الهوى إنّ هو إلا وحي يوحى.

إذن، النبيّ صلّى الله عليه وآلـه لم يخيّر الأعمى عن كيفية المسألة وإنّما أمره

(١) فيض القدير شرح الجامع الصغير، مصدر سابق: ج ٢، ص ١٧٠.

باتّباع الكيفيّة التي قنّتها له، وهذا أمر نبوّيٌّ توقيفيٌّ، كتوقيفية الصلاة والصيام والحجّ، وقد قال الله تعالى: ﴿مَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَحُذُوهُ﴾ (الحشر: ٧)، فمن كان من أهل سنة رسول الله، عليه أن يتولّ إلى الله سبحانه وتعالى بالطريقة التي رسّمها صلّى الله عليه وآله وأمر بها. نعم، من لم يكن على سنة النبيّ صلّى الله عليه وآله فعليه أن يبتعد لنفسه كيفيّة يتولّ بها إلى الله سبحانه وتعالى.

فكما أنّ الله تعالى في القرآن الكريم أمر بالصلاحة فقال: ﴿أَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ (الأنعام: ٧٢)، وأمر بالحجّ فقال: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ (آل عمران: ٩٧)، وأمر أن يتبع بالكيفيّة التي يقنّتها النبيّ صلّى الله عليه وآله، وقد قنّ النبيّ كيفيّة الصلاة بقوله: «صلوا كما رأيتوني أصلّى»^(١). وكما قنّ كيفيّة الحجّ بقوله: «خذوا عنّي مناسككم»^(٢)، كذلك هو سبحانه أمر

- (١) الانتصار، تأليف: الشريف المرتضى علم المدّى علي بن الحسين الموسوي البغدادي (ت ٤٣٦هـ)، تحقيق: مؤسسة النشر الإسلامي التابعه لجامعة المدرسین بقم المقدّسة، ١٤١٥هـ: ص ١٥١. الخلاف، تأليف: شيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي قدّس سرّه (ت ٤٦٠هـ)، مؤسسة النشر الإسلامي التابعه لجامعة المدرسین بقم المشرفة، ١٤٠٧هـ: ج ١، ص ٣١٤. تذكرة الفقهاء، تأليف: العلّامة الحلي الحسن بن يوسف بن المطهر (ت ٧٢٦هـ)، تحقيق: مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، قم، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ: ج ٢، ص ٦٠. صحيح البخاري، مصدر سابق: ج ٦، ص ١٥١. المغني لابن قدامة، مصدر سابق: ج ١، ص ٥٢٥. كشاف القناع، للشيخ منصور بن يونس البهوي الحنبلي (ت ١٠٥١هـ)، عن متن الإقناع للإمام موسى بن أحمد الحجاوي الصالحي (ت ٩٦٠هـ)، قدم له: الأستاذ الدكتور كمال عبد العظيم العناني، حقّقه: أبو عبد الله محمد حسن إسماعيل الشافعي، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ: ج ١، ص ٣٠٨. المحلّ، مصدر سابق: ج ٣، ص ٢٣٤. تلخيص الحبير، مصدر سابق: ج ٣، ص ٢٦٧. نيل الأوطار، مصدر سابق: ج ٢، ص ٧.
- (٢) الانتصار، مصدر سابق: ج ٢٥٤. الخلاف، مصدر سابق: ج ٢، ص ٣٢٣. السرائر الحاوي

بالدعاء، فقال: ﴿أَدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ (غافر: ٦٠)، ووعد بالإجابة فقال: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُحِبُّ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ (آل عمران: ١٨٥) ولكنّه لم يبيّن كيّفية الدّعاء، وإنّما ترك بيانها للنبي صلّى الله عليه وآله. وقد قنّ النبي الكيفيّة بقوله: «اللّٰهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتُوَجّهُ إِلَيْكَ بْنَيْكَ مُحَمَّدَ نَبِيَ الرَّحْمَةِ».

مناقشة قراءة ابن تيمية لحديث الأعمى

لابن تيمية طريقة في التعامل مع روایات فضائل ومقامات النبي صلّى الله عليه وآله وأهل بيته، فيبدأ - عادةً - بتضييف السنّد، فإنّ أعياه ذلك، عمد إلى تفريغ الحديث عن محتواه ودلالاته الحقيقة، فإنّ أعياه ذلك، قال بعدم اختصاصه بالنبي صلّى الله عليه وآله^(١).

جهات طعن ابن تيمية في دلالة حديث الأعمى

لقد عجز ابن تيمية عن التشكيك بسند حديث الأعمى؛ لذا اعترف باعتباره قائلاً: «السؤال به^(٢) فهذا يحوزه طائفة من الناس، ونقل في ذلك آثار

لتحرير الفتاوى، تأليف: الشيخ الفقيه أبي جعفر محمد بن منصور بن أحمد بن إدريس الحلي (المتوفى ٥٩٨ هـ)، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجامعة المدرسين بقم المشرفة، الطبعة الثانية، ١٤١٠ هـ: ج ١، ص ٦٠٧. تذكرة الفقهاء، مصدر سابق: ج ٧، ص ١٩٥. نيل الأوطار، مصدر سابق: ج ٣، ص ٣٧٨. فتح الباري شرح صحيح البخاري، مصدر سابق: ج ٣، ص ٣٨٨. عمدة القارئ، مصدر سابق: ج ٤، ص ١٣١. تحفة الأحوذى، مصدر سابق: ج ٣، ص ٤٧٩. التمهيد لابن عبد البر، مصدر سابق: ج ٢، ص ٦٩. الجامع الصغير، مصدر سابق: ج ٢، ص ٤٠١. فيض القدير، مصدر سابق: ج ١، ص ١٠٠.

(١) كمثال على ذلك ما فعله في حديث ردّ النبي صلّى الله عليه وآله وهو في قبره على من سلم عليه، وبعد أن عجز عن تضييف السنّد، وتفریغ الخبر عن دلالاته الواضحة، قال: إنّ ذلك لجميع المؤمنين وليس خاصاً بالنبي صلّى الله عليه وآله!

(٢) أي: بالنبي صلّى الله عليه وآله.

من بعض السلف وهو موجود في دعاء كثير من الناس، لكن ما روی عن النبيّ في ذلك كله ضعيف، بل موضوع وليس عنه حديث ثابت قد يظن أنّ لهم فيه حجّة إلّا حديث الأعمى»^(١).

وبعد أن عجز ابن تيمية عن تضليل سند الحديث، انتقل إلى تفريغه عن محتواه فطعن في دلالته، من جهات:

الجهة الأولى: أن حاجة الأعمى قضيت بدعاء النبيّ

ذهب ابن تيمية إلى أن حاجة الأعمى إنما قضيت بدعاء النبي صلّى الله عليه وآلـهـ لهـ، حيث قال: «وليس لهم فيه حجّة^(٢)، وهذا ردّ الله عليه بصره لما دعا له النبيّ، وكان ذلك مما يعده من آيات النبي^(٣)، ولو توسل غيره من العميـانـ الذين لم يدعـ لهمـ النبيـ بالسؤالـ بهـ لمـ تـكنـ حـاـلـهـ»^(٤).

وقال أيضاً: «وهذا الحديث ذكره العلماء في معجزات النبيّ ودعائه المستجاب من الخوارق والإبراء من العاهـاتـ، فإنهـ بـرـكـةـ دـعـائـهـ هـذـاـ الأـعمـىـ أـعـادـ اللهـ عـلـيـهـ بـصـرـهـ»^(٥).

ويلاحظ على ما ذكره ابن تيمية ما يلي:

إنّ الحديث صريح في أنّ النبي صلّى الله عليه وآلـهـ لمـ يـدـعـ لـلـأـعمـىـ حتـىـ يـقـالـ: بـأـنـ اللهـ رـدـ بـصـرـ الأـعمـىـ بـدـعـاءـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ، وـإـنـمـاـ عـلـمـهـ كـيـفـيـةـ الدـعـاءـ وـالـمـسـأـلـةـ.ـ قالـ ابنـ حـجـرـ الـهـيـتمـيـ:ـ (وـإـنـمـاـ عـلـمـهـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ

(١) قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة، مصدر سابق: ص ١٠٧.

(٢) أي: ليس للذين جوزوا السؤال برسول الله صلّى الله عليه وآلـهـ حجـةـ بـحـدـيـثـ الأـعمـىـ.

(٣) أي: من معاجز النبي صلّى الله عليه وآلـهـ وكراماته.

(٤) قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة، مصدر سابق: ص ١٠٧.

(٥) المصدر نفسه: ص ١٤٨.

[وآله] وسلّم ذلك ولم يدع له، لأنّه أراد أن يحصل منه التوجّه وبذل الافتقار والانكسار والاضطرار مستغيثاً به صلّى الله عليه [وآله] وسلّم ليحصل له كما مقصوده، وهذا المعنى حاصل في حياته وبعد وفاته صلّى الله عليه [وآله] وسلّم؛ ومن ثم استعمل السلف هذا الدعاء في حاجاتهم بعد موته صلّى الله عليه [وآله] وسلّم، وقد علّمه عثمان بن حنيف الصحابي راويه لمن كان له حاجة عند عثمان بن عفان زمن إمارته بعده صلّى الله عليه [وآله] وسلّم وعسر عليه قضاها منه، وفعله فقضها»^(١).

ولوضوح أنّ النبي لم يدع للسائل بل علّمه كيفية التوسل به، عمد اتباع ابن تيمية المعاصرون إلى التشكيك بسنده، مخالفين في ذلك شيخهم! فقد قال الشيخ العثيمين «سئل فضيلة الشيخ عن هذا الحديث: أنّ أعمى أتى رسول الله، فأجاب قائلاً: هذا الحديث اختلف أهل العلم في صحته، فمنهم من قال: إنّه ضعيف، ومنهم من قال: إنه حسن»^(٢).

وليت الشيخ العثيمين ذكر لنا بعض أهل العلم ممّن ضعّف الحديث! ولكنّه المنهج الأموي القائم على إلقاء بذور التشكيك في كلّ حديث أصيل يخالف مشربهم، ليوهوا القارئ بأنّ الحديث غير متفق على صحته. ثم إنّه ردّ الحديث بين الضعيف والحسن، مع أنّ أكثر العلماء قالوا بصحة الحديث كما تقدّم! كلّ ذلك للتقليل من قيمة الحديث.

الجهة الثانية: أنّه دالّ على جواز التوسل بدعاء النبي في حياته خاصة بعد أن نقل ابن تيمية حديث الأعمى من مسند الإمام أحمد بن حنبل، علّق عليه بأنّ ذلك جائز في حياة النبي صلّى الله عليه وآلـه دون مماته: «إنّ الأعمى سأله

(١) الجوهر المنظم في زيارة القبر المكرّم، مصدر سابق: ص ١٧١ .

(٢) مجموع فتاوى، العلّامة العثيمين، مصدر سابق: ج ٢ ، ص ٣٤٨ .

النبيّ أن يدعوه له وإنّه علّم الأعمى أن يدعوه وأمره أن يقول في الدعاء، وإنّما يدعى بهذا الدعاء إذا كان النبيّ داعياً شافعاً له بخلاف من لم يكن كذلك، فهذا يناسب شفاعته ودعاه للناس في محياه في الدنيا ويوم القيمة^(١).

وقال في مجموع فتاوى: «وإن قلت: هذا إذا دعا الله أجاب دعاه أعظم من ما يحبه إذا دعوته، فهذا هو القسم الثاني: وهو ألا تطلب منه^(٢) الفعل ولا تدعوه ولكن تطلب أن يدعوك، كما تقول للحبي: ادع لي، كما كان الصحابة يطلبون من النبيّ صلّى الله عليه [والله] وسلم الدعاء، فهذا مشروع في الحبّ... وأماماً الميت... فلم يشرع لنا أن نقول: ادع لنا، ولا اسأل لنا ربّك. ولم يفعل هذا أحد من الصحابة ولا أمر به أحد من الأنّمّة»^(٣). فهو يصرّح أن ذلك مختص في حياته.

القرائن الدالة على أن التوسّل كان بالذات المقدّسة

تناقش الجهة الثانية التي ذكرها ابن تيمية^(٤): أنّ في الحديث قرائن داخلية وخارجية تشهد بدلالة الحديث على مشروعية التوسّل بذات النبيّ صلّى الله عليه وآلـه ووجاهته في حياته وبعد مماته. هذه القرائن تدلّ على أنّ الضرير توسل بدعائه الذي علمه له رسول الله، ولم يتتوسل بدعاء النبيّ صلّى الله عليه وآلـه له، أي: إن التوسّل كان بذات النبيّ.

(١) قاعدة جليلة في التوسّل والوسيلة، مصدر سابق: ص ١٥٧ .

(٢) أي: من رسول الله صلّى الله عليه وآلـه.

(٣) مجموع فتاوى ابن تيمية، مصدر سابق: ج ٢٧، ص ٧٥ - ٧٦ .

(٤) ١. خلاف النص القرآني، فإن النص القرآني أطلق الجواز ولم يقيّد.

٢. خلاف ما ورد في الدعاء، ففي الدعاء الذي نقله أحمد إطلاق، حيث قال: «ويدعو بهذا الدعاء: اللهم إني أسألك»، فهو خالٍ من قيد (ما دمت حيّاً). ومجّد توجّه الأمر النبوّي إلى الحبّ حين الخطاب لا يجعل من الأمر خاصاً بالحياة، وإلا لكان الأمر بالصلوة وغيرها خاصة بالحبّ دون الميت.

القرينة الأولى: أنّ النبيّ علّم السائل كيف يدعو

إنّ السائل عندما طلب من النبيّ صلّى الله عليه وآلّه أن يدعوه له بالعافية، أجابه النبيّ صلّى الله عليه وآلّه: «إن شئت دعوت وإن شئت صبرت»، وليس إن شئت دعوت لك وإن شئت صبرت، ويشهد لذلك أنّ الضرير بعد أن ذكر للنبيّ صلّى الله عليه وآلّه حاجته إلى الدّعاء، لم يدعُ له، بل علّمه كيف يدعو، فالقصة ابتداءً وانتهاءً تدور حول دعاء السائل لا دعاء النبيّ له، ووفقاً لهذه القراءة يظهر بطلان القرينة التي اعتمدتها المانعون من أنّ السائل طلب من النبيّ صلّى الله عليه وآلّه أن يدعوه له؛ والحديث يشير إلى توسل الضرير بدعاء النبيّ؛ لأنّ العبرة بجواب النبيّ صلّى الله عليه وآلّه وليس بسؤال السائل.

بعباره أخرى: تقرّر في محله من علم الحديث أنّ لا حجّية في كلام السائل ومسألته، وإنّما الحجّية في كلام رسول الله وجوابه، فلو سأّل السائل شيئاً فالمدار ليس على ما سأّل وإنّما على جواب سؤاله.

قال محمود سعيد مدوح: «وابتهج الألباني في توسله بكلام ابن تيمية فرددَه قائلاً، وعلى هذا فالحادثة كلّها تدور حول الدّعاء - كما هو ظاهر - وليس فيها ذكر شيء مما يزعمون. قلت: هذه مصادرة للنّصّ وتعمية على القارئ كيف لا يكون كذلك والنبيّ صلّى الله عليه وسلم علّم الرجل دعاء فيه السؤال بالنبيّ صلّى الله عليه وسلم. نعم.. الحادثة تدور حول الدّعاء، ولكنّ السؤال هنا ما هو الدّعاء الذي دعا به النبيّ صلّى الله عليه وسلم؟ وما هو الدّعاء الذي علّمه للرجل الأعمى؟ لا يستطيع أيّ منصف إلّا الإجابة بأنّ هذا الدّعاء هو الذي فيه نصّ بالتوسل به صلّى الله عليه وسلم. فالأعمى جاء يطلب مطلق الدّعاء بردّ بصره. وعلّمه صلّى الله عليه وسلم وأمره بالتوسل به ليتحقق المطلوب»^(١).

(١) رفع المنارة، مصدر سابق: ص ١٨ .

القرينة الثانية: أنّ النبِيَّ لم يدعُ له

على فرض أنّ النبِيَّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَالَ لِلسَّائِلِ: إِنْ شَئْتَ دُعُوتُ وَإِنْ شَئْتَ صَبَرْتَ، فَكَذَلِكَ الْعَبْرَةُ فِي جَوَابِ النبِيِّ لَا فِي طَلْبِ السَّائِلِ، وَالْحَدِيثُ خَالٍِ مِنْ أَيِّ قَرِينَةٍ تَدَلُّ عَلَى أَنَّهُ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ دَعَا لِلضَّرِيرِ؛ بَلْ صَرِيحٌ فِي أَنَّ النبِيَّ عَلِمَ كِيفَ يَدْعُونَ، فَأَمْرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ، وَيَحْسِنَ وَضْوَءَهُ وَيَصْلِي رَكْعَتِينَ وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتُوَجَّهُ إِلَيْكَ بْنَيِّكَ نبِيَّ الرَّحْمَةِ، يَا مُحَمَّدَ إِنِّي تَوَجَّهُتُ بِكَ إِلَى رَبِّي فِي حَاجَتِي...».

القرينة الثالثة: قول الراوي (ففعل الرجل فبرئ)

إِنَّ الْحَدِيثَ صَرِيحٌ فِي أَنَّ الضَّرِيرَ إِنَّمَا شَفِيَ بَعْدَ أَنْ دَعَا بِالدُّعَاءِ الَّذِي عَلِمَ إِيَّاهُ النبِيُّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، لَا بِدُعَاءِ النبِيِّ لَهُ، وَهَذَا مَا نَسْتَوْحِيهُ مِنْ قَوْلِ الْرَّاوِيِّ: «فَفَعَلَ الرَّجُلُ فَبَرِئَ». قَالَ حَمْزَةُ أَحْمَدُ زَيْنُ الدِّينِ: «إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ أَيْضًا كَسَابِقِهِ»^(١).

القرائن الدالة على جواز التوسل بالنبي في حياته وبعد مماته

هُنَاكَ قرائن عديدة في الْحَدِيثِ الدَّاخِلِيِّ وَالْخَارِجِيِّ تَدَلُّ عَلَى جَوَازِ التَّوْسُلِ بِالنَّبِيِّ فِي حَيَاتِهِ وَبَعْدَ مَمَاتَهِ.

القرينة الأولى: توسل الضرير كان بغيبة النبِيِّ

إِنَّ التَّدَبُّرَ فِي الْحَدِيثِ يَدَلُّنَا عَلَى أَنَّ الرَّجُلَ بَعْدَ أَنْ تَعْلَمَ الدُّعَاءَ مِنَ النبِيِّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ذَهَبَ وَامْتَشَلَ مَقْدَمَاتَ الدُّعَاءِ مِنْ وَضْوَءٍ وَصَلَاةٍ، ثُمَّ دَعَا بِمَا تَعْلَمَ قَائِلًا: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتُوَجَّهُ إِلَيْكَ بْنَيِّكَ مُحَمَّدَ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ نبِيَّ الرَّحْمَةِ، يَا مُحَمَّدَ إِنِّي أَتُوَجَّهُ بِكَ إِلَى رَبِّكَ فَيَجْلِي لِي عَنْ بَصَرِيِّ، اللَّهُمَّ

(١) مسنَدُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، تَحْقِيقُ: حَمْزَةُ أَحْمَدُ الزَّيْنِ: ج ١٣، ص ٤٨٠، الْحَدِيثُ: ١٧١٧٥.

شفعه في وشفعني في نفسي»، ثم عاد إلى المجلس، وهذا يكشف عن أن الدعاء كان في غيبة النبي وليس في حضوره. فلا يقول قائل إن التوسل في حضوره يجوز أبداً في غيابه فلا يجوز.

قال الشيخ عبد الله الهمروي: «إن توسل النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم بالصيغة التي علمه رسول الله لم يكن بحضور الرسول، بل ذهب إلى الميضاة، فتوضاً، وصلّى، ودعا باللّفظ الذي علمه رسول الله، ثم دخل على النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم، والنبي لم يفارق مجلسه لقول راوي الحديث عثمان بن حنيف: فوالله ما تفرقنا ولا طال بنا المجلس حتى دخل علينا الرجل وقد أبصر»^(١).

القرينة الثانية: قوله: «إِنْ كَانَتْ حَاجَةً فَافْعُلْ مِثْلَ ذَلِكَ»

إن الزيادة الصحيحة التي وردت في حديث ابن أبي خيثمة تدل دلاله واضحة على أن تعليم النبي صلى الله عليه وآلـه للضرير ليس خاصاً بزمان معين أو حالة معينة، وإنما هو عام شامل لحياة النبي وما بعدها، لأنـه صلى الله عليه وآلـه أعطى في الزيادة الأذن بالتوسل بذاته عند عروض حاجة تقتضيه سواء في حياته أم بعد مماته.

فإن قلت: إن الزيادة التي جاءت في حديث ابن أبي خيثمة صحيحة، ولكنـها منافية ومخالفة لنقل من هو أوثق، لذا لا يجوز العمل بمقتضها.

بعباره أخرى: لما كانت الزيادة مخالفة لمعنى الحديث وظاهره، وأنـ من لم ينقلها أوثق من نقلها، لزم طرحها وعدم العمل بها. وهذا ما أفاده الألباني بقوله: «... الزيادة مقبولة ما لم تقع منافية لمن هو أوثق، فإنـ خولف بأرجح فالراجح محفوظ... قلت: وهذا الشرط مفقود فإنـ حمـاد...»^(٢).

(١) المقالات السننية في كشف ضلالات ابن تيمية، مصدر سابق: ص ٢٤.

(٢) التوسل أنواعه وأحكامه، مصدر سابق: ص ٨٢.

قلتُ: إنَّ الزيادة ليست مخالفة لظاهر متن الحديث؛ بل هي مؤيَّدة له.
نعم، هي مخالفة لتأویل المتأوِّل.

وإن قلتَ: ربِّما نقلَ الرَّاوي الحديث بالمعنى لا بلفظه، فيكون قد أضاف الزيادة من عنده. قال ابن تيمية: «واختلاف الألفاظ يدلُّ على أنَّ مثل هذه الرواية قد تكون بالمعنى... قد يكون مدرجاً من كلام عثمان بن حنيف لا من كلام النَّبِيِّ»^(١).

قلتُ: إنَّ العمل بالاحتمال الذي ذكره ابن تيمية يُعطِّل العمل بالسنة النبوية كاملة، لأنَّ هذا الاحتمال إنْ كان وارداً على هذا الحديث فهو على غيره وارد كذلك.

القرينة الثالثة: فهم السلف

من القرائن المؤيَّدة التي تعتمدُها السلفية الدعوية^(٢) لصحة قراءة معينة لحديث ما: مطابقة تلك القراءة لما فهمه السلف من الصحابة والتابعين وتابعِي التابعين، المستكشف من عملِهم، فإنْ كان عملُهم موافقاً للقراءة المطروحة فمعنى ذلك تطابق الفهمنَيْن، وإنْ كان عملُهم مخالفاً لها فمعنى ذلك اختلاف الفهمنَيْن، وفهم السلف مقدَّم على فهم الخلف.

توضيح ذلك: إنَّ من أهمِّ الأركان التي تعتمدُها المدارس الإسلامية؛ سواء أكانت الشيعة الإمامية، أم أهل السنة، أم السلفية الدعوية، هما الكتاب العزيز والسنة الشريفة؛ فالإمامي الاثنا عشرى، والزيدى، والمعتزالى،

(١) مجموع الفتاوى، مصدر سابق: ص ٢٧٥.

(٢) إنَّ حديثنا أوَّلاً وبالذات مع السلفية الدعوية، لا مع السلفية الجهادية والتکفيرية، لأنَّ الثانية أضاعت الكثير من مباني السلفية الدعوية، فالسلفية الدعوية لا تعتقد بالقتل وسفك الدماء (منه دام ظله).

والأشعري، والماتريدي، كلّهم يرجعون إلى الكتاب والسنة.

والذي يميّز السلفيّة الدعويّة عن غيرها هو القول بحجّية فهم السلف؛ فإذا فهم السلف من الآية القرآنيّة أو الحديث النبوي معنىًّا، فإنّ فهمهم حجّة لا يجوز للخلف مخالفته^(١). قال الألباني في (الفتاوى المنهجية): «أصول الدعوة السلفيّة قائمة... على ثلات دعائم: الدعامة الأولى: القرآن الكريم. والدعامة الثانية: السنة... والدعامة الثالثة: وهو ما تتميّز به الدعوة السلفيّة على كل الدعوات القائمة اليوم على وجه الأرض ما كان منها من الإسلام المقبول وما كان منها ليس من الإسلام إلّا اسمًا، فالدعوة السلفيّة تتميّز بهذه الدعامة الثالثة، ألا وهي: أنّ القرآن والسنة يجب أن يفهمها على منهج السلف الصالح من التابعين وأتباعهم، أي: القرون الثلاثة المشهودة لهم بالخيرية بنصوص الأحاديث...». ثم يقول: «ولكنّهم كانوا يفسّرون الكتاب والسنة على أهوائهم ولا يلتفتون إطلاقاً إلى فهم السلف الصالح وخاصة الصحابة»^(٢).

(١) لفت نظر: إنّ هذا الأصل لا ينحصر بالسلفيّة الدعويّة، بل هو موجود عند غيرهم، فإنّ الكثير من علماء الشيعة الإمامية الاثنا عشرية يقولون بحجّية فهم أصحاب الأئمّة؛ بحجّة أنّهم الأقرب إلى الأئمّة عليهم السلام، من هنا جاء القول بحجّية الإجماعات وحجّية الشهرة، وحجّية قول من كان أقرب إلى عصر النصّ. ومن هنا جاءت نظرية تقديس هذه القرون، فكّلما كان الإنسان أقرب إلى عهد رسول الله صلّى الله عليه وآله فهو أكثر قدسيّة حتّى في فهمه، وكلّما كان أقرب إلى عصر الأئمّة فهو أكثر قدسيّة.

ولا نافق على هذا الأصل، لذا لا نقول بحجّية إجماعات علماء الشيعة فضلاً عن حجّية إجماعات السنة، لأنّ ذاك فهمهم، وفهمهم حجّة عليهم، والقرآن لم يأت ليخاطب الصحابة فقط، أو الذين كانوا في عصر المعصوم عليه السلام، بل القرآن خاطب البشرية إلى قيام الساعة. أمّا في المقام فتكلّم بلغة السلفيّة الدعويّة التي تؤمن بهذا الأصل (منه دام ظله).

(٢) الفتوى المنهجية، أسئلة حول السلفيّة، فضيلة الشيخ المحدث محمد ناصر الدين الألباني، دار عالم الفوائد: ص ٤٠.

وقال ابن تيمية: «لا عيب على من أظهر مذهب السلف وانتسب إليه واعتذر إلى، بل يجب قبول ذلك منه بالاتفاق، فإن مذهب السلف لا يكون إلا حقا»^(١). إذا عرفت هذا، فأنا أريد أن أحاكم ابن تيمية وكل من يدعى أنه من أتباع السلفية الدعوية ويتبّعون منهج السلف - من الصحابة والتابعين وتابعين التابعين - في فهم الأحاديث النبوية، فأقول: إن الصحابة والتابعين وتابعين فهموا من الحديث جواز التوسل بذات النبي صلّى الله عليه وآله في حياته وبعد وفاته، وإليك تفصيل ذلك:

أولاً: فهم الصحابة

إن الضرير الذي سأله النبي صلّى الله عليه وآله أن يدعو له بالعافية كان صحابيًّا، والحديث ناطق بأنه فهم من كلام النبي صلّى الله عليه وآله التوسل بذاته المقدسة، لهذا ذهب وتوضأ وصلّى ركعتين ودعا متوسلاً بما علمه إياه النبي في غيبة النبي وليس في محضره.

وكذلك الصحابي عثمان بن حنيف الذي روى الحديث عن النبي صلّى الله عليه وآله؛ فهم من الحديث جواز التوسل بذات النبي صلّى الله عليه وآله في حياته وبعد وفاته، فقد وجّه رجلاً يريد أن يدخل على عثمان بن عفان إلى التوجّه بالدعاء المذكور في الحديث الذي فيه التوسل بالنبي صلّى الله عليه وآله.

(١) نحن نسأل من السلفية الدعوية: لو اختلف الصحابة في مسألة ما، كما في حرب عائشة والزبير وطلحة في معركة الجمل وحرب معاوية في معركة صفين ل الخليفة زمانهم الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام، فأي الفهمن هو الحجة الذي يجب اتباعه؟ ثم إنّه وفقاً للأصل الذي تعتمده السلفية الدعوية فعل ابن تيمية والألباني وابن باز والعثيمين وغيرهم من آمن بهذا الأصل أن يقلّدوا السلف في ما فهموه، ولا يحقّ لهم الاجتهاد! فهل يوافق السلفي على هذه النتيجة؟! (منه دام ظله).

(٢) مجموع الفتاوى، مصدر سابق: ج ٤، ص ١٤٩ .

ففي دلائل النبوة للبيهقي، والمعجم الكبير للطبراني، ومجمع الزوائد للهيثمي، وتحفة الأحوذى للمباركفورى: «عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، أنّ رجلاً كان يختلف إلى عثمان بن عفان رضي الله عنه في حاجته وكان عثمان لا يلتفت إليه ولا ينظر في حاجته، فلقي عثمان بن حنيف، فشكى إليه ذلك، فقال له عثمان بن حنيف: أئْتِ الميضاة فتوضاً، ثمَّ أئْتِ المسجد فصلّ ركعتين، ثمَّ قل: اللهم إني أسألك وأتوجّه إليك بنبيك محمد صلّى الله عليه [وآله] وسلم نبى الرحمة، يا محمد، إنيأتوجّه بك إلى ربّي فتقضي لي حاجتي، واذكر حاجتك. ثمَّ رح حتّى أروح معك. فانطلق الرجل وصنع ذلك، ثمَّ أتى باب عثمان بن عفان رضي الله عنه، ف جاء الباب فأخذ بيده فأدخله على عثمان فأجلسه معه على الطنفسة^(١)، فقال: انظر ما كانت لك من حاجة، ثمَّ إنَّ الرجل خرج من عنده فلقي عثمان بن حنيف فقال له: جزاك الله خيراً ما كان ينظر في حاجتي ولا يلتفت إلى حتّى كلامته^(٢). فقال له عثمان بن حنيف: ما كلامته ولكتّي سمعت رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلم وجاءه ضرير فشكى إليه ذهاب بصره، فقال له النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلم: أوَ تصرّ؟ فقال: يا رسول الله ليس لي قائد وقد شقّ علي. فقال: أئْتِ الميضاة فتوضاً وصلّ ركعتين، ثمَّ قل: اللهم إني أسألك وأتوجّه إليك بنبيك نبى الرحمة، يا محمد إنيأتوجّه بك إلى ربّي فيجيلى لي عن بصرى. اللهم شفعه في وشفعنى في نفسي. قال عثمان:

(١) الطنفسة: مثلثة الطاء والفاء أيضاً وقد تفتح الطاء وتكسر الفاء، اسم للبساط، وتطلق على حصير من سعف يكون عرضه ذراعاً. (انظر: الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، مصدر سابق: ج ١، ص ٤٧٦).

(٢) تصوّر الرجل السائل بأنّ عثمان بن حنيف توسل له عند عثمان بن عفان، فأخبره عثمان بن حنيف بأنه لم يتشفّع له عند عثمان وإنما كان ذلك ببركة الدعاء الذي علمه إياه.

فوالله ما تفرقنا وطال بنا الحديث حتّى دخل الرجل كأن لم يكن به ضرر^(١).
 قال الطبراني: «لم يروه عن روح بن القاسم إلّا شبيب بن سعيد أبو سعيد المكيّ وهو ثقة، وهو الذي يحذّث عن بن أحمد بن شبيب عن أبيه عن يونس بن يزيد، وقد روی هذا الحديث شعبة عن أبي جعفر الخطمي واسمه عمير بن يزيد وهو ثقة تفرد به عثمان بن عمر بن فارس بن شعبة، والحديث صحيح»^(٢).
 وقال الهيثمي بعد نقله للحديث: «قلت: روی الترمذی وابن ماجة طرفاً من آخره حالياً عن القصّة، وقد قال الطبراني عقبه: والحديث صحيح بعد ذكر طرفة التي روی بها»^(٣).

وقال المباركفوري: «والحديث صحيح»^(٤).

وقال الشيخ محمد بن عبد الله الغماري: «هذه القصّة رواها البيهقي في دلائل النبوة من طريق يعقوب بن سفيان، حدّثنا أحمد بن شبيب بن سعيد، ثنا أبي عن روح بن القاسم عن أبي جعفر الخطمي عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن عمه عثمان بن حنيف: أنّ رجلاً كان مختلفاً إلى عثمان بن عفان رضي الله عنه، فذكر القصّة بتهمتها. ويعقوب بن سفيان هو الفسوسي الحافظ

(١) دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، تأليف: الإمام الحافظ موقف الدين أبي القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل التيمي الأصبهاني، حقّقه وعلق عليه وخرج أحاديثه وقدّم له: أبو عبد الرحمن مساعد بن سليمان الراشد الحميد، دار العاصمة للنشر والتوزيع: ج ٦، ١٦٧، ١٦٨. صحيح ابن حبان، مصدر سابق: ج ٩، ص ٢٣٥.
 المعجم الكبير، مصدر سابق: ج ٩، ص ٣١. مجمع الزوائد، مصدر سابق: ج ٢، ص ٢٧٩.
 تحفة الأحوذى، مصدر سابق: ج ١٠، ص ٢٤.

(٢) المعجم الصغير، للطبراني، مصدر سابق: ج ١، ص ١٨٤.

(٣) مجمع الزوائد، مصدر سابق: ج ٢، ص ٢٧٩.

(٤) تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى، مصدر سابق: ج ١٠، ص ٢٥.

الإمام الثقة، بل هو فوق الثقة، وهذا إسناد صحيح. فالقصة صحيحة جدًا، وقد وافق على تصحيحها أيضًا الحافظ المنذري في الترغيب: ج ٢، ص ٦٠٦، والحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد: ج ٢، ص ٢٧٩^(١).

وقال محمد سعيد مدوح: «وقد روى هذا الحديث شعبة عن أبي جعفر الخطمي وأسمه عمير بن يزيد وهو ثقة تفرد به عثمان بن عمر بن فارس عن شعبة، والحديث صحيح وأخرجه من هذا الوجه الطبراني في الكبير (١٧/٩)، وفي الدعاء (٢/١٢٨٨)، والبيهقي في دلائل النبوة (٦/١٦٧ - ١٦٨). قلت: لا كلام بعد تصحيح الطبراني للحديث مرفوعاً وموقوفاً.

فإن قيل: قد صحّح الطبراني الحديث المروي لكنه لم يصحّح القصة الموقوفة. أجيب: بأنّ الطبراني قد وثّق شبيب بن سعيد الحبطي، وهو راوي الموقف، وتوثيق حديث الرجل هو تصحيح لحديثه، فالامر سهل ولا يحتاج لبيان، ويؤيد هذا ويوضحه أنّ الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/١٧٩) لم يتكلّم على الحديث كما عهد عنه ولكنّه اقتصر على نقل تصحيح الطبراني فقط»^(٢).

وقال عالم المدينة ومؤرّخها السمهودي: «الحال الثالث: التوسّل به بعد وفاته، روى الطبراني في الكبير عن عثمان بن حنيف»، وبعد أن نقل الحديث كاملاً، قال: «ورواه البيهقي من طريقين بنحوه قاله السبكي، والاحتجاج من هذا الأثر بفهم عثمان ومن حضره الذين هم أعلم بالله ورسوله وبفعلهم»^(٣). وقال المباركفوري: «تنبيه: قال الشيخ عبد الغني في إنجاح الحاجة: ذكر شيخنا عابد السندي في رسالته: والحديث يدلّ على جواز التوسّل والاستشفاع

(١) إرغام المبتدع الغبي بجواز التوسّل بالنبيّ، مصدر سابق: ص ١٥.

(٢) رفع المنارة لتأريخ أحاديث التوسّل والزيارة، مصدر سابق: ص ٩٧.

(٣) وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى، مصدر سابق: ج ٤، ص ٥٠٣.

بذاته المكرّم في حياته، وأمّا بعد مماته فقد روى الطبراني في الكبير عن عثمان بن حنيف أنّ رجلاً كان مختلفاً إلى عثمان بن عفان في حاجة له فذكر الحديث، قال: وقد كتب شيخنا المذكور رسالة مستقلة فيها التفصيل من أراد فليرجع إليها، انتهى. وقال الشوكاني في تحفة الذاكرين: وفي الحديث دليل على جواز التوسل برسول الله إلى الله عزّ وجلّ مع اعتقاد أنّ الفاعل هو الله سبحانه وتعالى وأنّه المعطي المانع، ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن»^(١).

فتتحصل: أنّ الصحابة فهموا من الحديث العموم، وكانوا يتتوسلون به حتّى بعد وفاته، وفهمهم - على مبنى السلفية الدعوية - هو الأصيل الأحق بالاتّباع من فهم ابن تيمية.

ثانياً: فهم التابعين وتابعهم

إنّ المتبع لسيرة التابعين وتابعهم كانوا يتتوسلون بالنبي صلّى الله عليه وآلّه، ويدعون ربّهم بنفس الدعاء الذي علمه النبي صلّى الله عليه وأله للضرر، فقد نقل ابن تيمية عن أبي هاشم أنّه قال: «سمعت كثير بن محمد بن كثير يقول: جاء رجل إلى عبد الملك بن سعيد بن أبيجر، فجسّ بطنه، فقال: بك داء لا يبرأ، قال: ما هو؟ قال: دبالة، قال: فتحول الرجل فقال: الله الله ربّي لا أشرك به شيئاً. اللهم إني أتوّجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة، يا محمد إني أتوّجه بك إلى ربّك وربّي يرحمني مما بي، قال: فجسّ بطنه فقال: قد برئت ما بك من علة»^(٢).

وعبد الملك بن سعيد بن أبيجر هو من أمّة تابعي تابعي التابعين، قال: الحافظ الطبراني في (شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب

(١) تحفة الأحوذى، مصدر سابق: ج ١٠، ص ٢٥.

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية، مصدر سابق: ج ١، ص ٢٦٤.

والسنة وإجماع الصحابة والتابعين من بعدهم): «باب سياق ذكر من رسم بالإمامنة في السنة والدعوة والهداية إلى طريق الاستقامة بعد رسول الله - صلّى الله عليه [وآله] وسلم - إمام الأئمة، فمن الصحابة أبو بكر... وعمر... وعثمان وعلي... ومن التابعين من أهل المدينة سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير، ومن الطبقية الثانية^(١).. ومن الطبقية الثالثة.. ومن بعدهم في الطبقية: عمر بن دينار وعبد الله بن طاوس.. ثمّ من بعدهم.. وأبو حيyan يحيى بن سعيد وعبد الملك بن أبيجر^(٢).

إذن، دعاء النبيّ صلّى الله عليه وآله الذي علّمه الضرب كان معروفاً بين التابعين وتابعبي التابعين، وكانوا يدعون به عند الحاجة.

وقد اعترف ابن تيمية بتوسل السلف بالنبيّ صلّى الله عليه وآله، حيث قال بعد أن نقل روایة عبد الملك بن سعيد بن أبيجر: «قلت: فهذا الدعاء^(٣) ونحوه قد روي أنه دعا به السلف ونقل عن أحمد بن حنبل في منسك المروذى التوسل بالنبيّ في الدعاء ونحوه عنه آخرون^(٤).. فإن كان مقصود المتوكلين التوسل بالإيمان به وبمحبته وبموالاته وبطاعته^(٥) فلا نزاع بين الطائفتين^(٦)، وإن كان مقصودهم

(١) أي: تابعي التابعين.

(٢) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة والتابعين من بعدهم، تأليف: الإمام العالم الحافظ الطبرى (ت ٤١٨ هـ)، تحقيق: الدكتور أحمد الغامدي، دار طيبة، السعودية، الطبعة الثامنة، ١٤٢٣ هـ: ج ١، ص ٣١-٤٤.

(٣) أي: دعاء: «اللهم إني أتوّجّه إليك بنبيّك محمد نبيّ الرحمة..».

(٤) في الحقيقة إن الآخرين لم ينهاوا عن التوسل بالنبيّ صلّى الله عليه وآله ولكنّه لكي يوهم القارئ بأنّ المسألة محل خلاف بين الأعلام، قال: «ونحوه عنه آخرون». (منه دام ظله).

(٥) وهذا ما لا يريده المتوكّلون لأنّه خلاف نصّ الحديث. (منه دام ظله).

(٦) إنّ الطائفة الأولى معلومة مشخصة وهم الصحابة والتابعين وتابعو التابعين والعلماء

التوسل بذاته فهو محل النزاع^(١)، وما تنازعوا فيه يردد إلى الله والرسول^(٢).
ونحن نوافق على الرد إلى الله ورسوله، وعندما رجعنا إلى الله ورسوله
وجدنا أنّ الرسول صلّى الله عليه وآلّه علّم الضرير أن يتوكّل به قائلاً: «قل:
اللّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدَ بْنِ الرَّحْمَةِ . . .»، وهكذا فهم الصحابة.

القرينة الرابعة: فهم الأئمة الحفاظ

من المعلوم أنّ عدداً كبيراً من علماء الحديث نقلوا حديث الضرير، فهل
فهم هؤلاء الأعلام من الحديث جواز التوسل بالذات أم فهموا عدم جوازه؟
ادعى ابن تيمية بأنّ العلماء فهموا الثاني لذا كانوا ينهون عن التوسل
بذات النبي صلّى الله عليه وآلّه، وهذا ما أفاده بقوله: «والسؤال الإقسام على
ذلك، وهذا منهى عنه عند جمahir العلماء، كما ينهى أن يقسم على الله بالكعبة
والمساعر اتفاق العلماء». وقال: «وهذا منهى عنه عند جمahir العلماء»^(٣).
والحق أنّ نقل ابن تيمية بعيد عن الصواب؛ إذ لم ينقل عن أحد من علماء
الحديث، النهي عن التوسل بذات النبي صلّى الله عليه وآلّه، بل المنقول عنهم
جواز ذلك استناداً إلى حديث الضرير وغيره من النصوص الروائية المعتبرة،
ويشهد لذلك أمران:

الأمر الأول: عنوان الباب الذي وضعوا فيه الحديث

لقد فهم الأئمة الحفاظ الذين أخرجوا الحديث في مصنفاتهم أنّ سبب ردّ

ومنهم الإمام أحمد بن حنبل، أمّا الطائفة الثانية فلم يوضّح لنا من هي، لأنّه يعلم أنه شدّ
عن هؤلاء جميعاً ولا توجد مثل هذه الطائفة. (منه دام ظله).

(١) وهو نزاع بين ابن تيمية وأتباعه وبين المسلمين جميعاً.

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية، مصدر سابق: ج ١، ص ٢٦٤.

(٣) قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة، مصدر سابق: ص ١٠٧.

بصـر الضـرـير هو توـسـلـه بـذـاتـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـجاـهـهـ، وـأـنـ هـذـاـ التـوـسـلـ غـيرـ خـاصـ بـحـيـاةـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ بـلـ هـوـ شـامـلـ لـمـاـ بـعـدـ حـيـاتـهـ، وـيـشـهـدـ لـذـلـكـ أـتـهـمـ ذـكـرـواـ الـحـدـيـثـ عـلـىـ أـسـاسـ آـنـهـ مـنـ الـأـدـعـيـةـ الـتـيـ تـقـالـ عـنـ الـحـاجـاتـ.

توضـيـحـ ذـلـكـ: إـنـ عـنـوانـ الـبـابـ الـذـيـ يـضـعـ فـيـ الـمـحـدـدـ الـحـدـيـثـ كـاـشـفـ عـنـ فـهـمـهـ لـهـ، وـهـذـاـ يـعـنـيـ أـنـ فـقـهـ الـعـالـمـ الـمـحـدـدـ يـتـجـلـ فـيـ عـنـوانـ الـبـابـ الـذـيـ يـضـعـ فـيـ الـحـدـيـثـ. فـمـثـلاـ لـوـ نـقـلـ الـمـحـدـدـ حـدـيـثـاـ وـوـضـعـهـ فـيـ بـابـ فـضـائـلـ الـصـحـابـةـ، فـمـعـنـيـ ذـلـكـ أـنـهـ فـهـمـ مـنـ الـحـدـيـثـ الـفـضـيـلـةـ. أـمـّـاـ عـنـدـمـاـ يـعـنـونـ الـبـابـ بـ(ـمـاـ قـيـلـ فـيـ فـلـانـ)، فـمـعـنـيـ ذـلـكـ أـنـهـ فـهـمـ عـدـمـ دـلـالـةـ الـحـدـيـثـ عـلـىـ الـفـضـيـلـةـ. قـالـ الـأـلـبـانـيـ فـيـ كـتـابـهـ (ـمـخـتـصـرـ صـحـيـحـ الـإـمـامـ الـبـخـارـيـ)ـ: «ـوـكـذـلـكـ رـقـمـتـ كـتـبـ الـصـحـيـحـ كـلـهـاـ بـأـرـقـامـ كـبـيرـةـ مـتـسـلـسـلـةـ وـكـذـلـكـ رـقـمـتـ أـبـوـابـ كـلـ كـتـابـ عـلـىـ حـلـدـةـ بـأـرـقـامـ مـتـسـلـسـلـةـ مـحـفـظـاـ بـكـلـ بـابـ مـنـ أـبـوـابـهـ، وـذـلـكـ لـمـ اـشـتـهـرـ عـنـ الـعـلـمـاءـ أـنـ فـقـهـ الـبـخـارـيـ فـيـ تـرـاجـمـ أـبـوـابـهـ»^(١). أـيـ: إـنـ عـنـوانـ الـبـابـ هـوـ الـذـيـ يـدـلـلـ عـلـىـ فـهـمـ الـبـخـارـيـ مـنـ الـحـدـيـثـ.

إـذـاـ عـرـفـتـ هـذـاـ، فـاعـلـمـ: أـنـ عـلـمـاءـ الـحـدـيـثـ وـضـعـواـ حـدـيـثـ الـضـرـيرـ فـيـ أـبـوـابـ عـامـةـ غـيرـ خـاصـةـ بـحـيـاةـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ، مـاـ يـدـلـلـ عـلـىـ أـتـهـمـ فـهـمـوـاـ مـنـهـ الـعـمـومـ وـالـشـمـولـ. وـإـلـيـكـ عـنـاوـينـ بـعـضـ الـأـبـوـابـ الـتـيـ وـضـعـ فـيـهـاـ عـلـمـاءـ الـحـدـيـثـ حـدـيـثـ الـضـرـيرـ:

المورد الأول: في سنن ابن ماجه الباب مائة وتسعة وثمانين، عنوان الباب:
(ما جاء في صلاة الحاجة)^(٢).

(١) مختصر صحيح الإمام البخاري، مصدر سابق: ج ١، ص ١٣.

(٢) سنن ابن ماجه، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مصدر سابق: ج ٢، ص ٣٩٤.

فلو كان ابن ماجة يُريد صلاة الحاجة في حياة رسول الله صلى الله عليه وآله فقط لكان عليه تقيد ذلك، وحيث إنّه لم يقيّد فمعنى ذلك أنّه فهم من الحديث الشمول والاستمرار لما بعد حياته أيضاً.

المورد الثاني: في مشكاة المصابيح للترمذمي (باب جامع الدعاء)^(١)، أي: إنّ الإنسان إذا أراد أن يدعو فليدعُ بهذا الدعاء.

المورد الثالث: قال البيهقي في (دلائل النبوة): «باب ما جاء في تعليمه الضرير ما كان فيه شفاء حين لم يصبر، وما ظهر في ذلك من آثار النبوة». ولا يخفى أنّ تعليمه للضرير هو الدعاء الذي فيه التوسل بالذوات، وعبارة البيهقي واضحة جدّاً، والبيهقي حافظٌ فقيه.

وهكذا ذكره النسائي في عمل اليوم والليلة^(٢)، والترمذمي في الدعوات^(٣)، والطبراني في الدعاء، والحاكم في المستدرك^(٤)، والمنذري في الترغيب والترهيب^(٥)، والهيثمي في مجمع الزوائد^(٦) في صلاة الحاجة ودعائهما، والنwoي في الأذكار، على أنّه من الأذكار التي تقال عند عروض الحاجات^(٧)، وابن الجوزي في العدة في باب صلاة الضرّ والحاجة.

(١) مشكاة المصابيح، مصدر سابق: ج ٢، ص ٧٦٩.

(٢) سنن النسائي، مصدر سابق: ج ٦، ص ١٦٨.

(٣) سنن الترمذمي، مصدر سابق: ج ٥، ص ٢٢٩.

(٤) المستدرك على الصحيحين، مصدر سابق: ج ١، ص ٣١٣.

(٥) الترغيب والترهيب، مصدر سابق: ج ١، ص ٤٧٣.

(٦) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، مصدر سابق: ج ٢، ص ٤٦٧.

(٧) الأذكار النووية، تأليف: الإمام الفقيه المحدث محبي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي الدمشقي (ت ٦٧٦هـ)، طبعة جديدة منقحة، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ١٤١٤هـ: ص ١٨٤.

فتحصل: أن تدوين الحفاظ للحديث في هذه الموضع من مصنفاتهم يدلّك على أنّهم يعتقدون أنّه غير مختصّ بحياة النبيّ صلّى الله عليه وآله.

الأمر الثاني: تصريح العلماء بجواز التوسّل بذات النبيّ في حياته وبعد مماته إنّ علماء المسلمين عندما جاؤوا إلى الأحاديث الواردة في هذا المجال فهموا منها العموم وأثّرها شاملة لحياة النبيّ صلّى الله عليه وآله وبعدها، ولم يفهموا منها الاختصاص بحياة النبيّ^(١).

المورد الأول: قال العلّامة المناوي: «ويحسن التوسّل والاستعانة والتشفع بالنبيّ إلى ربّه، ولم ينكر ذلك أحد من السلف ولا من الخلف حتّى جاء ابن تيمية فأنكر ذلك وعدل عن الصراط المستقيم وابتدع ما لم يقله عالم قبله وصار بين أهل الإسلام مثله»^(٢).

المورد الثاني: قال العلّامة القسطلاني: «وينبغي للزائر أن يذكر من الدعاء والتضرّع والاستغاثة والتشفع والتوكّل به صلّى الله عليه - وآله - ... وهذا المعنى ثابت له في كلّ حال قبل خلقه وبعد خلقه في مدة حياته في الدنيا وبعد موته في مدة البرزخ وبعدبعث في عرصات القيمة»^(٣).

(١) لا أعلم لماذا يتصرّف الذين يحاولون تسويق النهج الذي اتبّعه ابن تيمية من الوهابية وكأنّه لا يوجد في المسلمين عالم إلّا ابن تيمية؟! ثمّ حتّى لو سلّمنا أنّكم تريدون أن تقلّدوا ابن تيمية، لماذا تمنعون الآخرين بأن يعتقدوا بما يقوله علماؤهم ومراجعهم الدينية ومؤسساتهم الدينية من فهمهم لهذه النصوص؟! لماذا فهم ابن تيمية صحيح وفهم غيره خاطئ؟! هل هو صحابيّ حتّى يكون فهمه حجة على غيره؟! إنّ مجتهد كأيّ مجتهد آخر، فلماذا يجب أن يكون لاجتهداته الوصاية والولاية على فهم علماء الأمة جميعاً بنحو لو أنّ شخصاً لم يتّبع ابن تيمية صار مشركاً وخارجًا عن الملة؟! (منه دام ظله).

(٢) فيض القدير شرح الجامع الصغير، مصدر سابق: ج ٢، ص ١٧٠.

(٣) شرح العلّامة الزرقاني على المawahب اللدنية للعلّامة القسطلاني: ج ١٢، ص ٢١٩.

وقال في موضوع آخر: «فعليك أيمانها الطالب إدراك السعادة الموصى لحسن الحال في حضرة الغيب والشهادة بالتعلق بأذياه عطفه وكرمه والتطفّل على موائد نعمه والتوكّل بجاهه الشريف والتشفّع بقدره المنيف، فهو الوسيلة إلى نيل المعاني واقتناص المرام والمفزع يوم الجزع والهلع لكافة الرسل الكرام»^(١).

المورد الثالث: قال العلامة ابن حجر الهيثمي: «من خرافات ابن تيمية التي لم يقلها عالم قبله وصار بها بين أهل الإسلام مثلاً: أنه أنكر الاستغاثة والتوكّل به صلى الله عليه [والله] وسلم، وليس ذلك كما أفتى به، بل التوكّل به حسن في كل حال قبل خلقه وبعد خلقه في الدنيا والآخرة»^(٢). وقال في موضوع آخر: «وهذا المعنى حاصل في حياته وبعد وفاته صلى الله عليه [والله] وسلم»^(٣).

المورد الرابع: قال العلامة السبكي: «إن التوكّل بالنبي صلى الله عليه والله وسلم جائز في كل حال: قبل خلقه، وبعد خلقه، في مدة حياته في الدنيا، وبعد موته، في مدة البرزخ، وبعدبعث في عرصات القيمة والجنة»^(٤).

ومنه يظهر وجه الحكمة في استقبال القبر الشريف عند التوكّل إلى الله، لأنّ الإنسان يريد أن يقدم النبي الكريم بما له من منزلة رفيعة وحقّ عظيم على الله في قضاء حاجته؛ لذا فمن الأدب أن يتوجّه إليه بوجهه، ثمّ يطلب منه التوكّل في قضاء الحاجة من الله.

فتحصل: أنّ مفتاح استجابة الدعاء هو التوجّه بالنبي صلى الله عليه والله إلى الله سبحانه وتعالى، وبكلّ من له جاه رفيع وحقّ عظيم على الله سبحانه

(١) المصدر نفسه: ج ١٢، ص ٢٢٣.

(٢) الجوهر المنظم في زيارة القبر المكرّم، مصدر سابق: ص ١٧١.

(٣) المصدر نفسه: ص ١٧٣.

(٤) شفاء السقام، مصدر سابق: ص ٢٩٤.

وتعالى، فعندما تكون لنا حاجة إلى الله نرفع أيدينا إليه ونقول له: (اللهم إنا نسألوك ونتوّجّه إليك بنبيّ الرحمة) وهذا ليس من الشرك في شيء، بل علمٌ أخذناه من سنة نبينا صلّى الله عليه وآله.

خلاصة القول

تحصّل من كُل ذلك أمور:

- ١ . بما نقلنا من كلمات الأعلام يتّضح التدليس في كلام ابن تيمية، وأنّ الرجل يغطّي على معارف الإسلام و المعارف النبويّ والسنّة النبوية الشريفة.
- ٢ . كان الأجرد به أن ينقل رأي علماء الإسلام الحقيقي، ثم يقول: وأنا أخالفهم، أمّا آنه يدلّس ويدّعي أنّ أحداً من العلماء لم يقل به، ثم يكفر المسلمين ويحيّز قتلهم، فهذا ما لا يجوز بحال من الأحوال.
- ٣ . إنّ التوسّل بالنبيّ الأكرم من المسائل واضحة الاتفاق بين علماء المسلمين، لذا عَبَر جملة منهم بأنّ القول بعدم المشروعية هو من بدعة ابن تيمية.

إشكال وجوابه

قال الألباني: «لو كان السرّ في شفاء الأعمى آنه توسّل بجاه النبيّ صلّى الله عليه [وآله] وسلم وقدره وحّقه كما يفهم عامة المتأخّرين لكان المفروض أن يحصل هذا الشفاء لغيره من العميّان الذين يتوسّلون بجاهه صلّى الله عليه [وآله] وسلم، بل ويضمّون إليه أحياناً جاه جميع الأنبياء المرسلين وكلّ الأولياء والشهداء والصالحين وجاه كلّ من له جاه عند الله من الملائكة والإنس والجنّ أجمعين، ولم نعلم ولا نظنّ أحداً قد علم حصول مثل هذا خلال هذه القرون الطويلة بعد وفاته صلّى الله عليه [وآله] وسلم إلى اليوم»^(١).

(١) التوسّل أنواعه وأحكامه، مصدر سابق: ص ٧٦ .

والجواب على هذا الإيراد بالآتي:

١. إجابة الدعاء ليست من شروط صحة الدعاء، وقد قال الله تعالى: ﴿أَدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ (غافر: ٦٠)، ونحن نرى بعض المسلمين يدعون فلا يستجاب لهم، وهذا الإيراد يأتي على الدعاء كله، فانظر إلى هذا الإيراد أين ذهب بصاحبه؟

٢. هذا الإيراد يرد عليه احتمال أقوى منه، وحاصله: أن عدم توسل عميان الصحابة وغيرهم احتمال فقط لا يؤيده دليل، وهم إنما توسلوا فاستجيب لهم، أو تركوا رغبة في الأجر، أو توسلوا وادرّخ ذلك أجراً لهم، أو تعجلوا فما استجيب لهم. وقد صح أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: «يستجاب لأحدكم ما لم يعجل، يقول: قد دعوت فلم يستجب لي»^(١). قال الترمذى بعد نقله للحديث: (حديث حسن صحيح)^(٢).

وكم من داع متوسلاً لله بأسمائه وصفاته ولم يستجب له، ويلزم هؤلاء إشكال وهو: أننا نرى من يدعوه ويتوسل بأسماء الله وصفاته أو بعمله الصالح أو بدعا رجل صالح ولم نر إجابة الدعاء. هذا من تمام الحجة عليهم ونقض إيرادهم فلا تلازم بين الدعاء والإجابة.

رأي أبي حنيفة في التوسل بالنبي

إن ما يذكر عن أبي حنيفة أنه كره أن يقال: (أسألك بحق أنبيائك)، فليس معناه تحريم التوسل على الإطلاق في جميع صوره وألفاظه، وإنما كره أبو حنيفة هذه العبارة: (بحق أنبيائك)، كما قال أهل مذهبة؛ لأنها توهم أن للعباد حقاً

(١) صحيح البخاري: ج ٥، ص ١٣٥ . سنن أبي داود، مصدر سابق: ج ١، ص ٣٣٣ .

(٢) سنن الترمذى، مصدر سابق: ج ٥، ص ١٣٢ .

على الله لازماً^(١). وأهل مذهبه أدرى بكلامه، فالحنفيّة ما زالوا يتوصّلون بأنبياء الله ويرون ذلك قربة إلى الله. بل ولعل هذا الحديث - بلفظ (بحق) - لم يطلع عليه أبو حنيفة، ولو بلغه ما كرهه؛ لأن المفروض آنَّه لا يقدم كلامه على كلام رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، ولذلك عمل أهل مذهبة على استعمال هذا اللفظ في التوسل، ما رأينا أحداً منهم يستنكرون استعمال لفظ (بحق) في التوسل.

ومن يدعى تحرير أبي حنيفة للتوصّل بالنبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بعد مماته أو في حياته في غير حضرته، فليثبت ذلك إن استطاع.

(١) المقالات السنّية في كشف ضلالات ابن تيمية، مصدر سابق: ص ٣٣٦.

الفصل العاشر

مصاديق الوسيلة التي خالف فيها ابن تيمية /٤

التوسل بحق السائلين على الله تعالى

وفي المباحث التالية:

- نص حديث: «اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك»
- خصائص حديث: «اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك»
 - دلالة الحديث وسنته
 - تلقي عموم علماء المسلمين الحديث بالقبول
 - المصنفات الحديثية التي نقلت الحديث
 - أوّلاً: مسندي الإمام أحمد بن حنبل
 - ثانياً: سنن ابن ماجة
 - العلماء الذين صحّحوا الحديث
 - تحقيق في عطية العوفي
 - ✓ ترجمته وأهمية البحث في شخصيته
 - ✓ أقوال علماء الجرح والتعديل فيه
 - ✓ أقوال المحدثين والمفسّرين وأصحاب المسانيد والسنن والصحاح
 - ✓ خلفيات تضليله

نصّ حديث: «اللهم إني أأسألك بحق السائلين عليك»

روى أحمد بن حنبل في مسنده، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري: «... فقلت لفضيل: رفعه، قال: أحسبه قد رفعه، قال: من قال حين يخرج إلى الصلاة: (اللهم إني أأسألك بحق السائلين عليك وبحق مشاي، فإني لم أخرج أشراً ولا بطاً ولا رياءً ولا سمعةً، خرجت اثناء سخطك وابتغاء مرضاتك، أأسألك أن تنقذني من النار وأن تغفر لي ذنبي إنَّه لا يغفر الذنب إلا أنت) وكل الله به سبعين ألف ملك يستغفرون له، وأقبل الله عليه بوجهه حتى يفرغ من صلاته»^(١).

خصائص الحديث

الحديث الذي علّمه النبي الأكرم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ من يريد الخروج إلى المسجد، يمتاز عن حديث الأعمى بخصوصيتين:

الخصوصية الأولى: في حديث الأعمى مع أنَّ كلمة (بنبيك) ظاهرة في الذات المقدسة، إلا أنَّ احتمال أنَّ السؤال كان بدعاء النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، لا بذاته ووجاهته ممكن، أمَّا في الحديث الذي علّمه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ من يريد الدخول إلى المسجد فهذا الاحتمال منفي؛ لوجود تصريح بأنَّ التوسل فيه كان بحق السائلين على الله تعالى.

الخصوصية الثانية: إنَّ حديث الأعمى كان مختصاً بالتوسل بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فقط، أمَّا هذا الحديث فهو عام، يشمل التوسل بحق النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ.

(١) مسنـد الإمامـ أـحمدـ بنـ حـنـبـلـ، تـحـقـيقـ: شـعـيبـ الـأـرنـوـ وـطـ، مـصـدرـ سـابـقـ: جـ ١٧ـ، صـ ٢٤٧ـ، حـ (١١٥٦ـ).

الله عليه وآله وبحق غيره من السائلين^(١).

دلالة الحديث

إنّ في هذا الحديث دليلاً على جواز التوسل بالأحياء والأموات؛ لأنّ لفظ (السائلين) جمع يشمل الأحياء والأموات مَنْ كان حاضراً أو غائباً. قال السندي: «قوله: بحق السائلين عليك. أي: متوسلاً إليك في قضاء الحاجة وإمضاء المسألة بما للسائلين عنده من الفضل الذي يستحقونه عليك بمقتضى فضلك ووعدك وجودك وإحسانك^(٢)».

مضافاً إلى أنّ الحديث دليل على جواز التوسل بالعمل الصالح، وهو كُمْشَى الرجل إلى المسجد لوجه الله، وهذا يعني أنّ الشرع لم يفرق بين التوسل بالذوات الفاضلة وبين التوسل بالعمل الصالح.

وقد اعترف الألباني بدلالة الحديث على جواز التوسل بما للسائلين من حقّ على الله سبحانه وتعالى، حيث قال: «يحتاجّ مجيزو التوسل المبتدع بأحاديث كثيرة إذا تأملناها نجدها تندرج تحت نوعين اثنين؛ الأول: ثابت النسبة إلى رسول الله كحديث الأعمى، لكنّه لا يدلّ على مرادنا، والنوع الثاني: غير ثابت النسبة إلى رسول الله، وبعضه يدلّ على مرادهم ومنه الحديث الأول: اللهم إني أُسألك بحق السائلين عليك»^(٤).

(١) مرّ أن الإمام ابن حنبل يرى جواز التوسل بالنبي صلّى الله عليه وآله وجاوه وحقّه في حياته وبعد مماته، أمّا غيره من عباد الله الصالحين فلا يجوز التوسل بحقّهم على الله بعد وفاتهم.

(٢) تقدّم آنّه ليس لأحد على الله سبحانه وتعالى حقّ، ولكنّه سبحانه جعل للسائلين حقّاً عليه، تفضّلاً منه ورحمة.

(٣) سنن ابن ماجه بشرح الإمام السندي (ت ١١٣٨ هـ)، دار المعرفة: ج ١، ص ٤٢٨.

(٤) التوسل أنواعه وأحكامه، مصدر سابق: ص ٩١ و ٩٢.

سنن الحديث

لما كان حديث الدعاء الذي علّمه النبي صلّى الله عليه وآلـهـ لـمـ يـرـيدـ الدـخـولـ إـلـىـ الـمـسـجـدـ صـرـيـحـاـ فيـ دـلـالـتـهـ فيـ جـوـازـ التـوـسـلـ إـلـىـ اللهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ بـحـقـ السـائـلـيـنـ عـلـيـهـ، عـمـدـ اـبـنـ تـيـمـيـةـ إـلـىـ الطـعـنـ فـيـ سـنـدـهـ وـتـضـعـيفـهـ.

عبارة أخرى: إنّ ابن تيمية حينما يعجز عن الخدشة في دلالة الحديث الذي لا يوافق مبانيه ومعتقداته، يلوّي عنان البحث باتجاه السنن لإسقاطه عن الاعتبار، وهكذا فعل في حديث السائلين، فقد ضعفه هو وأتباعه في مواضع من مصنفاتهم:

الموضع الأول: قال ابن تيمية في مجموع الفتاوى: «وهذا الحديث هو من رواية عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري وهو ضعيف بإجماع أهل العلم»^(١).

الموضع الثاني: وقال - أيضاً - في مجموع الفتاوى: «ومن هذا الباب: الحديث الذي رواه ابن ماجه عن أبي سعيد عن النبي في دعاء الخارج إلى الصلاة: اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك»^(٢)، وبعد أن ينقل الحديث، يقول: «وهذا الحديث في إسناده عطية العوفي وهو فيه ضعف». أي: في عطية العوفي ضعف.

الموضع الثالث: قال شعيب الأرنؤوط في تعليقه على الحديث في مسند الإمام أحمد بن حنبل: «إسناده ضعيف».

الموضع الرابع: قال شعيب الأرنؤوط في تعليقه على الحديث في سنن ابن ماجه: «إسناده ضعيف لضعف عطية العوفي»^(٣).

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية، مصدر سابق: ج ١، ص ٢٨٨.

(٢) المصدر نفسه: ص ٣٣٩.

(٣) سنن ابن ماجه، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مصدر سابق: ج ١، ص ٤٩٨.

الموضع الخامس: قال العلّامة الألباني في (التوسل أنواعه وأحكامه): «الشّبهة الثالثة الأحاديث الضعيفة في التوسل: يحتجّ مجيزو التوسل المبتدع بأحاديث كثيرة إذا تأمّلناها نجدها تندرج تحت نوعين اثنين؛ الأوّل: ثابتة إلى رسول الله كحديث الأعمى لكنّه لا يدلّ على مرادنا، والنوع الثاني: غير ثابتة النسبة إلى رسول الله، وبعضه يدلّ على مرادهم ومنه الحديث الأوّل: اللّهم إني أسألك بحق السائلين عليك»^(١).

الموضع السادس: وقال في سلسلة الأحاديث الضعيفة: «ضعف جدًا»^(٢).

الموضع السابع: وقال في ضعيف الترغيب والترهيب: «إنّ الحديث ضعيف والمنكر ..»^(٣). ونكارته من جهة عطية العوفي.

تلقي عموم علماء المسلمين الحديث بالقبول

اقتصر تضييف الحديث على ابن تيمية وأتباع خطّه ومنهجه، أمّا عموم علماء المسلمين؛ من الشيعة الإمامية الاثني عشرية، والزيدية، والأشاعرة، والمعتزلة، والأباضية، والصوفية.. فقد تلقوا هذا الحديث بالقبول. ويشهد لذلك تدوين علماء الحديث له في مصنّفاتهم الحديثية.

فإن قلتَ: إنّ مجرد تدوينهم الحديث لا يدلّ على قبولهم أو تصريحهم له.

قلتُ: إنّ المصنّفات الحديثية على قسمين:

القسم الأوّل: المصنّفات والمراجع الحديثية التي التزم مؤلفوها بنقل ما

(١) التوسل أنواعه وأحكامه، مصدر سابق: ص ٩١ و ٩٢.

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة وأثرها السيئ في الأمة، مصدر سابق: ج ١٣، ص ٥٤٢، رقم ٦٢٥٢.

(٣) ضعيف الترغيب والترهيب، تأليف: العلّامة محمد ناصر الدين الألباني: ج ١، ص ٤٩٥.

صحّ عندهم من الأحاديث فقط، كما في الكافي، قد تعهد مؤلفه الشيخ الكليني بأنه لا ينقل إلّا الآثار الصحيحة^(١)، حيث قال: «وقلت: إنك تحب أن يكون عندك كتابٌ كافٍ يجمع فيه من جميع فنون علم الدين، ما يكتفي به المتعلّم، ويرجع إليه المسترشد، ويأخذ منه من يريد علم الدين والعمل به بالآثار الصحيحة عن الصادقين عليهم السلام والسنة القائمة التي عليها العمل... وقد يسر الله - وله الحمد - تأليف ما سألت»^(٢).

القسم الثاني: المصنّفات والمراجع الحديثية التي لم يتعهد مؤلفوها بنقل ما صحّ عندهم فقط. كما في تاريخ الطبرى، فإنّ المؤلف لم يتعهد في كتابه أنّ ما ينقله من الأخبار والتواريخ كلّها صحيحة، بل ذكر أنه أدى ذلك على النحو الذي أدى إليه، حيث قال: «وليعلم الناظر في كتابنا هذا أنّ اعتمادى في كلّ ما أحضرت ذكره فيه ممّا شرطت أنّى راسمه فيه إنّما هو على ما رويت من الأخبار التي أنا ذاكرها فيه والآثار التي أنا مستندها إلى رواتها فيه دون ما أدرك بحجّ العقول وأستنبط بفكّern التفوس إلّا اليسير القليل منه، إذ كان العلم بما كان من أخبار الماضين وما هو كائن من أنباء الحادثين غير واصل إلى من لم يشاهدهم ولم يدرك زمانهم إلّا بإخبار المخبرين ونقل الناقلين، دون الاستخراج بالعقل والاستنباط بفكّern التفوس، فما يكن في كتابي هذا من خبر ذكرناه عن بعض الماضين ممّا يستنكره قارئه أو يستشنعه سامعه من أجل أنه لم يعرف له وجهاً في الصحّة ولا معنى في الحقيقة، فليعلم أنه لم يؤت في ذلك من قبلنا وإنّما أتى من

(١) الديباجة التي ذكرها الشيخ الكليني في مقدمة كتابه يفهم منها رأيه رحمة الله فيما نقله من أحاديث في كتابه. ورأيه غير ملزم للعالم المحقق، فقد يضعف العالم المحقق ما يراه الشيخ الكليني صحيحاً، من هنا اتفقت كلمة العلماء المحققين على أنه ليس كلّ ما في الكافي صحيحاً.

(٢) الكافي، مصدر سابق: ج ١، ص ٨، ٩.

قبل بعض ناقليه إلينا، وإنما إنما أدينا ذلك على نحو ما أدى إلينا^(١).

المصنفات الحديثية التي نقلت الحديث

إذا عرفت هذا، فسوف نذكر المصنفات الحديثية التي تعهد مؤلفوها بنقل ما هو صحيح ومعتبر فقط، وذكروا فيها الحديث «اللهم إني أسألك بحق المتوكسين عليك»، منها:

أولاً: مسنـد الإمام أـحمد بن حـنـبـل

روى أـحمد بن حـنـبـل في مـسـنـدـهـ، عن عـطـيـةـ الـعـوـفـيـ، عن أـبـيـ سـعـيـدـ الـخـدـرـيـ: «... فـقـلـتـ لـفـضـيـلـ رـفـعـهـ، قـالـ أـحـسـبـهـ قـدـ رـفـعـهـ، قـالـ مـنـ قـالـ حـينـ يـخـرـجـ إـلـىـ الصـلـاـةـ: (الـلـهـمـ إـنـيـ أـسـأـلـكـ بـحـقـ السـائـلـيـنـ عـلـيـكـ وـبـحـقـ مـسـنـدـيـ) ^(٢) فـإـنـيـ لـمـ أـخـرـجـ أـشـرـاـ ولاـ بـطـرـاـ ولاـ رـيـاءـ ولاـ سـمـعـةـ، خـرـجـتـ اـتـقـاءـ سـخـطـكـ وـابـتـغـاءـ مـرـضـاتـكـ، أـسـأـلـكـ أـنـ تـنـقـذـنـيـ مـنـ النـارـ وـأـنـ تـغـفـرـ لـيـ ذـنـوبـ إـلـاـ أـنـتـ) وـكـلـ اللـهـ بـهـ سـبـعـينـ أـلـفـ مـلـكـ يـسـتـغـفـرـوـنـ لـهـ، وـأـقـبـلـ اللـهـ عـلـيـهـ بـوـجـهـ حـقـ يـفـرـغـ مـنـ صـلـاتـهـ^(٣).

قال أـحمدـ مـحـمـدـ شـاـكـرـ، وـآخـرـونـ^(٤): «صـنـفـ أـحـمـدـ بنـ حـنـبـلـ - تـلمـيـذـ الشـافـعـيـ - مـسـنـدـ الـكـبـيرـ الـمـعـرـوفـ، وـقـالـ يـصـفـهـ: إـنـ هـذـاـ الـكـتـابـ قـدـ جـمـعـتـهـ

(١) تاريخ الأمم والملوک، تأليف: محمد بن جریر الطبری، (ت ٣١٠ھـ)، تحقیق ومراجعة نخبة من العلماء الأجلاء، الناشر: مؤسسة الأعلمی للطبعـاتـ، بيروت - لبنان، الطبعة الرابعة، ١٤٠٣ھـ: ج ١، ص ٥.

(٢) هذا توسل بالعمل الصالح.

(٣) مـسـنـدـ الإمامـ أـحـمـدـ بنـ حـنـبـلـ، تـحـقـيقـ: شـعـيبـ الـأـرـنـوـطـ: جـ ١٧ـ، صـ ٢٤٧ـ، حـ ١١١٥٦ـ).

(٤) الذبـ الأـحـمـدـ عنـ مـسـنـدـ الإمامـ أـحـمـدـ، تـأـلـيفـ: العـلـاـمـةـ مـحـمـدـ نـاـصـرـ الدـيـنـ الـأـلـبـانـيـ: صـ ١٢ـ. خـصـائـصـ مـسـنـدـ الإمامـ أـحـمـدـ، لـلـحـاـفـظـ أـبـيـ مـوـسـىـ الـمـدـيـنـيـ (الـمـتـوـقـىـ ٥٨١ـھـ)، مـكـتـبـةـ التـوـبـةـ، الـرـيـاضـ، ١٤١٠ـھـ: صـ ١٣ـ. طـبـقـاتـ الـخـنـابـلـةـ، لـلـقـاضـيـ أـبـيـ الـحـسـنـ مـحـمـدـ بنـ أـبـيـ يـعـليـ، دـارـ الـعـرـفـةـ، بـيـرـوـتـ: جـ ١ـ، صـ ١٤٣ـ. سـيـرـ أـعـلـامـ الـنـبـلـاءـ، مـصـدـرـ سـابـقـ: جـ ١١ـ، صـ ٣٢٩ـ.

وانتخبته من أكثر من سبعمائة وخمسين ألفاً، فما اختلف المسلمون فيه من حديث رسول الله صلى الله عليه [والله] وسلم فارجعوا إليه، فإن كان فيه، وإلا فليس بحجّة^(١).

قال العلّامة الألباني - بعد نقله عبارة الإمام أحمد المتقدّمة - : «أسنده الحافظ المديني في الخصائص^(٢)، وابن الجوزي في مناقب الإمام أحمد من طريقين، فهو ثابت صحيح، وهذا جزم به الحافظ الذهبي في سير أعلام النبلاء^(٣) .

ومن عبارة الإمام أحمد التي نقلها أحمد محمد شاكر والعلامة الألباني والحافظ المديني وابن الجوزي وآخرون، يُفهم أنّه تعهد بأنّ كلّ ما نقله في مسنده فهو حجّة، وحيث إنّه نقل حديث: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ» في مسنده، فمعنى ذلك أنّه يقبله، ويراه حجّة.

قيمة مسند الإمام أحمد عند العلماء

يحتلّ مسند الإمام أحمد بن حنبل قيمة علميّة عالية وغالبة عند علماء المسلمين.

قيمة مسند الإمام أحمد عند ابن تيمية

يتبنّى ابن تيمية خلوّ المسنّد من الأخبار الضعيفة والمرويّة، وأنّ كلّ ما فيه من أخبار فهي إما صحيحة أو حسنة، وهذا ما أفاده بقوله: «وكان أحمد على ما تدلّ عليه طريقة في المسند إذا رأى أنّ الحديث موضوع أو قريب من الموضوع، لم يحدّث به؛ ولذلك ضرب على أحاديث رجال فلم يحدّث بها في

(١) الرسالة، للإمام المطّلي محمد بن إدريس الشافعي، بتحقيق وشرح: أحمد محمد شاكر، المكتبة العلميّة، بيروت - لبنان: ص٤٣، حاشية (٥).

(٢) أي: في خصائص المسند.

(٣) الذبّ الأحمد عن مسند الإمام أحمد، مصدر سابق: ص١٢.

المسند»^(١). وقال أيضاً: «أحمد له المسند المشهور وله كتاب مشهور في فضائل الصحابة، روى فيه أحاديث لا يرويها في المسند لما فيها من الضعف لكونها لا تصلح أن تروى في المسند، لكونها مراasil أو ضعافاً»^(٢).

وحيث إن الإمام أحمد نقل حديث «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ» في مسنده، فظهر أنه معتبر على مبني ابن تيمية؛ فيكون تكذيبه له ناشئاً إما عن جهله بها في المسند - وهو بعيد - أو تعمّده التدليس على القارئ.

تبصرة

قال ابن تيمية: «ولكن بعض الناس ظنَّ أنَّ توسل الصحابة به^(٣) كان بمعنى أنَّهم يُقسمون به، ويُسألون به، فظنَّ هذا مشروعًا مطلقاً لكلَّ أحدٍ في حياته ومماته وظنَّوا أنَّ هذا مشروع في حقِّ الأنبياء والملائكة، بل وفي الصالحين، وفي من يُظْنُ فيهم الصلاح، وإن لم يكن صالحًا في نفس الأمر. وليس في الأحاديث المرفوعة في ذلك حديث في شيء من دواعين المسلمين التي يعتمد عليها في الأحاديث، لا في الصحيحين ولا كتب السنن ولا المسانيد المعتمدة كمسند الإمام أحمد وغيره، وإنَّا يوجد في الكتب التي عُرِفَ أنَّ فيها كثيراً من الأحاديث الموضوعة المكذوبة التي يختلفها الكاذبون»^(٤).

وحيث إنَّ الحديث منقول في السنن كـ(سنن ابن ماجة) وفي المسانيد كـ(مسند الإمام أحمد)، فيكون ابن تيمية إما جاهلاً بما في السنن والمسانيد، أو أنه يرى أنَّ سنن ابن ماجة ومسند أحمد من الكتب التي لا يعتمد عليها في الأحاديث !!

(١) اقتضاء الصراط المستقيم لخالفة أصحاب البحيم، مصدر سابق: ج ١، ص ٤٤٠.

(٢) منهاج السنة النبوية، للشيخ ابن تيمية، تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم: ج ٤، ص ٣٠٣.

(٣) أي: بالنبيِّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلهِ.

(٤) مجموع فتاوى ابن تيمية، مصدر سابق: ج ١، ص ٢٤٧.

قيمة مسنن الإمام أحمد عند ابن الجوزي

قال ابن الجوزي ما مضمونه: صحّ عن الإمام أحمد من الأحاديث سبعمائه ألف وخمسين ألفاً، والمراد بهذه الأعداد الطرق لا المتن، أخرج منها مسننه المشهور الذي تلقّته الأمة بالقبول والتكرير، وجعلوه حجّة يرجع إليه ويُعول عند الاختلاف عليه؛ قال حنبل بن إسحاق: جمعنا عمّ لي ولصالح ولعبد الله وقرأ علينا المسند، وما سمعه منه تماماً غيرنا، ثم قال لنا: هذا الكتاب قد جمعته وانتخبته من أكثر من سبعمائه ألف وخمسين ألفاً، فما اختلف المسلمون فيه من حديث رسول الله فارجعوا إليه، فإن وجدتموه فيه فذاك وإنما ليس بحجّة، وكان يكره وضع الكتب، فقيل له في ذلك؟ فقال: قد عملت هذا المسند إماماً إذا اختلف الناس في سنة من سنن رسول الله صلى الله عليه وآله رجعوا إليه^(١).

وقال في كتابه (الموضوعات): «فمتى رأيت حديثاً خارجاً عن دواعين الإسلام: كالموطأ، ومسند أحمد، والصحيحين، وسنن أبي داود، والترمذى، ونحوها، فانظر فيه، فإن كان له نظير في الصحاح والحسان قرب أمره، وإن ارتبت به ورأيته يبأىن الأصول فتأمّل رجال إسناده واعتبر أحواههم من كتابينا المسمى بالضعفاء والتروكين، فإنك تعرف وجه القدر فيه»^(٢).

ويفهم من كلام ابن الجوزي أمور، منها:

الأول: إنّ الأمة تلقّت المسند بالقبول، وأنّ كلّ ما فيه من أحاديث فهو

(١) انظر: ظفر الأمالي بشرح ختصر السيد الشريف الجرجاني في مصطلح الحديث، للإمام الحدّث الشيخ محمد عبد الحفيظ اللكنوي الهندي، اعتنى به: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، الطبعة الثالثة، بيروت، ١٤١٦ هـ: ص ٧٤.

(٢) الموضوعات، لابن الجوزي ضبط وتقدير وتحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٣٨٦ هـ: ج ١، ص ٩٩.

حجّة، وهو المرجع المعول عليه عند الاختلاف.

الثاني: أن ابن الجوزي عد المسند من دواوين الإسلام، وذكره في عداد المؤطّأ والصحيحين وغيرها من الكتب غير المحتاج إلى نظر وتأمّل في أسانيد أخبارها. ولكلم اعتمد أمثال ابن تيمية وابن حجر على أحكام ابن الجوزي في كتابه الموضوعات، ولنذكر بعض موارد اعتماد القوم على آراء ابن الجوزي:

الأول: قال ابن الوزير الصناعي - في الأمور الدالة على عدم جواز تكفير أحمد بسبب الاعتقاد بالتشبيه - «ومنها: أنه قد ثبت بالتواتر أن الحافظ ابن الجوزي من أئمة الحنابلة وليس في ذلك نزاع، ولاشك أن تصانيفه في الموعظ وتواليفه في الرقائق مدرس فضلاً لهم وتحفة علمائهم، فيها يتواضعون ويخطبون، وعليها في جميع أحوالهم يعتمدون، وقد ذكر ابن الجوزي في كتبه هذه ما يقتضي نزاهتهم عن هذه العقيدة..»^(١).

الثاني: قال ابن حجر المكي - بعد حديث: أنا مدينة العلم - «وقد اضطرب الناس في هذا الحديث، فجماعة على أنه موضوع، منهم ابن الجوزي والنwoي، وناهيك بها معرفة بالحديث وطرقه»^(٢).

قيمة مسند الإمام أحمد عند العسقلاني

قال ابن حجر العسقلاني في كتابه (تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربع): «لا يمكن أن يرمى أيّ روایة في المسند جميّعاً بأنّها موضوعة، وقد

(١) نقاً عن: نفحات الأزهار في خلاصة عبقات الأنوار، للعلم الحجة آية الله السيد حامد حسين الل肯هري، المطبعة: ياران، الطبعة الأولى، المحدث أحمد بن حجر الهيثمي المكي ١٤١٨ هـ: ج ١٥، ص ١٠٢.

(٢) الصواعق المحرقة في الرد على أهل البدع والزنادقة، المحدث أحمد بن حجر الهيثمي المكي ٩٧٤ هـ، خرج أحاديثه وعلق حواشيه وقدّم له: عبد الوهاب عبد اللطيف، الأستاذ المساعد بكلية أصول الدين بجامعة الأزهر، مكتبة القاهرة، الطبعة الثانية، ١٣٨٥ هـ: ص ١٢٢.

ادعى قوم أنّ فيه أحاديث موضوعة، وتتبّعنا ذلك ووجدنا أنّ ما ذكره ابن جوزي في الموضوعات، تسعه أحاديث أخرى لها في المسند وحكم عليها بالوضع، ثمّ تعقبت كلام ابن الجوزي فيها حديثاً حديثاً، وظهر من ذلك أنّ غالباً جياد وأن لا يتّأتى القطع بالوضع في شيء منها، بل ولا الحكم بكون واحد منها موضوعاً إلّا الفرد النادر، مع الاحتمال القوي في دفع ذلك»^(١).

وقد تتّبع ابن حجر تلك الأحاديث في كتابه الموسوم (القول المسدّد في الذبّ عن مسند الإمام أحمد)، حيث قال: «أمّا بعد، فقد رأيت أن أذكر في هذه الأوراق ما حضرني من الكلام على الأحاديث التي زعم بعض أهل الحديث أنّها موضوعة وهي في المسند الشهير للإمام الكبير أحمد بن حنبل إمام أهل الحديث في القديم والحديث والمطلع على خفاياه المثير لخباياه، عصبية مني لا تخلّ بدين ولا مروءة، وحميّة للسنة لا تعدّ بحمد الله من حميّة الجاهليّة، بل هي ذبّ عن هذا المصنّف العظيم الذي تلقّته الأمة بالقبول والتكرير وإن كان لعلّه العوفي فيه ضعف ولكنّه هناك قرائن عند الإمام أحمد بن حنبل تدلّ على صحة الحديث وجعله إماماً لهم حجّة يرجع إليه ويعوّل عند الاختلاف عليه»^(٢).

قيمة مسند الإمام أحمد عند الشوكاني

قال الشوكاني في مقدّمة كتابه (نيل الأوطار): «قال الحافظ ابن حجر في كتابه (تعجّيل المنفعة): ليس في المسند حديث لا أصل له إلّا ثلاثة أحاديث أو أربعة، وقال الهيثمي في زوائد المسند: إنّ مسند أحمد أصحّ صحيحًا من غيره،

(١) تعجّيل المنفعة بزوائد رجال الأئمّة الأربع، ابن حجر العسقلاني، الدكتور إكرام الله إمداد الحقّ، دار البشائر الإسلاميّة: ج ١، ص ٢٤١.

(٢) القول المسدّد في الذبّ عن مسند الإمام أحمد، العسقلاني، تحقيق: عبد الله محمد الدرويش: ص ٣١.

لا يوازي مسندي أحمد كتاب مسندي في كثرته وحسن سياقاته، قال السيوطي في خطبة كتابه (الجامع الكبير) ما لفظه: وكل ما كان في مسندي أحمد فهو مقبول، فإنَّ الضعيف الذي فيه يقرب من الحسن»^(١).

تبصرة

عُرف عن الإمام ابن حنبل أنَّه لا ينقل في مسنده إلَّا الروايات الصحيحة سندًاً والمقبولة عند علماء المسلمين، أمَّا إذا كانت الرواية غير مقبولة من حيث السند فإنَّه لا ينقلها في مسنده حتَّى لو كانت صحيحة. وهذا ما ذكره ابن حجر العسقلاني في (القول المسدَّد في الذبَّ عن مسندي الإمام أحمد): «ومن الدليل على أنَّ ما أودعه الإمام أحمد في مسنده قد احتاط فيه إسنادًاً ومتناً، ولم يورد فيه إلَّا ما صحَّ عنده على ما أخبرنا أبو علي سنة خمس وخمسين قالت: أخبرنا حدَّثنا شعبة قال: سمعت أبا زرعة يحدِّث عن أبي هريرة عن النبيِّ أنَّه قال: ويهلك أمتى هذا الحي من قريش - يعنيبني أمية - قالوا: فما تأمرنا يا رسول الله؟ قال: لو أنَّ الناس اعتزلوهم، قال عبد الله: قال لي أبي في مرضه التي مات فيه: اضرب على هذا الحديث، فإنَّه خلاف الأحاديث عن النبيِّ»^(٢). أي: اسمعوا وأطيعوا للولاة حتَّى لو كانوا فسقة فجرا.

وبغضِّ النظر عن تقييم كلام الإمام أحمد بن حنبل فإنَّه لم ينقل من الأحاديث ما كان مضمونه مخالفًا للمشهور. وهذا يعني أنَّ مضمون حديث الدعاء الذي علمه النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مَنْ يَرِيدُ أَنْ يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ موافق للمشهور؛ لأنَّ أحمد نقله في مسنده.

(١) نيل الأوطار، مصدر سابق: ج ١، ص ١٢.

(٢) القول المسدَّد في الذبَّ عن مسندي الإمام أحمد، مصدر سابق: ص ٢٠.

ثانيًا: سنن ابن ماجة

وممّن نقل حديث الدعاء الذي علّمه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لمن يريد أن يدخل المسجد: ابن ماجة القزويني في سنته.

قيمة سنن ابن ماجة عند العلماء

يحتلّ كتاب السنن لابن ماجة قيمة علميّة عالية وغالبة عند علماء الجرح والتعديل من المسلمين.

قيمة سنن ابن ماجة عند أبي زرعة: قال ابن ماجة: عرضت هذه السنن على أبي زرعة فنظر فيه، قال: «أظنّ إنّ وقع هذا في أيدي الناس تعطّلت هذه الجوامع أو أكثرها». ثمّ قال: «لعلّه لا يكون فيه تمام الثلاثين حديثاً مما في إسناده ضعف»^(١). ومن المعلوم أنّ ضعف الحديث لا يدلّ على بطلان مضمونه.

قيمة سنن ابن ماجة عند ابن كثير: قال في البداية والنهاية: «ابن ماجة القزويني صاحب السنن، وهو أبو عبد الله صاحب كتاب السنن المشهورة، وهي دالة على عمله وعلمه وتبّحره واطلاعه واتّباعه للسنة في الأصول والفروع، ويشتمل على اثنين وثلاثين كتاباً وألف وخمسمائة باب ويحتوي على أربعة آلاف حديث، كلّها جيد سوى اليسي»^(٢).

ثالثًا: التوحيد لابن خزيمة

لقد أثنى العلماء على ابن خزيمة، «قال الحاكم أبو علي النيسابوري: لم أر أحداً مثل ابن خزيمة، وقال الذهبي، وقال تلميذه ابن حبان: ما رأيت على

(١) سنن ابن ماجة: ج ٢، ص ١٥٢٣ . تذكرة الحفاظ: ج ٢، ص ٦٣٦ . (المصدران سبق ذكرهما).

(٢) البداية والنهاية، مصدر سابق: ج ١١، ص ٦١ .

وجه الأرض من يحفظ صناعة السنن ويحفظ ألفاظها الصلاح، وقال الدارقطني: كان ابن خزيمة إماماً ثبّتاً معدوم النظير، وقال الذهبي: الحافظ الحجّة الفقيه شيخ الإسلام إمام الأئمّة صاحب التصانيف»^(١).

وقد تعهّد ابن خزيمة بأنّه لم يقل في كتابه (التوحيد) إلّا الآثار الصحيحة، حيث قال: «أثبّت في هذا الكتاب الأحاديث المنقوله عن النبيّ بنقل الأخبار الثابتة الصحيحة نقل العدول عن العدول من غير قطع في إسناد ولا جرح في ناقل الأخبار».

إذا عرفت هذا فاعلم أنّ ابن خزيمة نقل الحديث في كتابه (التوحيد) فقال: «وفي خبر فضيل بن مرزوق، عن عطيّة عن أبي سعيد، عن النبيّ في الدعاء عند الخروج إلى الصلاة، فيه: ... أقبل الله عليه بوجهه واستغفر له سبعون ألف ملك. وهو الحديث: اللهم إني أسألك بحق السائلين»^(٢). فابن خزيمة ينقل نفس الرواية التي نقلها ابن ماجة في سننه. نعم، هو ينقل مقطعاً منها لا كلّها.

فتتحصل: أنّ أحمد بن حنبل وابن ماجة وابن خزيمة قد أخرجو الحديث، وهم ممّن تعهّدوا بأنّ كلّ ما نقلوه في كتابهم المذكورة آنفًا صحيح وحجّة، ووافق الإمام أحمد على تعهده: ابن الجوزي وابن حجر والشوكاني وأخرون. من هنا أقول: كان من حقّ ابن تيمية أن يضعف الحديث، ولكن ليس له أن يدعّي إجماع أهل العلم على تضعيقه، لأنّ ذلك تدليس واضح. وبعبارة أخرى: كان من حقّ ابن تيمية أن يجهّد ويقول بخلاف ما قاله

(١) التوحيد، تصنيف الإمام الحجّة إمام الأئمّة، محمّد بن إسحاق بن خزيمة (المتوفى ٣١١ من الهجرة) (في مقدمة الكتاب).

(٢) المصدر نفسه: ج ١، ص ٥٢، رقم الحديث ٢٤.

الأعلام الثلاثة، ولكن ليس من حقّه أن يدّعى إجماع أهل العلم، خصوصاً بعد أن تلقت الأمة الحديث بالقبول، وتلقّي الأمة له بالقبول يعني صحة الاحتجاج به.

العلماء الذين صحّحوا الحديث

ما ذكرناه - إلى الآن - كان شهادة ضمنية بصحة الحديث؛ لأنّ الإمام أحمد، وابن ماجة، وابن خزيمة، لم يصرّحوا بصحة الحديث، وإنّما تعهّدوا في مقدّمة كتابهم - ونقل عنهم - أنّهم لا ينقلون إلّا الآثار الصحيحة، وفيه شهادة ضمنية بصحة الحديث عندهم.

من هنا نشرع بذكر أهل العلم الذين صرّحوا بصحة الحديث، ليتأكد التدليس في قول ابن تيمية من أنّ أهل العلم أجمعوا على تضعيقه. ولكن قبل ذلك نذكر مقدّمة حاصلها: أنّ البعض يحاول إيهام القارئ بأنّ الحديث ليس من الأحاديث الأعلائية التي يصحّ الاحتجاج بها، فيقول: إنّ الحديث حسن وليس ب صحيح.

إنّ الحديث الحسن لا يختلف عن الحديث الصحيح من حيث الحجّية والاعتبار وجواز الاحتجاج به والعمل بمقتضاه، وهذا من القواعد التي اتفق أهل العلم عليها؛ قال الشري夫 حاتم بن عارف العوني: «أنّ الحسن عند عامة أهل العلم يندرج في الحديث الصحيح، فمثلاً: نصّ الحافظ ابن حجر في النكّت وغيرها أنّ ابن خزيمة وابن حبان والحاكم يدرجون الحسن في الصحيح، فهو لاء العلماء الذين ألغوا في الصحيح بعد البخاري ومسلم يعتبرون الحسن وال الصحيح قسماً واحداً، ولذلك أدخلوا الأحاديث الحسان في كتبهم التي وسموها بالصحيح، وهو لاء كلّهم جاءوا بعد الترمذى الذي هو أول من استخدم الحسن بالمعنى الاصطلاحي الذي هو صنف ثانٍ من

الدرجة الثانية بعد الصحيح، تبيّن أنّهم يقصدون بالحسن المعنى اللغوي^(١). فتحصل: أنّ علماء الإسلام عموماً عندما يقولون: حديث حسن، فلا يعني ذلك أنّه أقلّ درجة من الحديث الصحيح، وإنّما مرادهم منه المقبول. إذا عرفت هذا، نعود لنذكر بعض أهل العلم الذين صرّحوا باعتبار الحديث الأول: قال المنذري المقدسي: «الترغيب فيما يقول، إذا خرج من بيته يقول: اللهم إني أسألك بحقّ السائرين... وحسنه شيخنا الحافظ أبو الحسن»^(٢). أي: معتبر يصحّ الاحتجاج به.

تبصرة: ذكر الذهبي الحافظ أبا الحسن، فقال: «الحافظ العلامة الفتى، شرف الدين أبو الحسن ابن القاضي الأنجب أبي المكارم المقدسي... كان من أئمّة المذهب العارفين به ومن حفاظ الحديث، له تصانيف... وكان ذا ورع ودين مع أخلاق رضيّة، ومشاركة في الفضائل»^(٣).

الثاني: ابن أبي شيبة فقد نقل الحديث في مصنّفه مع تعهّده بأنّه لا ينقل فيه إلّا الصحيح.

ملحوظة: يوجد بحث بين العلماء أنّ هذا الحديث أموقوف هو أم مرفوع؟ والحديث المرفوع يعني أنّ الصحابي يسند الحديث إلى رسول الله صلّى الله عليه وآلـه، أمّا الحديث الموقف فإنّ الصحابي لا يسند الحديث إلى رسول الله صلّى الله عليه وآلـه. وابن أبي شيبة نقل الحديث في مصنّفه موقوفاً،

(١) شرح الموقفة، للذهبي، توضيح وتحرير لمسائل مصطلح الحديث المضمّنة في كتاب الموقفة للإمام الذهبي (ت ٧٤٨)، شرح: الشريفي حاتم بن عارف العوني، دار ابن الجوزي: ص ٣٥.

(٢) ضعيف الترغيب والترهيب، مصدر سابق: رقم الحديث: ٩٩٦.

(٣) تذكرة الحفاظ للذهبي، مصدر سابق: ج ٤، ص ١٣٩١.

أي: عن أبي سعيد قال: قال: مَنْ قَالَ إِذَا خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ .. وَلَمْ يُقُلْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ.

ولكنَّ الْحَقَّ أَنَّ الْحَدِيثَ مَرْفُوعٌ وَلَبِسٌ مَوْقُوفٌ، وَهَذَا مَا صَرَّحَ بِهِ مُحَمَّدٌ عَوَامَةً؛ قَالَ: «وَهَذَا يَحْكُمُ بِتَرْجِيحِ الْحَدِيثِ عَلَى رَفْعِهِ، وَقَدْ حَسَّنَ الْحَدِيثَ جَمَاعَةً مِنَ الْأَئِمَّةِ؛ الْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيُّ وَأَبُو الْحَسَنِ الْمَقْدِسِيِّ ... وَالْدِيمِيَاطِيُّ فِي الْمَتْجَرِ الرَّابِعِ وَالْعَرَاقِيُّ فِي تَخْرِيجِ الْأَحْيَاءِ، وَابْنُ حَجْرٍ فِي نَتَائِجِ الْأَفْكَارِ^(١). وَيُؤْكِدُهُ نَقْلُ الْحَدِيثِ مَرْفُوعًا فِي سِنَنِ ابْنِ مَاجَةَ، وَفِي زَادِ الْمَعَادِ فِي هَدِيِّ خَيْرِ الْعِبَادِ لَابْنِ الْقِيمِ الْجَوَزِيِّ^(٢).

الثالث: قال حمزة أَحْمَدُ الزَّيْنِ فِي تَعْلِيقِهِ عَلَى الْحَدِيثِ فِي مَسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: «إِسْنَادُهُ حَسَنٌ لِأَجْلِ الْعَوْفِيِّ، وَالْحَدِيثُ عِنْدَ ابْنِ مَاجَةَ وَابْنِ خَرِيزِمَةَ وَابْنِ السَّنِّيِّ فِي عَمَلِ الْيَوْمِ ...»^(٣).

الرابع: قال الشِّيخُ الْمُهْرُوِيُّ فِي الْمَقَالَاتِ السَّنِّيَّةِ فِي كَشْفِ ضَلَالَاتِ ابْنِ تِيمِيَّةَ: «رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ وَغَيْرُهُ، وَحَسَّنَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرِ الْعَسْقَلَانِيُّ، وَالْحَافِظُ الدِّيمِيَاطِيُّ، وَالْحَافِظُ أَبُو الْحَسَنِ الْمَقْدِسِيُّ، وَالْحَافِظُ الْعَرَاقِيُّ. وَلَا يَلْتَفِتُ بَعْدَ تَحْسِينِ هُؤُلَاءِ الْحَفَاظِ لَهُ إِلَى قَوْلِ الْأَلْبَانِيِّ بِتَضْعِيفِهِ، لِأَنَّ الْأَلْبَانِيَّ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ مَرْتَبَةِ الْحَفَاظِ، بَلْ بَعِيدٌ مِنْهَا بُعْدَ الْأَرْضِ مِنَ السَّمَاءِ، وَقَدْ اعْتَرَفَ هُوَ فِي بَعْضِ مَا كَتَبَ بَعْدَ بَلوغِهِ مَرْتَبَةِ الْحَفَاظِ. وَالشَّرْطُ فِي تَصْحِيحِ الْحَدِيثِ أَوْ تَضْعِيفِهِ وَكَذَا الْحَكْمُ عَلَيْهِ بِالْوَضْعِ أَنْ لَا يُؤْخَذُ إِلَّا مِنْ كَلَامِ حَافِظٍ كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ السَّيُوطِيُّ فِي تَدْرِيبِ الرَّاوِيِّ، وَهُلْ تَجْرِيَ الْأَلْبَانِيُّ عَلَى التَّصْحِيحِ وَالتَّضْعِيفِ

(١) مُصَنَّفُ ابْنِ ابْنِ شِيشِيَّةَ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدٌ عَوَامَةُ، مَصْدَرُ سَابِقٍ: ج٥، ص١٠٧.

(٢) زَادُ الْمَعَادِ فِي هَدِيِّ خَيْرِ الْعِبَادِ، ابْنُ قِيمِ الْجَوَزِيِّ، مَؤْسَسَةُ الرِّسَالَةِ: ج٢، ص٣٦.

(٣) مَسْنَدُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ حَنْبَلَ، شَرْحُهُ وَوْضُعُ فَهَارِسِهِ: حَمْزَةُ أَحْمَدَ الزَّيْنِ: ج١٠، ص٦٨.

والحكم بالوضع عن عدم اطّلاع على كلام أهل الحديث في المصطلح؟ أم يكون اطّلاع لكنّ الهوى جرّه وحبّ الظهور ودعوى ما ليس له، ظنّاً منه أنّ الناس يروّج عليهم كلامه إذا صَحّ أو حَسْنَ أو ضَعْفَ؟^(١).

الخامس: قال ابن بطال: «فطلبنا في الآثار والقرآن ما جانس هذه الدرجات، منها لزوم الخشوع في سيره إلى المسجد ومنها لزوم الذكر في سيره إلى المسجد، وقد روى وكيع عن فضيل بن مرزوق عن عطية عن سعيد قال: من قال إذا خرج إلى الصلاة: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسأَلُكَ بِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ... ومثل هذا لا يُدْرِكُ بِالرَّأْيِ وَلَا يَكُونُ إِلَّا عَنِ الرَّسُولِ»^(٢) إشارة إلى أنّ الحديث مرفوع وليس موقوفاً.

فتتحصل: أنّ قول ابن تيمية: «وهذا الحديث ضعيف بإجماع أهل العلم» قول غير صحيح مبنيّ على التساهل وعدم الدقة. أمّا قوله: «وإنما يوجد في الكتب التي عرف أنّ فيها كثيراً من الأحاديث الموضوعة المكذوبة التي يختلقها الكذابون»^(٣) فهو اتهام لأمهات المصادر؛ كمسند الإمام أحمد، وسنن ابن ماجة، ومصنف ابن أبي شيبة، وتوحيد ابن خزيمة، بأنّها من الكتب التي فيها الكثير من الأحاديث الموضوعة المكذوبة التي يختلقها الكذابون!!

تحقيق في عطية العوفي

تقديم: أنّ ابن تيمية حينما يعجز عن الخدشة في دلالة الحديث الذي لا يوافق مبانيه ومعتقداته، يلوّي عنان البحث باتجاه السنّد لإسقاطه، وهكذا فعل مع حديث: «التوسل بحق السائلين على الله»، الذي اعترف الألباني

(١) المقالات السنّية في كشف ضلالات ابن تيمية، مصدر سابق: ص ٢٢٥.

(٢) شرح صحيح البخاري، للعلامة الكبير ابن بطال، دار الكتب العلمية: ج ٢، ص ٣٤٠.

(٣) مجموع فتاوى ابن تيمية، مصدر سابق: ج ١، ص ٢٤٧.

بدلالته على جواز التوسل بها للسائلين من حق على الله سبحانه وتعالى^(١)، فضعفه من جهة عطية العوفي، قائلاً: «وهذا الحديث هو من روایة عطیة العوفي، عن أبي سعيد الخدري، وهو ضعیف بإجماع أهل العلم»^(٢).

وقال في موضع آخر: «ومن هذا الباب: الحديث الذي رواه ابن ماجه عن أبي سعيد عن النبي في دعاء الخارج إلى الصلاة: اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك»، وبعد أن ينقل الحديث يقول: «وهذا الحديث في إسناده عطية العوفي وهو فيه ضعف»^(٣)، أي: في عطية العوفي ضعف.

وعلى خطاه سار أتباعه، وقد نقلنا - فيما مر - أقوالهم فيه، ونضيف إليها قول الألباني: «مجمع على ضعفه»^(٤)، قوله أيضاً: «تضعيف الجمhour له من المتقدمين والمتاخرين بل وإجماع المتأخرین منهم على ذلك»^(٥).

وانتصاراً للحديث وما يحمل من عقيدة حقة اتفق عليها علماء المسلمين ما خلا ابن تيمية وأتباعه^(٦)، أجد من المناسب تفصيل الكلام في شخصية عطية العوفي لمعرفة حاله من حيث الوثاقة وعدمها، والكلام في هذه الشخصية يقع في نقاط:

(١) تقدم نقل عبارة الألباني الدالة على اعترافه بدلالة الحديث على جواز التوسل بما للسائلين من حق على الله. (انظر: عنوان: دلالة الحديث).

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية، مصدر سابق: ج ١، ص ٢٨٨.

(٣) المصدر نفسه: ص ٣٣٩.

(٤) معجم أسامي الرواة، لناصر الدين الألباني، إعداد: أحمد إسماعيل وصالح عثمان، دار ابن حزم: ج ٣، ص ١٤٤.

(٥) المصدر نفسه: ص ١٤٧.

(٦) مع الالتفات إلى أنّ الحديث التوسل بالسائلين أسانيد متعددة، وابن تيمية يؤمّن بقوّة الحديث الضعيف إذا تعدد سنته. (منه دام ظله).

١. ترجمته

هو عطية بن سعد بن جنادة العوفي الكوفي؛ والعوفي نسبة إلى عوف بن سعد فخذ من بني عمرو الذين ينتهي نسبهم إلى ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان. لحقت به نسبة الكوفي بعد انتقال أبيه سعد بن جنادة من الحجاز إلى الكوفة واستيطانه بها، ذكره بها ابن مندة (ت ٣٩٥ هـ) والخطيب البغدادي^(١). يُكَنِّي بأبي الحسن، ذكره البخاري ومسلم والطبراني وابن مندة والذهبي. وفي تاريخ ولاته ووفاته، يقول عبد الرزاق محمد حسين: «لم تثبت المصادر من كتب الرجال والترجمة على وجه التحديد تاريخ ولادة ووفاة عطية العوفي، وقد ظهر لنا بعد التتبع والنظر أنَّ عطية العوفي ولد عام ٣٧ هـ، وتوفي عام ١٢٧ هـ»^(٢).

وطبقاً لسنة ولادته ووفاته فهو يقع في طبقة وسيطة بين الصحابة والتابعين من الطبقة الأولى وبين تابعي التابعين والطبقات اللاحقة لهم، وهذه الطبقة تجعل دوره أساسياً في نقل الروايات؛ باعتبار أنَّ في هذه الفترة لم يكن الحديث مدوّناً وإنما كان في صدور الرجال.

٢. أهمية البحث في شخصية العوفي

لما كان عطية العوفي قد ورد في أسانيد الكثير من الروايات التي نقلها محدثو أهل السنة، كان لتوثيقه قيمة في اعتبار تلك الروايات من جهته. بعبارة أخرى: إذا ثبت أنَّ عطية العوفي ثقة؛ يحتاج بحديثه، فمعنى ذلك

(١) انظر: تفسير القرآن الكريم، للمفسّر المحدث الفقيه عطية بن سعد بن جنادة العوفي الكوفي (ت ١٢٧ هـ)، تحقيق: عبد الرزاق بن محمد حسين حرز الدين، منشورات دليل ما، قم، الطبعة الأولى ١٤٣١ هـ: ص ٢٣.

(٢) تفسير القرآن الكريم، مصدر سابق: ص ٢٣ ..

أَنَّا نُحْيِي مئات الروايات في كتب أهل السنة، وإذا ثبت أَنَّه ضعيف فحينها سوف تسقط تلك الروايات ولا يمكن الاحتجاج بها، وهذا يعني أَنَّا لا نقف على العوفي كشخص، بل لما يترتب على معرفة حاله من نتائج؛ لأنَّ هذه الشخصية تراثاً كثيراً موزعاً على الفقه والتفسير والعقائد والتاريخ، بل إنَّ العوفي واقع في أسناد كثير من الروايات التي استند إليها الطبرى في تفسيره، ومعنى ذلك: أَنَّ سقوط هذه الشخصية عن الاعتبار ينتهي إلى سقوط كل روایات التي وقع في سندتها.

٣. أقوال أعلام المجرح والتعديل فيه

تقديم أَنَّ ابن تيمية بعد أن نقل رواية (اللهم إِنِّي أَسأَلُك بحق السائلين) قال: «وهذا الحديث هو من رواية عطية العوفي عن أبي سعيد عن الخدرى، وهو ضعيف بإجماع أهل العلم»^(١).

وتابعه على تضليل الرجل الذهبي (٧٤٨ هـ)، حيث قال: «عطية بن سعد العوفي: تابعي مشهور، مجمع على ضعفه»^(٢). وقاله - كما تقدم - الألباني، وشعيب الأرنؤوط وأخرون من أتباع ابن تيمية.

أقول: إنَّ ابن تيمية هو من أعلام القرن السابع والثامن الهجريين، وفي المجرح والتعديل لا بد من الرجوع إلى المتقددين من أهل الاختصاص؛ الذين يشهدون شهادة حسية أو قريبة من الحسن، لا المتأخررين الذي تكون شهادتهم حدسيّة. بعبارة أخرى: لو أردنا أن نعرف حال صحابي من حيث الوثاقة وعدمها، فعلينا الرجوع إلى من يشهد بوثاقته أو عدمها ممن كان معاصرًا له، أمّا شهادة

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية، مصدر سابق: ج ١، ص ٢٨٨.

(٢) المغني في الضعفاء، للإمام الذهبي: ج ٢.

من يأتي بعده بقرون فيه فهي غير معترفة.

إذا عرفت هذا، أنقل لك كلمات كبار علماء الجرح والتعديل من هم أقدم من ابن تيمية بقرون:

الأول: يحيى بن معين: قال عنه المزي (ت ٧٤٢ هـ): «يحيى بن معين.. إمام أهل الحديث في زمانه والمشار إليه من بين أقرانه.. ولا أعلم بالأسناد من يحيى.. وقال أبو بكر الإسماعيلي: ويحيى أعلمهم بالرجال.. وقلت لابن الرومي سمعت أبا سعيد الحداد يقول: الناس كلهم عيال على يحيى بن معين. فقال: صدق، ما في الدنيا أحدٌ مثله، سبق الناس إلى هذا الباب الذي هو فيه، لم يسبقه إليه أحد..»^(١).

وقال عنه ابن حجر العسقلاني: «يحيى بن معين بن عون الغطفاني مولاهما، أبو زكريا البغدادي، ثقة حافظ مشهور، إمام الجرح والتعديل»^(٢). إذا عرفت هذا نقول: إن هذا الإمام الثقة الحافظ المشهور يقول عن عطية العوفي: (صالح)^(٣).

وقال ابن شاهين - ينقل عن يحيى بن معين - : «عطية العوفي: ليس به بأس. قاله يحيى»^(٤)، وقال ابن سعد: «عطية بن سعد، وكان ثقةً إن شاء الله،

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصدر سابق: ج ٣١، ص ٥٣٥، رقم الترجمة ٦٩٢٦.

(٢) تقرير التهذيب، تأليف: الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، مع التوضيح والإضافة من كلام الحافظين المزي وابن حجر أو من مأخذهما، حققه وعلق عليه ووضحه وأضاف إليه: أبو الأشباب صغير أحمد شاغف الباكستاني، تقديم: بكر بن عبد الله أبو زيد، دار العاصمة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، ١٤٢٣ هـ: ص ٤٣٦، رقم الترجمة ٢٨٠٥.

(٣) ميزان الاعتلال في نقد الرجال، للذهبي، تحقيق محمد بركات: ج ٣، رقم الترجمة ٥٣٧٩.

(٤) تاريخ أسماء الثقات، لابن شاهين: ص ٢٣٣، رقم الترجمة ١٠٥٢.

وله أحاديث صالحة ومن الناس لا يحتاج به^(١).

وهكذا حسن حديث الترمذى، ووثقه سبط ابن العجمي.

٤. أقوال أعلام المحدثين وأصحاب المسانيد والسنن والصحاح فيه

وثق الكثير من الأعلام عطيّة العوفي:

الأول: أحمد بن حنبل في المسند

مرّ نقل كلمات الأعلام في قيمة كتاب المسند لأحمد بن حنبل، ونضيف

على ما ذكرناه، عبارة الهيثمي؛ قال: «مسند أحمد أصلح صحيحاً من غيره»^(٢).

وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني: «هذا المصنف العظيم الذي تلقته الأمة بالقبول والتكرير وجعله إمامهم حجّة يرجع إليه ويعول عند الاختلاف عليه»^(٣).

وقال العلامة الصناعي: «وألف المسند الكبير أعظم المسانيد وأحسنها وضعًا وانتقاداً، فإنه لم يدخل فيه إلا ما يحتاج به»^(٤).

وقال الشوكاني: «إنه أحسن انتقاءً وتحريراً من الكتب التي لم يلتزم مصنفوها الصحة في جميعها»^(٥).

(١) الطبقات، مصدر سابق: ج ٦، ص ٣٠٤.

(٢) نقلًا عن: نيل الأوطار، مصدر سابق: ج ١، ص ١٤.

(٣) القول المسدّد في الذبّ عن المسند للإمام أحمد، تصنيف: الشيخ الحافظ أبي الفضل شهاب الدين أحمد بن علي المعروف بابن حجر العسقلاني (المتوفى سنة ٨٥٢ هـ - ١٤٤٩ م) عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م: ص ٦.

(٤) سبل السلام الموصولة إلى بلوغ المرام، للعلامة الصناعي، تحقيق: محمد بن عبد العزيز الخولي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، بمصر، الطبعة الرابعة، ١٣٦٤ هـ: ج ١، ص ٨٦.

(٥) نيل الأوطار، مصدر سابق: ج ١، ص ١٢٥.

فإذا عرفت قيمة كتاب المسند عند الأعلام، فاعلم: أن الإمام أحمد نقل فيه قُرابة تسعه وستين رواية وقع عطيّة العوفي في سندتها.

الثاني: ابن خزيمة في التوحيد

قال ابن خزيمة (ت ٣١١ هـ): «باب ذكر أخبار ثابتة السنن صحيحـة القوام..»^(١). ثم قال: «حدّثنا بشر بن معاد، قال: حدّثنا عبد الله، عن زكريا بن أبي، عن عطيّة، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله: من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة»^(٢). فهو يُعبّر عن الرواية التي وقع في سندتها عطيّة العوفي بأنّها ثابتة السنن، وهذا تصريح بتوثيقه إياها.

وهكذا في صحيحـه فقد نقل روایات وقع العوفي في سندتها، منها: «عن فراس عن عطيّة، عن أبي سعيد، عن النبي الله، قال: إذا تطهر الرجل فأحسن الطهور»^(٣).

الثالث: الحاكم النيسابوري في المستدرك

قال الحاكم في مقدمة المستدرك: «وأنا أستعين الله على اخراج أحاديث رواتها ثقات، قد احتاجـ بمثلها الشیخان رضي الله عنـهما أو أحدـهما، وهذا شـرط الصـحـيـحـ عندـ كـافـةـ فـقـهـاءـ أـهـلـ الإـسـلـامـ..»^(٤). ثم يـنـقـلـ عـشـرـ روـايـاتـ عـطـيـةـ العـوـفـيـ، فـيـجـعـلـهـ عـلـىـ مـسـتـوـىـ رـجـالـ صـحـيـحـ الـبـخـارـيـ وـمـسـلـمـ.

الرابع: ابن عبد البر في التمهيد

قال ابن عبد البر في مقدمة التمهيد: «وجعلـتـهـ عـلـىـ حـرـوفـ الـمعـجمـ فيـ أـسـمـاءـ شـيـوخـ مـالـكـ رـحـمـهـ اللهـ ليـكـونـ أـقـرـبـ لـلـمـتـنـاـولـ، وـوـصـلـتـ كـلـ مـقـطـوـعـ

(١) التوحيد لابن خزيمة، مصدر سابق: ج ٢، ص ٧٦٠.

(٢) المصدر نفسه: ص ٧٦٥.

(٣) صحيح ابن خزيمة، مصدر سابق: ج ٢، ص ٨٧٩.

(٤) المستدرك على الصحيحـينـ، مصدر سابق: ج ١، ص ٣.

جاء متّصلاً من غير رواية مالك وكلّ مرسل جاء مسندًا من غير طريقه رحمة الله عليه فيما بلغني علمه وصحّ بروايتي جمعه ليり الناظر في كتابنا هذا موقع آثار الموطأ من الاشتهر والصحيحة واعتمدتُ في ذلك على نقل الأئمّة وما رواه ثقات هذه الأئمّة^(١). ثم ينقل عدّة روایات عن عطية العوفي.

الخامس: الطحاوي في شرح مشكل الآثار

قال الطحاوي: «وقال أبو جعفر: وإنّ نظرت في الآثار المرويّة عنه صلّى الله عليه وآلّه بالأسانيد المقبولة التي نقلها ذوو الشّبّت فيها والأمانة عليها وحسن الأداء لها»^(٢)، وينقل عن عطية العوفي.

وهكذا نقل عنه الدارمي، وأبن ماجة، وأبو داود، والترمذى، في سننهم، مع التزامهم بأئمّتهم لا ينقلون في كتبهم هذه إلا عن الثقات.

٥. أقوال أعلام المفسّرين فيه

ورد عطية العوفي في أسناد كثير من الروایات التفسيريّة، وقد تلقى أعلام التفسير الكثير منها بالقبول، بل في موارد غير قليلة جعلوها هي الأولى، وهي الصواب.

الأول: الطبرى في تفسيره

قال ابن تيمية عن تفسير الطبرى: «وَتَقْسِيرُ ابْنِ عَطِيَّةَ وَأَمْثَالِهِ أَتَبْعُ لِسُنْنَةَ وَاجْمَاعَةَ، وَأَسْلَمُ مِنْ الْبِدْعَةِ مِنْ تَقْسِيرِ الزَّمْخَشْرِيِّ. وَلَوْ ذُكِرَ كَلَامُ السَّلْفِ

(١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والمسانيد، ابن عبد البر (ت ٤٦٣ هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوى، محمد عبد الكبير البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية: ج ١، ص ٩.

(٢) شرح مشكل الآثار، لأبي جعفر الطحاوى المتوفى (ت ٣٢١ هـ): ج ١، ص ٦.

المَوْجُودُ فِي التَّفَاسِيرِ الْمُأْتُورَةِ عَنْهُمْ عَلَى وَجْهِهِ لَكَانَ أَحْسَنَ وَأَجْمَلَ فَإِنَّهُ كَثِيرًا مَا يَنْقُلُ مِنْ تَفْسِيرِ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ، وَهُوَ مِنْ أَجْلِ التَّفَاسِيرِ وَأَعْظَمُهَا قَدْرًا»^(١).

وقال أيضاً: «أَمَّا التَّفَاسِيرُ الَّتِي فِي أَيْدِي النَّاسِ فَأَصَحُّهَا (تَفْسِيرُ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ) فَإِنَّهُ يَذْكُرُ مَقَالَاتٍ السَّلَفِ بِالْأَسَانِيدِ الثَّابِتَةِ وَلَيْسَ فِيهِ بِدُعْةٌ وَلَا يَنْقُلُ عَنِ الْمُتَهَمِّمِينَ كَمُقَاتِلِ بْنِ بَكِيرٍ وَالْكَلْبِيِّ»^(٢)، وهذه شهادة من ابن تيمية على أنَّ كُلَّ من جاء اسمه في تفسير الطبرى فهو غير متهم.

وعندما نتصفح التفسير المذكور نجد أنه ينقل عن عطية العوفي، بل ويجعله الصواب في بعض الموارد:

المورد الأول: «حدَّثني محمد بن سعد، قال: ثني أبي، قال: ثني عمّي، قال: ثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس: ﴿وَعَلَامَاتٍ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾، يعني بالعلامات: معلم الطرق بالنهار، وبالنجم هم يهتدون بالليل»^(٣).

ولتوسيح الأسماء التي وردت في السند ننقل الرواية ذاتها من المعجم الكبير للطبراني (ت ٣٦٠)، قال: «حدَّثنا محمد بن سعد العوفي، حدَّثنا عمّه الحسين بن حسن بن عطية العوفي، حدَّثني أبي عن جدي، عن ابن عباس»^(٤). فاتضح أنَّ الطبرى ينقل الرواية عن عطية العوفي، عن ابن عباس.

المورد الثاني: «حدَّثني محمد بن سعد، قال: حدَّثني أبي، قال: حدَّثني

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية، مصدر سابق: ج ١٣، ص ٣٦١.

(٢) المصدر نفسه: ج ١٣، ص ٣٨٥.

(٣) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، مصدر سابق: ج ١٤، ص ١٢٢.

(٤) المعجم الكبير، للطبراني، حققه وخرج أحاديثه حمدي عبد المجيد السلفي: ج ١٦، ص ٥٤٠، رقم الحديث ٢٢٣.

عمي، عن أبيه، عن ابن عباس»^(١).

المورد الثالث: «حدّثني محمد بن سعد، قال: ثني أبي، قال: ثني عمّي، قال: ثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿لَا تَرَى فِيهَا عِوَجًا وَلَا أَمْتَأً﴾، يقول: لا ترى فيها ميلاً، والأمت: الأثر مثل الشراك». ثم ينقل أقوالاً أخرى، ثم يقول: «وأولى الأقوال في ذلك بالصواب، قول من قال: عنى بالعوج: الميل، وذلك أن ذلك هو المعروف في كلام العرب»^(٢)، ويعني به قول عطية العوفي، عن ابن عباس.

المورد الرابع: «حدّثني محمد بن سعد، قال: ثني أبي، قال: ثني عمّي، قال: ثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ سَلَّمَ﴾ يقول: سلم الله لهم أمرهم حتى أظهراهم على عدوّهم»^(٣). وبعد أن نقل أقوالاً قبله وبعده قال: «وأولى القولين في ذلك بالصواب عندي ما قاله ابن عباس، وهو أن الله سلم القوم بما أرى نبيه صلّى الله عليه وآلـه وسلـم في منامـه من الفشـل والتنازعـ، حتـى قويـت قلـوبـهـمـ واجـتـرواـ علىـ حـربـ عـدوـهـمـ»^(٤).

وبما ذكرنا اتّضح: أن الطبرـي يـنقل عن عـطـيـةـ العـوـفـيـ، بلـ فيـ بـعـضـ الـمـوـارـدـ يـجـعـلـ ماـ نـقـلـهـ هـوـ الـأـوـلـيـ.

الثاني: ابن أبي حاتم في تفسيره

قال ابن أبي حاتم في مقدمة تفسيره: «سألني جماعة من إخوانـي إخراج تفسـيرـ القرآنـ مختـصـراـ بـأـصـحـ الأـسـانـيدـ، وـحـذـفـ الـطـرـقـ وـالـشـواـهدـ وـالـحـرـوفـ

(١) جامـعـ الـبـيـانـ عنـ تـأـوـيلـ آـيـ القرآنـ، مـصـدـرـ سـابـقـ: جـ ١٤ـ، صـ ٢٤٢ـ.

(٢) المـصـدـرـ نـفـسـهـ: جـ ١٦ـ، صـ ٢٦٤ـ.

(٣) المـصـدـرـ نـفـسـهـ: جـ ١٠ـ، صـ ١٨ـ.

(٤) المـصـدـرـ نـفـسـهـ.

والروايات، وتنزيل السور، وأن نقصد لإخراج التفسير مجرّداً دون غيره، متقصّين تفسير الآي حتّى لا نترك حرفاً من القرآن يوجد له تفسير إلاّ إخراج ذلك. فأجبتهم إلى ملتمسهم، وبالله التوفيق، وإيّاه نستعين، ولا حول ولا قوّة إلاّ بالله. فتحرّيت إخراج ذلك بأصحّ الأخبار إسناداً، وأشبهاه متناً، فإذا وجدت التفسير عن رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلم، لم أذكر معه أحداً من الصحابة ممّن أتى بمثل ذلك، وإذا وجدته عن الصحابة فإن كانوا متّفقين ذكره عن أعلاهم درجةً بأصحّ الأسانيد، وسمّيت موافقיהם بحذف الأسناد. وإن كانوا مختلفين ذكرت اختلافهم وذكرت لكلّ واحد منهم إسناداً، وسمّيت موافقיהם بحذف الإسناد، فإن لم أجده عن الصحابة ووجده عن التابعين عملت فيها أجده عنهم ما ذكرته من المثال في الصحابة، وكذا أجعل المثال في أتباع التابعين وأتباعهم. جعل الله ذلك لوجهه خالصاً، ونفع به»^(١).

فهو يلتزم بإخراج الأخبار بأصحّ الأسانيد، ولما كان العوفي واقعاً في أسانيده - كما سنذكر بعض الموارد - فمعناه: أنّ مروياته صحيحة عنده.

المورد الأول: قال: «حدّثنا عمر بن عطية العوفي، عن أبيه عن ابن عباس»^(٢).

المورد الثاني: قال: «حدّثنا أبو سعيد عن حجاج عن عطية عن ابن عباس»^(٣).

الثالث: ابن كثير في تفسيره

قال ابن كثير: «قال الإمام أحمد: حدّثنا النضر بن إسماعيل أبو المغيرة القاص، حدّثنا الأعمش، عن عطية، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلم : (بينما رجل ممّن كان قبلكم خرج في بردين أحضر

(١) تفسير القرآن العظيم، لابن أبي حاتم الرازي، مصدر سابق: ج ١، ص ١٤.

(٢) المصدر نفسه: ج ١، ص ١١٦.

(٣) المصدر نفسه: ص ١٣١.

يختال فيهما، أمر الله الأرض فأخذته، فإنه ليتجلجل فيها إلى يوم القيمة) تفرد به
أحمد وإسناده حسن»^(١).

ومع ما ذكرنا لا ينافي العجب بادعاء ابن تيمية أنّ العوفي ضعيف بإجماع
أهل العلم^(٢)! وأعجب منه قول الألباني بأنه ضعيف بإجماع المؤخرين!!

الخلاصة

تلخّص مما تقدّم جملة من النقاط:

النقطة الأولى: أنّ دعوى ابن تيمية والألباني بأنّ إجماع أهل العلم والمؤخرين
قائم على تضييق عطية العوفي غير صحيحة.

النقطة الثانية: أنّ عطية العوفي وثقه أعلام البحر والتعديل السابقين على
ابن تيمية، ونقل عنه المفسرون والمحدثون وأصحاب السنن والمسانيد؛ مع
التزامهم بأئمّتهم لا ينقولون في كتبهم إلا الروايات الصحيحة.

خلفيات تضييق ابن تيمية وأتباعه للعوفي

قد يسأل القارئ عن أسباب وخلفيات تضييق ابن تيمية وأتباعه لعطية
العوفي مع تصريح كبار علماء المسلمين بوثاقته، واعتقاد مروياته في التفاسير
والسنن والمسانيد؟

وجوابه: إنّ المشرب الذي يستقى منه ابن تيمية وأتباعه يلزمهم بتضييق

(١) تفسير القرآن العظيم، لأبن كثير، مصدر سابق: ج ٣، ص ٤١١.

(٢) لو ذهبنا إلى كلمات ابن تيمية في عطية العوفي في غير رواية التوسّل بالسائلين؛ لوجدناه
يجعله في مصافّ السلف ويعتبر قوله الصواب: فقد قال - بعد أن نقل أقوال أئمّة
السلف -: «وذكر ابن أبي حاتم من تفسير العوفي، عن ابن عباس، في قوله ﴿وَعَلَى اللَّهِ
قَصْدُ السَّبِيل﴾» (فتاوی ابن تيمية، مصدر سابق: ج ١٥، ص ٢٠١). وكان قد سبق
القول منه: «القول الصواب هو قول أئمّة السلف»، المصدر نفسه.

كل شخص يتshire، يقدم الإمام علياً على سواه. وهذا ما صرّح به جملة من أعلامهم؛ قال ابن حجر: «لأن الإيمان عندهم الإقرار والاعتقاد.. والتshire محبة علي وتقديمه على الصحابة، أمّا من قدمه على أبي بكر فهو غالٍ في تshireه ويطلق عليه راضي»^(١).

فالتشير عند ابن حجر هو محبة الإمام علي عليه السلام وتقديمه على أحد من الصحابة، وهذا يعني أن تقديم الإمام علي عليه السلام على معاوية - مثلاً - هو أحد أسباب الطعن في الراوي! وأن الغلو والرفض هو تقديميه عليه السلام على أبي بكر أو عمر. وعليه، فإن وسم الراوي بالتشير والغلو والرفض - بالمعنى الذي قررته هذه المصطلحات الثلاثة - طعن فيه^(٢).

ولما كان عطيّة العوفي محبّاً للإمام علي، يقدمه على الصحابة، وعلى أبي بكر وعمر، فهو عندهم: متshire، غالٍ، راضي، وهذه طعون ثلاثة تسقط روایاته عن الاعتبار.

قال الذهبي: «عطيّة بن سعد بن جنادة العوفي.. ضعفه غير واحد، ويروى أن الحجاج ضربه أربعينات سوطٍ ، على أن يلعن علياً، فلم يفعل، وكان شيئاً رحمة الله، ولا رحم الحجاج»^(٣).

(١) مقدمة فتح الباري، تأليف ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ: ص ٢٠٥.

(٢) إن مدرسة أهل البيت عليهم السلام ترفض الغلو في الإمام علي عليه السلام أو في أحد من أهل البيت عليهم السلام ولا تقول به، وتدين كل من قال به، ولكن لا بالمعنى الذي يقول به ابن حجر، وقد أوضح سيدنا الأستاذ دام ظله حقيقة الغلو وموقف أئمّة أهل البيت منه في عدّة دراسات سابقة.

(٣) تاريخ الإسلام، للذهبي، تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمري، الناشر: دار الكتاب العربي، لبنان - بيروت ، الطبعة الأولى، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م: ج ٧، ص ٤٢٤.

وقال إبراهيم بن يعقوب السعدي الجوزجاني (ت ٢٥٩ هـ): عطية بن سعد العوفي؛ مائل^(١).

وقال زكرياً بن يحيى الساجي البصري (ت ٣٠٧ هـ): ليس بحجّة، وكان يقدّم علياً على الكل^(٢).

وقال محمد عمرو العقيلي المكي (ت ٣٢٢ هـ)، حديثنا محمد بن إسماعيل، قال: حديثنا الحسن بن علي، قال: حديثنا محمد بن عبيد، قال: حديثنا سالم المراد، قال: كان عطية العوفي رجلاً يتّشيع^(٣).

فالتّضح أنَّ ابن تيمية ومن تبعه إنما ضعفوا العوفي لأنَّه «كان يعدّ من شيعة أهل الكوفة»، وأنَّه «كان يقدّم علياً على الكل».

وعلة الجرح التي استندوا لها في تضييف الرجل، تسقط الجرح؛ وإيضاح هذه المسألة يتطلّب من البحث في مقامين:

المقام الأول: في الخارجين

يُشترط في قبول قول الخارج عدم القرينة على أنَّ جرحة ناشئ من التعصّب المذهبي.

قال الحافظ ابن جرير الطبرى: «لو كان كلّ من ادعى عليه مذهب من المذاهب الرديئة ثبت عليه ما ادعى به وسقطت عدالته وبطلت شهادته بذلك، للزم ترك أكثر محدثي الأمصار، لأنَّه ما منهم إلَّا وقد نسبه قوم إلى ما يرغبه به عنده»^(٤).

(١) تهذيب التهذيب، مصدر سابق: ج ٧، ص ٤٠١.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) المصدر نفسه.

(٤) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، للإمام ابن حجر العسقلاني (المتوفى ٨٥٢ هـ)، دار

وقال السبكي: «قاعدة في الجرح والتعديل، ضروريّة نافعة لا تراها في شيء من كتب الأصول، فإنك إذا سمعت أنّ الجرح مقدم على التعديل ورأيت الجرح والتعديل وكنت غرّاً بالأمور أو فدماً^(١) مقتضراً على منقول الأصول، حسبت أنّ العمل على جرحه، فإياك ثم إياك، والخذل كلّ الخذل من هذا الحساب بل الصواب عندنا أنّ من ثبت إمامته وعدالته وكثير مادحوه ومزكوه وندر جارحه وكانت هناك فرينة دالة على سبب جرحه من تعصّب مذهبّي أو غيره، فإنّا لا نلتفت إلى الجرح فيه ونعمل فيه بالعدالة، وإلا فلو فتحنا هذا الباب أو أخذنا تقديم الجرح على إطلاقه لما سلم لنا أحد من الأئمّة، إذ ما من إمام إلا وقد طعن فيه طاغون وهلك فيه هالكون، وقد عقد الحافظ أبو عمر بن عبد البر^٢ في كتاب العلم بباباً في حكم قول العلماء بعضهم في بعض، بدأ فيه بحديث الزبير رضي الله عنه: دبّ إليكم داء الأمم قبلكم الحسد والبغضاء... الحديث»^(٣).

وقال ابن حجر: «ومن ينغي أن يُتوقف في قبول قوله في الجرح من كان بينه وبين من جرحه عداوة سببها الاختلاف في الاعتقاد»^(٤).
إذا عرفت هذا، فاعلم: أنّ إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، المتوفّي سنة ٥٩ هـ «كان فيه انحراف عن عليّ بن أبي طالب»^(٥).

إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان: ص ٤٣٧.

(١) أي: عيّاً ثقيلاً.

(٢) طبقات الشافعية الكبرى، لاتاح الدين أبي نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي، تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلو، محمود محمد الطناحي، دار إحياء الكتب العربية، الطبعة الأولى: ج ٢، ص ٩.

(٣) تهذيب التهذيب، مصدر سابق: ج ١، ص ٢٤.

(٤) تاريخ مدينة دمشق، مصدر سابق: ج ٤، ص ٣٨٥.

وقال ابن حجر: «إِنَّ الْحَادِقَ إِذَا تَأْمَلَ ثُلْبَ أَبِي إِسْحَاقِ الْجُوزَجَانِيِّ لِأَهْلِ الْكُوفَةِ رَأَى الْعَجْبَ، وَذَلِكَ لِشَدَّةِ انْحرافِهِ فِي النَّصْبِ وَشَهْرَةِ أَهْلِهَا بِالْتَّشِيْعِ، فَتَرَاهُ لَا يَتَوَقَّفُ فِي جَرْحِ مَنْ ذَكَرَهُ مِنْهُمْ بِلِسَانِ ذَلْقَةٍ وَعِبَارَةِ طَلْقَةٍ حَتَّى أَنَّهُ أَخْذَ يَلِينَ مِثْلَ الْأَعْمَشِ وَأَبْيَ نَعِيمٍ وَعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى وَأَسَاطِينِ الْحَدِيثِ وَأَرْكَانِ الرَّوَايَةِ»^(١).

وقال ابن عديّ: «كَانَ شَدِيدَ الْمَيْلِ إِلَى مَذَهَبِ أَهْلِ دَمْشَقِ فِي الْمَيْلِ عَلَىٰ». وقال السلمي عن الدارقطني بعد أن ذكر توثيقه: لكن فيه انحراف عن عليٰ . اجتمع على بابه أصحاب الحديث فأخرجهت جارية له فرّوجة لتذهب بها فلم تجد من يذهبها، فقال: سبحان الله فرّوجة لا يوجد من يذهبها وعلىٰ يذهب في ضحوة نِيَّقاً وعشرين ألف مسلم»^(٢).

وقال عنه ابن حبان: «إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنُ إِسْحَاقِ الْجُوزَجَانِيِّ كَنِيْتُهُ أَبُو إِسْحَاقِ السَّعْدِيِّ، سَكَنَ دَمْشَقَ، يَرْوَى عَنْ يَزِيدِ بْنِ هَارُونَ وَالْعَرَاقِيْنَ، رَوَى عَنْهُ أَهْلُ الْعَرَاقِ وَالشَّامِ، وَكَانَ حَرِيزِيِّ الْمَذَهَبِ وَلَمْ يَكُنْ بِدَاعِيَةٍ إِلَيْهِ، وَكَانَ صَلَبَّاً فِي السَّنَّةِ حَافِظًا لِلْحَدِيثِ، إِلَّا أَنَّهُ مِنْ صَلَابَتِهِ رَبِّيَا كَانَ يَتَعَدَّ طُورَهُ . ماتَ بَعْدَ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعينَ وَمَائِيْنَ»^(٣).

يقول ابن حبان: «إِنَّ الْجُوزَجَانِيِّ.. كَانَ حَرِيزِيِّ الْمَذَهَبِ»، أي: على مذهب حرizer بن عثمان الحمصي، وقد جاء في تهذيب التهذيب أنه «قيل ليحيى بن صالح: لم لم تكتب عن حرizer؟ فقال: كيف أكتب عن رجل صليت معه الفجر سبع سنين فكان لا يخرج من المسجد حتى يلعن علياً سبعين مرة؟!

(١) تهذيب التهذيب، مصدر سابق: ج ١، ص ٢٤.

(٢) تهذيب التهذيب، مصدر سابق: ج ١، ص ١٥٩.

(٣) الثقات، للإمام الحافظ أبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي (ت ٣٥٤هـ)، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحیدر آباد الدکن - الهند، ١٤٠٢هـ: ج ٨، ص ٨١.

وقال ابن حبّان: كان يلعن علياً بالغداة سبعين مرّةً وبالعشي سبعين مرّةً، فقيل له في ذلك، فقال: هو القاطع رؤوس آبائي وأجدادي»^(١).

ومن حال حriz الحمصي ظهر حال الجوزجاني وبيان، فتابع اللعان كيف يوثق من كان يقدّم علياً على الكل؟!

وأمام الساجي فهو ذكريّا بن يحيى الساجي البصري (ت ٣٠٧ هـ)، قال بن حجر - عن البصريين في ترجمة عمارة بن جوين - : «.. وقد تحامل بعضهم فنسبه إلى الكذب.. وكان فيه تشيع، وأهل البصرة يفرطون فيمن يتشيع بين أظهرهم لأنّهم عثمانيون»^(٢).

وأمام العقيلي «فليته أخرج لعطيّة حديثاً ضعيفاً ليبيان ضعفه كما هو دأب الرجالين، فإنّ سالم المرادي هو أحد الرواة عن عطيّة العوفي، وما أراد سالم فيما روی عنه إلّا الأخبار عن عقيدة شيخه، لا جرّه، إذ الطعن بعقيدة شيخه طعن به نفسه، فكلاهما شيعيان كوفييان»^(٣).

المقام الثاني: في الجرح

تقدّم: أنّ عطيّة العوفي مجرّد لتشيعه، وقد شاع بين الأعلام قبول أخبار جميع طوائف المسلمين ما لم يستحلّوا الكذب.

قال ابن القيم: «الفاسق باعتقاده إذا كان متحفظاً في دينه فإنّ شهادته مقبولة وإن حكمنا بفسقه كأهل البدع والأهواء الذين لا نكفرهم... ولم يزل السلف والخلف على قبول شهادة هؤلاء وروايتهم»^(٤).

(١) تهذيب التهذيب، مصدر سابق: ج ٢، ص ٢١٠.

(٢) المصدر نفسه: ج ٧، ص ٣٦٢.

(٣) تفسير القرآن الكريم، مصدر سابق: ج ١، ص ١٣٤.

(٤) الطرق الحكيمية في السياسة الشرعية، ابن القيم، تحقيق محمد حامد الفقي، ط القاهرة،

وقال الذهبي: «الذى تقرّر عندنا أنه لا تعتبر المذاهب في الرواية، إذ لا نكفر أحداً من أهل القبلة إلا بإنكار متواتر من الشريعة. فإذا اعتقدنا ذلكم وانضمّ إليه أهل التقوى والورع والضبط والخوف من الله تعالى فقد حصل معتمد الرواية»^(١).

فتلخّص: أنّ عطية العوفي وجيه، جليل القدر، وثقة أعلام الجرح والتعديل، ونقل عنه المفسرون، وجعلوا الأقوال الواردة في جملة من منقولاته هي الأولى، وهي الصواب، وهكذا في الصحاح والسنن والمسانيد.

ومع توثيق عطية العوفي، يكون حديث: (التوسّل بحقّ السائلين على الله) صحيحًا سندًا، صريحاً في جواز التوسّل بالأحياء والأموات؛ لما تقدّم من أنّ «السائلين» جمعٌ يشمل الجميع.

. ١٧٣ م: ١٩٥٣

(١) ميزان الاعتدال، مصدر سابق: ج ١، ص ١١٨ . ترجمة أبان بن تغلب الكوفي.

الفصل الحادي عشر

حقيقة الاستغاثة ومشروعاتها

وفي المباحث التالية:

- معنى الاستغاثة
- تحرير محل النزاع في الاستغاثة
- منع ابن تيمية الاستغاثة بالنبي
- مناقشة دعاوى ابن تيمية
- الأدلة على جواز الاستغاثة

الدليل الأول: حديث الأعمى

الدليل الثاني: حديث الخدر

الدليل الثالث: حديث الإستغاثة بالنبي في يوم القيمة

الدليل الرابع: حديث الاستسقاء بالنبي

- نداء الأموات

- شبهة وجوابها

- جواز قول: لبيك يا رسول الله

معنى الاستغاثة

الاستغاثة: طلب الغوث، فالمستغيث يطلب من المستغاث به أن يحصل له الغوث من غيره^(١).

قال ابن تيمية: «الاستغاثة: مصدر، وعند النحاة من أنواع النداء، وتعريفها لغةً: أن يطلب من المُنادي الإِغاثة لغيره، وهي: طلب الغوث وهو كشف الشدة، كالاستنصرار طلب النصر، وكالاستخارة والاستعاذه، فكلّها من أنواع الطلب والدعاة؛ لأنّ الفعل الثلثي إذا تقدّمه السين والتاء دلّ على طلب الشيء، والنداء والدعاة بمعنىٍ واحدٍ، وبين الاستغاثة والدعاة عموم وخصوص مطلق يجتمعان في مادة الدعاء المستغيث، وينفرد الدعاء الذي هو مطلق الطلب أو السؤال من غير المستغيث. والمستغاث به: هو المطلوب منه الغوث، والمستغيث: هو الذي يطلب الإِغاثة من غيره، ولفظ الاستغاثة في الكتاب والسنة وكلام العرب إنما يستعمل بمعنى الطلب من المستغاث به»^(٢).

وقال السبكي: «وأمّا الاستغاثة فهي طلب الغوث. وتارةً: يطلب الغوث من خالقه، وهو الله تعالى وحده، قوله تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ﴾ (الأنفال: ٩). وتارةً: يطلب ممن يصحّ إسناده إليه على سبيل الكسب، ومن هذا النوع الاستغاثة بالنبيّ صلّى الله عليه وآلـه وسلم في هذين القسمين. وتعدّي الفعل تارةً بنفسه، قوله تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ﴾، ﴿فَاسْتَغْاثَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ﴾ (القصص: ١٥)، وتارةً بحرف الجرّ، كما في كلام النحاة في المستغاث

(١) شفاء السقام، مصدر سابق: ص ٣١٠.

(٢) الاستغاثة في الرد على البكري، مصدر سابق: ص ٥٧.

به، وفي كتاب سيبويه رحمه الله تعالى: فاستغاث بهم ليشتروا له كلّيًّاً. فيصّح أن يقال: (استغثت النبي صلّى الله عليه وآلّه وسلّم) و(استغثت بالنبي صلّى الله عليه وآلّه وسلّم) بمعنى واحدٍ، وهو طلب الغوث منه بالدّعاء ونحوه.. وذلك في حياته وبعد موته. ويقول: (استغثت الله) و(استغثت بالله); بمعنى طلب خلق الغوث منه، فالله تعالى مستغاث، فالغوث منه خلقاً وإيجاداً، والنبي صلّى الله عليه وآلّه وسلّم مستغاث، والغوث منه تسبباً وكسباً، ولا فرق في هذا المعنى بين أن يستعمل الفعل متعدّياً بنفسه، أو لازماً، أو متعدّياً بالباء. وقد تكون الاستغاثة بالنبي صلّى الله عليه وآلّه وسلّم على وجه آخر، وهو أن يقول: (استغثت الله بالنبي صلّى الله عليه وآلّه وسلّم)، كما يقول: (سألت الله بالنبي صلّى الله عليه وآلّه وسلّم) فيرجع إلى النوع الأول من أنواع التوسل، ويصّح قبل وجوده وبعد وجوده، وقد يُحذف المفعول به ويقال: (استغثت بالنبي صلّى الله عليه وآلّه وسلّم) بهذا المعنى.

فصار لفظ الاستغاثة بالنبي صلّى الله عليه وآلّه وسلّم، له معنيان:
أحدّهما: أن يكون مستغاثاً.

الثاني: أن يكون مستغاثاً به، وبالباء للاستعانة^(١).

والفرق بين الاستغاثة والتوسل كما تقدّم: أنه في الاستغاثة لا يُقال: استغثت إليك بفلان يا فلان أن تفعل بي كذا، وإنما يُقال: استغثت بفلان أن يفعل بي كذا، وفي التوسل يُقال ذلك. قال ابن تيمية: «إنَّ مَنْ سَأَلَ بشَيْءٍ أَوْ تَوَسَّلَ بِهِ لَا يَكُونُ مُخَاطِبًا لَّهِ وَلَا مُسْتَغِيثًا بِهِ؛ لِأَنَّ قَوْلَ السَّائِلِ التَّوَسُّلَ: أَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ يَا إِلَهِي بِفَلَانِ إِنَّمَا هُوَ خَطَابٌ لِّلَّهِ، لَا لِذَلِكَ الْمُتَوَسِّلِ بِهِ، بِخَلَافِ الْمُسْتَغَاثِ

(١) شفاء السقام في زيارة خير الأنام، مصدر سابق: ص ٣١٥.

به فإنه مخاطب مسؤول منه الغوث^(١).

تحرير محل النزاع في الاستغاثة

اتفق العلماء على جواز الاستغاثة بالله سبحانه وتعالى، والاستغاثة بنبيه الكريم صلى الله عليه وآله في حياته فيما يقدر عليه، ولم يخالف في هذا المعنى حتى ابن تيمية، فقد قال في الرد على البكري: «والاستغاثة المنشورة أنواعاً أولاً: الاستغاثة بالله تعالى، وهي الاستغاثة المأمور بها في الشرع، فلا غياث ولا مغيث على الإطلاق إلا الله تعالى، وكل غوث فهو من عنده.

الثاني: الاستغاثة بالنبي صلى الله عليه [وآله] وسلم فيما يقدر عليه ويليق بمنصبه، وهذا لا ينزع فيه مسلم، وهذا النوع جائز أيضاً في حق غير النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم من عامة المؤمنين وخاصتهم»^(٢).

نعم، وقع الخلاف في جواز الاستغاثة بالنبي صلى الله عليه وآله بعد مماته مطلقاً وفي حياته في ما هو ليس من صلحياته أو لا وبالذات، كغفران الذنوب وشفاء المريض.

وبعبارة أخرى: إن الاستغاثة التي نفاحتها البعض نوعان؛ الأول: الاستغاثة بالملائكة مطلقاً في كل شيء. الثاني: الاستغاثة بالملائكة الحية فيما لا يقدر عليه إلا الخالق.
فها هنا اتجاهان، الثاني منها لابن تيمية وأتباعه.

منع ابن تيمية الاستغاثة بالنبي

قسم ابن تيمية الاستغاثة الممنوعة إلى أقسام ثلاثة:

(١) الاستغاثة في الرد على البكري، مصدر سابق: ص ٥٧.

(٢) المصدر نفسه: ص ٥٨.

الأول: الاستغاثة بالنبي ﷺ عليه وآله أو الرجل الصالح الحسين الشاهدين الحاضرين فيما لا يقدر عليه إِلَّا الله تعالى؛ مثل غفران الذنوب، وهداية القلوب، وشفاء المريض، والرزق والنصر على الأعداء، وغير ذلك مما لا يقدر عليه إِلَّا الله تعالى، وعدّ هذا القسم من الاستغاثة بأنه من الشرك الأكبر الذي يُخرج من الملة، وأنه شرك العرب في الجاهلية.

الثاني: الاستغاثة بالملائكة سواء كان نبيًّا أو غيرنبيٍّ، وادعى أن حجّة المجوزين لهذا القسم هو تسويفهم بين حياة النبي ﷺ عليه وآله وملائكته.

الثالث: الاستغاثة بالنبي ﷺ عليه وآله والرجل الصالح في حال غيابه، وهذا أيضاً لا يجوز - بنظر ابن تيمية - لأنَّه يرى أنَّ النبي ﷺ عليه وآله في حال غيابه لا يسمع الاستغاثة، ولا يعلم الغيب^(١).

ثم حكم على من قال بجواز هذه الأقسام بالشرك الأكبر والخروج عن الملة، فقال: «وهذه الاستغاثة من الشرك الأكبر الذي يُخرج عن الملة، وهذا شرك العرب في الجاهلية.

إِلَّا أَنْ هؤلاء قد يزيدون على شرك العرب في الجاهلية أَنَّهم يشركون أيضاً في توحيد الربوبية الذي أقرّ به مشركون العرب، الذين أقرّوا بأنَّ الله خالقهم ورازقهم ومحييهم ومميتهم، أمّا هؤلاء الغلاة، منهم من لا يقبل الرزق إِلَّا من شيوخهم.

وأيضاً فإنَّ مشركي العرب يخلصون الله في الشدائدين، وهؤلاء الغلاة يزيدون شركاً في الشدائدين^(٢).

وقال أيضاً: «تعتبر الاستغاثة بالأموات من أهم عقائد القبورية، فهي

(١) انظر: الاستغاثة في الرد على البكري، مصدر سابق: ص ٥٩، ٦٠.

(٢) المصدر نفسه.

الغاية التي لا غاية وراءها، والمقصد الأسمى، فهم يثبتون أنّ الأموات يعلمون الغيب، وأنّ لهم التصرف المطلق في الكائنات، وأنّهم أحيا في قبورهم حياة كحياتنا، وأنّهم يسمعون نداء المستغيثين بهم، كل ذلك ليجيزوا الاستغاثة بهم»^(١).

مناقشة دعاوى ابن تيمية

إنّ حجّة ابن تيمية في نفي الاستغاثة بالنبيّ صلّى الله عليه وآله مبنية - بالدرجة الأساس - على انقطاع النبيّ صلّى الله عليه وآله عن الدنيا بالموت. وهذا ما أعرب عنه في مواضع من مصنفاته، منها قوله: «وقد غلط بعض الغلاة فسوّى بين حياة النبيّ صلّى الله عليه [وآله] وسلم وموته، وأثبتوا له بعد موته حياة حقيقة كحياته صلّى الله عليه [وآله] وسلم في الحياة الدنيا، وأنّ الشهداء أحيا في قبورهم وحياة الأنبياء أكمل، وبناء على هذا أجازوا الاستغاثة بالنبيّ صلّى الله عليه [وآله] وسلم حيّاً وميتاً.

ولم يللموا أنّ حياته صلّى الله عليه [وآله] وسلم - بأبيه هو وأميّ - حياة بربخية، وهذه الحياة البربخية من الغيب الذي أخبرنا الله به، ولم نعلم حقيقتها وكنهها، فوجب علينا الإيمان بحياة الأنبياء على هذا الأساس مع الجزم باختلافها عن الحياة الدنيا، ولو أريد أنّ حياتهم كحياتهم في الدنيا لاقتضت جميع لوازمهما من أعمال، وتکليف، وعبادة، ونطق وغير ذلك»^(٢).

وقد اشتمل كلامه دعويين أساسين:

الدعوى الأولى: أنّه يمنع الاستغاثة بالنبيّ صلّى الله عليه وآله لاعتقاده بأنّ النبيّ بالموت انقطع عن عالم الدنيا، فلا يسمع من فيها، ولا يرى، ولا

(١) المصدر نفسه: ص ٦٦.

(٢) الاستغاثة في الرد على البكري، مصدر سابق: ٥٩.

يطلّع على حال أهلها.

الدعوى الثانية: أنّه حصر حجّة القائلين بجواز الاستغاثة بالنبيّ صلّى الله عليه وآلـهـ بعد مماته بتسويتهم بين حياة النبيّ صلّى الله عليه وآلـهـ وبين مماته.

مناقشة الدعوى الأولى: لقد تقدّم القول مفصلاً - في الفصول السابقة - أنّ النبيّ صلّى الله عليه وآلـهـ في حياته البرزخية يرى، ويسمع، ويعلم، وتُعرض عليه أفعال العباد، وأثبّتنا ذلك بالأثار الصحيحة والصريحة، ومع وجود هذه الآثار يرتفع المانع - الذي ذكره ابن تيمية - من مخاطبة النبيّ صلّى الله عليه وآلـهـ وندائه، والطلب منه، والتوسّل بدعائه، والاستغاثة به بعد وفاته.

مناقشة الدعوى الثانية: إنّ جواز الاستغاثة بالنبيّ صلّى الله عليه وآلـهـ لم ينحصر دليله بإثبات بقاء ارتباط النبيّ صلّى الله عليه وآلـهـ في نشأة الدنيا بعد الموت، بل الآثار الصحيحة والصريحة دالة عليه، وبقاء الارتباط دليل على الإمكان وارتفاع المانع، وسوف نذكر بعض الآثار الواردة عن النبيّ صلّى الله عليه وآلـهـ التي تدلّ دلالة صريحة على جواز الاستغاثة بالنبيّ صلّى الله عليه وآلـهـ في حياته وبعد مماته.

الأدلة على جواز الاستغاثة

احتفظت أمّهات المصادر من الفريقين على آثار صحيحة وصريحة في جواز الاستغاثة بالنبيّ صلّى الله عليه وآلـهـ في حياته وبعد وفاته، منها:

الدليل الأول: حديث الأعمى

ما جاء في الحديث الصحيح - الذي فصلنا فيه الكلام في الفصول السابقة - والذي رواه أحمد بن حنبل في مسنده، عن عثمان بن مظعون، «أنّ رجلاً ضرير البصر أتى النبيّ صلّى الله عليه [وآلـهـ] وسلم، فقال: ادع الله أن يعافيني،

قال: إن شئت دعوت لك وإن شئت أخرت ذاك فهو خير. فقال: ادعه، فأمره أن يتوضأ، فيحسن وضوءه، ويصلّي ركعتين، ويدعو بهذا الدعاء: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتُوَجِّهُ إِلَيْكَ بَنْبِيِّكَ مُحَمَّدَ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ، يَا مُحَمَّدَ، إِنِّي تَوَجَّهُتُ بِكَ إِلَى رَبِّي فِي حاجَتِي هَذِهِ فَتَقْضِي لِي، اللَّهُمَّ شَفْعَهُ»^(١).

وقد تقدم نقل أقوال العلماء في صحة إسناد هذا الحديث في الفصول السابقة، ومنّ صاحبته الشيخ شعيب الأرنؤوط، حيث قال: «إسناده صحيح، رجاله ثقات»^(٢). والعلامة الألباني، حيث قال: «أخرج أحمد وغيره بسند صحيح عن عثمان بن حنيف...»^(٣).

تقريب الاستدلال بالحديث

الشطر الأول من الحديث توسل، والثاني منه استغاثة صريحة، وقد اعتمدها العلماء المحدثون والحافظون في كتب السنة في صلاة الحاجة حاثن الأمة عليها.

وقد أثبتنا فيها تقدّم: أنّ هذا الدعاء لا يختصّ بحياة النبيّ صلّى الله عليه وآله، وعلماء الأمة ذكروه في أبواب صلاة الحاجة من مصنّفاتهم، ولم يقل أحد منهم: إِيّاكم أن تدعوا به فإنه شرك، بل حثّوا الأمة على الدعاء به، تطبيقاً لسنة النبيّ صلّى الله عليه وآله.

والمستغيث متّا - الآن - برسول الله صلّى الله عليه وآله يعرف أنّ النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلم، حيّ في قبره يسمع الكلام، ويرى، ويطلع على ما يجري في عالم الدنيا، وتعرض عليه أعمال أمّته، فإذا وقف الإنسان على قبره

(١) مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، مصدر سابق: ج ٢٨، ص ٤٧٨، رقم الحديث: (١٧٢٤٠).

(٢) المصدر نفسه.

(٣) التوسل أنواعه وأحكامه، مصدر سابق: ص ٨٦.

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَقَالَ: (يَا رَسُولَ اللَّهِ جَئْنَاكَ مُسْتَغْفِرًا مِنْ ذَنْبِي مُسْتَغْيِثًا بِكَ إِلَيْ رَبِّي، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَغْفِرَ لِي ذَنْبِي وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي). أَوْ قَالَ: (يَا مُحَمَّدَ، إِنِّي تَوَجَّهُتُ بِكَ إِلَيْ رَبِّي فِي حَاجَتِي هَذِهِ). فَلَيْسَ هَذَا مِنَ الشَّرْكِ، وَإِنَّمَا هُوَ عَمَلٌ بِسَنَةِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَصَاحْبِهِ عَلَيْهَا إِلَى أَصْحَابِهِ، وَهُمْ عَمَلُوا بِهَا.

قَالَ ابْنُ تِيمِيَّةَ فِي كِتَابِهِ (الاستغاثة في الرد على البكري) - بَعْدَ أَنْ يَنْقُلَ حَدِيثَ الْأَعْمَى - : «فَإِنَّا بِالْحَدِيثِ عَامِلُونَ، وَلَهُ مُوَافِقُونَ، وَبِهِ عَالَمُونَ»^(١).

وَمِنْهُ يُظَهَّرُ: أَنَّ مِنَ الْمَانِعِينَ لِلْاسْتَغْاثَةِ بِحَجَّةِ أَنَّهَا شُرُكٌ وَبَدْعَةٌ وَمِنْكُمْ يُحِبُّ النَّهْيَ عَنْهُ، دَلِيلٌ عَلَى جَهْلِهِمْ بِمَا فِي التِّرَاثِ الْإِسْلَامِيِّ. وَحَرَيَّ بِمِنْ يُرِيدُ أَنْ يَتَصَدِّي لِلْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ أَنْ يَتَفَقَّهَ فِي أَمْوَالِ دِينِهِ أَوْ لَهُ، وَيَطْلَعُ عَلَى مَا فِي تِرَاثِهِ مِنْ أَحْكَامٍ وَعَقَائِدٍ حَقَّةٌ؛ لِكِي لَا يَنْهَى عَنِ الْمَعْرُوفِ طَالِمًا أَمْرَهُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَحْشَ عَلَيْهِ أَصْحَابِهِ، وَمَارِسَهُ الْأَصْحَابُ.

الدليل الثاني: حديث الخدر

قَالَ ابْنُ الْقِيمِ الْجُوزِيَّةَ - وَهُوَ تَلَمِيذُ ابْنِ تِيمِيَّةَ وَمِنْ رَوَادِ مَدْرَسَتِهِ - : «فِي الْأَذْكَارِ الْمَوْظَفَةِ الَّتِي لَا يَنْبَغِي لِلْعَبْدِ أَنْ يَخْلُّ بِهَا^(٢) لِشَدَّةِ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا وَعَظِيمِ الانتفاعِ فِي الْآجَلِ وَالْعَاجِلِ^(٣) بِهَا»^(٤).

ثُمَّ ذُكْرٌ مُصَدَّاقًا لِتَلْكَ الأَذْكَارِ الَّتِي لَا يَنْبَغِي الإِخْلَالُ بِهَا، فَقَالَ: «فِي الرَّجُلِ إِذَا خَدَرَ رَجْلُهُ، عَنِ الْهَيْشِمَ بْنِ حَنْشَ، قَالَ: كَنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ،

(١) الاستغاثة في الرد على البكري، مصدر سابق: ص ١٠٨ .

(٢) لِأَنَّهَا تَوْقِيقِيَّةٌ لَا يَجُوزُ فِيهَا الْإِضَافَةُ أَوْ الْحَذْفُ.

(٣) أَيْ: فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

(٤) الْوَابِلُ الصَّبِيبُ وَرَافِعُ الْكَلْمِ الطَّيِّبُ، لِإِلَمَامِ ابْنِ قِيمِ الْجُوزِيَّةِ، تَحْقِيقُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنٍ: ص ٢٣٧ .

فخررت رجله، فقال له رجل: اذكر أحب الناس إليك. فقال: يا محمد، فكأنما نشط من عقال^(١).

تقرير الاستدلال بالحديث

إنّ ابن عمر لم يسأل من الله سبحانه وتعالى مباشرة، ولم يقل: «اللهم إني أسألك بمحمّد»، ولم يقل: «يا محمّد إني توجّهت بك إلى ربّي أن يرفع الخدر من رجلي». وإنّما قال: يا محمّد... وهي استغاثة صريحة.

وحيث إنّ سنة الصحابة حجّة - عند مدرسة الخلفاء - جعل ابن القيم ما قاله ابن عمر من الأذكار التي ينبغي عدم الإخلال بها، لشدة الحاجة إليها.

ولصراحة هذا الحديث على المراد راح محقق الكتاب عبد الرحمن بن حسن بن قائد يطعن في سنته قائلاً: «هذا الفعل جاري على عادة من عادات العرب في الجاهلية، كان الرجل منهم إذا خدرت رجله ذكر من يحب أو دعاه فيذهب خدرها، ووردت الإشارة إليها كثيراً في أشعارهم، فلا أرى وجهاً لإيراد هذا الباب في كل الأذكار وسياقه ضمن أبواب الأدعية والأوراد التي تقال على جهة التعبّد، والمصنف رحمه الله^(٢) تابع في ايراده الكلم الطيب الأذكار للنبوة، وقد تعلق بذلك بعض المبتدعة كشأنهم في الإعراض عن نصوص الوحي والتعلق بالأخبار والحكایات الواهية»^(٣).

ويلاحظ على ما ذكره المحقق ما يلي:

(١) الوابل الصيّب ورافع الكلم الطيب، مصدر سابق: ص ٣٦٥. أخرج البخاري هذه الرواية في الأدب المفرد، ولكنها فيطبعات الأخيرة حذفت ياء النداء فكتبت (محمد). (منه دام ظله).

(٢) يعني ابن القيم الجوزيّة.

(٣) الوابل الصيّب ورافع الكلم الطيب، مصدر سابق: ص ٢٣٧.

أولاً: إنّ ما أفاده طعن صريح في ابن عمر واتهامه بأنه لا زال يتبعّد بأخلاق أهل الجاهلية حتّى بعد إسلامه.

ثانياً: إنه طعن بابن القيم الجوزية واعتبره ينقل عادات الجاهلية على أمّها أذكار لا ينبغي الإخلال بها ويعظم الانتفاع بها في الآجل والعاجل.

ثالثاً: إنّ ما ذكره المحقق من الطعن لابن عمر وابن القيم هو لحفظ ماء وجه ابن تيمية.

الدليل الثالث: حديث الاستغاثة بالنبي في يوم القيمة

روى البخاري في صحيحه عن عبد الله بن عمر، عن رسول الله صلى الله عليه وآله أَنَّه قال: «إِنَّ الشَّمْسَ تَدْنُو يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَبْلُغَ الْعَرْقَ نَصْفَ الْأَذْنِ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ اسْتَغْاثُوا بِآدَمَ، ثُمَّ بِمُوسَى، ثُمَّ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ». وَزَادَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي الْلَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبْنُ أَبِي جَعْفَرٍ: فَيَشْفَعُ لِيَقْضِي بَيْنَ الْخَلْقِ»^(١).

تقرير الاستدلال بالحديث

في الحديث تصريح بالاستغاثة بغير الله تعالى في أمر لا يملك تفريجه يومئذ إِلَّا الله تعالى وحده، وكلّنا نعتقد أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله عبد من عبيد الله ليس له الملك يومئذ؛ قال تعالى: ﴿لِمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ﴾ (غافر: ١٦).

واستغاثة الناس بعد اتضاح الشرك من الإيهان - يومئذ - وخصوصاً بسيّدنا آدم الذي يعترف بأنه لا يستطيع ذلك، ثمّ بمن بعده، من أنصع الأدلة وأصحّها على أنّ الاستغاثة بغير الله تعالى ولو لم يكن المستغيث يملك النفع

(١) صحيح البخاري، مصدر سابق: ج ٣، ص ١٣٠ .

ليس شركاً ولا كفراً كما يظن البعض، بل هو حق في موقف يشهده الخلق جمِيعاً بين يدي رب العالمين النافع الضار سبحانه.

وذكر لفظة الاستغاثة في هذا الحديث نص صريح على أحقيته ذلك، فليس لأي إنسان أن يقول: هذا حديث الشفاعة ونحن نعرفه؛ لأن قوله هذا لا ينفي الاستغاثة، بل يثبت هذا عليه أن التوسل والاستغاثة والشفاعة كلها تنتهي إلى نتيجة واحدة، وهي جواز توسیط النبي صلى الله عليه وآله بين صاحب الحاجة وبين الله تعالى وهو يعتقد أن الأمر بيد الله.

قال الشيخ عبد الله الغماري: «وهذا صريح في الاستغاثة وهي عامة في جميع الأحوال، مع لفت النظر أنه صلى الله عليه [وآله] وسلم حي في قبره يبلغه سلام من يسلم عليه وكلام من يستغيث به؛ لأن الأعمال تعرض عليه، كما صح، فيدعوه الله لأصحاب الحاجات»^(١).

الدليل الرابع: حديث الاستسقاء بالنبي

روى البخاري في صحيحه في كتاب الاستسقاء عن أنس بن مالك: «أن رجلاً دخل يوم الجمعة من باب كان وجاه المنبر ورسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم يخطب، فاستقبل رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم قائماً فقال: يا رسول الله هلكت الماشي، وانقطعت السبل، فادع الله يغينا - أي: يمطرنا - قال: فرفع رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم يديه فقال: اللهم اسقنا، اللهم اسقنا، اللهم اسقنا. قال أنس: ولا والله ما نرى في السماء من سحاب ولا قزعة ولا شيئاً، وما بيننا وبين سلع من بيت ولا دار. قال: فطلعت من ورائه سحابة مثل الترس ثم انتشرت، ثم أمطرت..»^(٢).

(١) إرغام المبتدع الغبي بجواز التوسل بالنبي، مصدر سابق: ص ٦.

(٢) صحيح البخاري، مصدر سابق: ج ٢، ص ١٦.

تقرير الاستدلال بالحديث

إنّ الرجل أصيب ماله بالهلاك وجاء مستغيثًا برسول الله صلّى الله عليه وآله أن يدعوه في أن يمطرهم وهو يخطب على المنبر، فلم يصدّه رسول الله، وإنّما استغاث ودعا له.

فإن قال قائل: إنّ في هذا الدليل والدليل الذي سبقه جواز الاستغاثة في حياته فقط. قلنا: إنّك لا تحيّرها بغير الله مطلقاً، وتصف المستغيث بالشرك، وتدعى أنّ هذا من صلب العقيدة، وليس كذلك، وقد ذكرنا قبلهما حديثين أثبتنا الاستغاثة به صلّى الله عليه وآله مطلقاً؛ في حياته وبعد وفاته.

نداء الأموات

لقد جهل ابن تيمية وأتباعه بمعنى الدعاء الوارد في القرآن الكريم في مواضع، كقوله تعالى: ﴿يَدْعُونَ لَمَنْ ضَرُّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ﴾ (الحج: ١٣)، وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَحِيْبُ لَهُ﴾ (الأحقاف: ٥). وظنّوا أنّ هذا الدعاء هو مجرد النداء «لذلك صار هؤلاء يكفرون من يقول: يا رسول الله، أو يا أبا بكر، أو يا علي، أو يا جيلاني، أو نحو هذا في غير حالة حضورهم في حياتهم وبعد وفاتهم، ظنّاً منهم أنّ هذا النداء هو عبادة لغير الله»^(١). ولكنّهم لم يعلموا أنّ معنى الدعاء في الآيتين: العبادة التي هي غاية التذلل، فإنّ المفسّرين قد أطبقوا على أنّ ذلك الدعاء هو عبادتهم لغير الله على هذا الوجه، ولم يفسّره أحد من اللغويين والمفسّرين بالنداء^(٢):

قال الطبرسي: «قال السدي: يعني الذي ضرّه في الآخرة بعبادته إياه

(١) المقالات السنّية في كشف ضلالات ابن تيمية، مصدر سابق: ص ٢١٩.

(٢) كلمات المفسّرين التي ينقلها سيدنا الأستاذ خاصّة بتفسير الآية الأولى، مع العلم بأنّهم يفسّرون الدعاء في الآية الثانية بنفس ما يفسّرون به الآية الأولى؛ أي: العبادة.

أقرب من النفع، وإن كان لا نفع عنده»^(١).

وقال الطباطبائي: «والمعنى: يقول هذا الذي يعبد الأصنام يوم القيمة واصفاً لصنه الذي اتخذه مولى وعشيراً، الصنم الذي ضرّه أقرب من نفعه، مولى سوء، وعشيراً سوء، أقسم لبئس المولى ولبئس العشيراً»^(٢).

وقال أبو الليث السمرقندى: «قوله عز وجل: ﴿يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ يعني: يعبد من دون الله»^(٣).

وقال الوحدى النيسابورى: «﴿يَدْعُو لَمَنْ ضَرُّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ﴾، ضرره بعبادته أقرب من نفعه ولا نفع عنده»^(٤).

وقال السمعانى: «﴿يَدْعُو لَمَنْ ضَرُّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ﴾ يعبده، ولا ينفعه إن عبده»^(٥).

وقال البغوى: «قوله: ﴿لَمَنْ ضَرُّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ﴾ أي: ضر عبادته. فإن قيل: قد قال: ﴿لَمَنْ ضَرُّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ﴾، ولا نفع في عبادة الصنم أصلاً. قيل: هذا على عادة العرب، فإنهم يقولون لما لا يكون أصلاً: بعيد»^(٦).

(١) مجمع البيان في تفسير القرآن، مصدر سابق: ج ٧، ص ١٣٥.

(٢) الميزان في تفسير القرآن، مصدر سابق: ج ١٤، ص ٣٥١.

(٣) تفسير السمرقندى، المؤلف: أبو الليث السمرقندى (ت ٣٨٣ هـ)، تحقيق: د. محمود مطرجي، المطبعة، بيروت، دار الفكر: ج ٢، ص ٤٥١.

(٤) الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، المؤلف: الوحدى النيسابورى، (ت ٤٦٨ هـ)، تحقيق: صفوان عدنان داودى، الطبعة الأولى، ١٤١٥: ج ٢، ص ٧٢٩.

(٥) تفسير السمعانى (ت ٤٨٩ هـ)، تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن، الرياض - السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ: ج ٣، ص ٤٢٥.

(٦) معالم التنزيل في تفسير القرآن، المؤلف: البغوى (ت ٥١٠ هـ)، تحقيق: خالد عبد الرحمن العك، المطبعة: بيروت، دار المعرفة: ج ٣، ص ٢٧٧.

وقال ابن الجوزي: «**يَدْعُونَهُ** هذا المرتد، أي: يعبد **مَا لَا يَضُرُّهُ**، إن لم يعبد **هُوَ**^(١).

وقال القرطبي: «قوله تعالى: **يَدْعُونَ مَنْ ضَرُّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ**، أي: هذا الذي انقلب على وجهه يدعوه من ضره أدنى من نفعه، أي: في الآخرة؛ لأنّه بعبادته دخل النار، ولم ير منه نفعاً أصلاً»^(٢).

شبهة وجوابها

من شبهه هؤلاء إيرادهم لحديث ابن حبان وغيره عن النعمان بن بشير، قال: قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم: «الدّعاء هو العبادة»^(٣).

قال الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح»^(٤). وقال الحاكم في المستدرك - بعد نقله للحديث -: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخر جاه»^(٥).

يريدون بذلك أن يوهموا الناس أن التوسل بالأنبياء والأولياء بعد موتهم

(١) زاد المسير في علم التفسير، للإمام أبي الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي القرشي البغدادي (المتوفى سنة ٥٩٧هـ)، حققه وكتب هوامشه: محمد بن عبد الرحمن عبد الله، دكتوراه في علوم القرآن، أستاذ بكلية الدراسات الإسلامية بالأزهر، خرّج أحاديثه: أبو هاجر السعيد بن بسيوني زغلول، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ: ج ٥، ص ٢٨٢.

(٢) الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ١٤٠٥هـ: ج ١٢، ص ١٨.

(٣) صحيح ابن حبان، مصدر سابق: ج ٣، ص ١٧٢. مسند الإمام أحمد بن حنبل، دار صادر، مصدر سابق: ج ٤، ص ٢٦٧. سنن أبي داود، مصدر سابق: ج ١، ص ٣٣٢. سنن الترمذى، مصدر سابق: ج ٥، ص ٥٢.

(٤) سنن الترمذى، مصدر سابق: ج ٥، ص ٥٢.

(٥) المستدرك على الصحيحين، مصدر سابق: ج ١، ص ٤٩١.

أو في غير حضرتهم ولو كانوا أحياءً شرك وعبادة لغير الله.

وجوابها: إنّ الإطلاق راجع إلى تعريف العبادة العام الذي هو غاية التذلل؛ لأنّ العبد لما يدعو الله تعالى راغباً إليه حيث إنّه خالق المفعة والمضرّة فقد تذلل له غاية التذلل. ثم إنّ من المعلوم أنّ العبادة تطلق من باب الحقيقة الشرعية المتعارفة عند حملة الشريعة على فعل ما يتقرّب به إلى الله.

جواز قول: لبيك يا رسول الله

لقد أمر القرآن الكريم باتّباع الرسول صلّى الله عليه وآله والاستجابة إلى ما يدعوه إليه، قال تعالى: ﴿وَمَا آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ (الحشر: ٧)، وقال أيضاً: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحِبِّي كُمْ﴾ (الأనفال: ٢٤).

ومن ضمن المفردات التي دعا إليها رسول الله صلّى الله عليه وآله من خلال إمضائتها هي مفردة (لبيك رسول الله) كما في الرواية التي ينقلها البخاري: «عن معاذ بن جبل رضي الله عنه، قال: بينما أنا رديف النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلم ليس بياني وبينه إلا آخرة الرحيل، فقال: يا معاذ، قلت: لبيك رسول الله وسعديك. ثم سار ساعة ثم قال: يا معاذ، قلت: لبيك رسول الله وسعديك. قال: هل تدري ما حق الله على عباده؟ قلت: الله ورسوله أعلم. قال: حق الله على عباده أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، ثم سار ساعة ثم قال: يا معاذ بن جبل، قلت: لبيك رسول الله وسعديك. قال: هل تدري ما حق العباد على الله إذا فعلوه؟ قلت: الله ورسوله أعلم، قال: حق العباد على الله أن لا يعبد بهم»^(١).

(١) صحيح البخاري، مصدر سابق: ج ٧، ص ٦٨.

الفصل الثاني عشر

الانعكاسات الخارجية للاختلاف

في مفردة التوسل والاستغاثة وزيارة القبور

وفي المباحث التالية:

- توطئة
- المنهج القرآني في الدعوة والمحوار
- تعاطي الاتجاه التيمي مع مجوزي التوسل
- الآثار المدمرة للفتاوى أعلاه
- تكفير السلفية لأهل السنة والجماعة
- تكفير الأقلية للأغلبية
- موقف الأزهر من تكفير المسلمين
- صرخة للتاريخ
- موقف أهل البيت من إهانة مقدسات الآخر

توطئة

هناك أيدٍ أثيمية تريد للأمة الإسلامية أن تعيش حالة الاصطفاف الطائفي والاحترب المذهبي، لكي يتحققوا ما كانوا - ولا زالوا - يصبون إليه، من تأسيس شرق أو سط جديـد.

وممـا يؤسف إلـيه أنـ بعض وسائل الإعلام من قنوات فضائية وغيرها تخدمـ من حيث تقصد أو لا تقصدـ مشروعـ من لا يريد خيراًـ لهذه الأمةـ، من خلالـ بـثـ كلـ ماـ منـ شأنـهـ أنـ يعزـزـ الاصطفافـ الطائفيـ ويفعـلـ الاحتـربـ المذهبـيـ.

ولابـدـ أنـ يعيـ القارـئـ الـكريـمـ أنـ كـلـ صـوتـ -ـ فيـ هـذـهـ المـرـحـلةـ وـفـيـ الـظـرـوفـ الـراـهـنةـ -ـ يـحـاـوـلـ أـجـوـاءـ الـاحـتـربـ المـذـهـبـيـ وـالـاصـطـفـافـ الـطـائـفـيـ الـذـيـ يـقـوـمـ عـلـىـ أدـوـاتـ تـكـفـيرـ الـآـخـرـ وـتـفـسـيقـهـ وـإـهـانـةـ مـقـدـسـاتـهـ، فـهـوـ وـاقـعـ فـيـ مـعـادـلـةـ العـدـوـ؛ـ شـاءـ أـمـ أـبـيـ.

إنـ تصـوـيرـ الصـنـفـينـ للـنزـاعـ القـائـمـ فـيـ الـمنـطـقـةـ عـلـىـ آـنـهـ نـزـاعـ شـيـعـيـ سـنـيـ تصـوـيرـ باـطـلـ وـبـعـيـدـ عـنـ الصـوـابـ، وـهـوـ تصـوـيرـ يـلـقـيـ السـتـارـ عـلـىـ عـدـوـ الـإـمـةـ الـإـسـلـامـيـ الدـاخـلـيـ الـحـقـيـقـيـ؛ـ لـأـنـ النـزـاعـ القـائـمـ فـيـ سـاحـتـنـاـ هوـ فـيـ حـقـيقـتـهـ نـزـاعـ بـيـنـ الـإـسـلـامـ الـمـحـمـدـيـ الـذـيـ يـمـثـلـهـ عـمـومـ عـلـمـاءـ الـمـسـلـمـينـ، وـبـيـنـ الـإـسـلـامـ الـأـمـوـيـ الـذـيـ يـمـثـلـهـ اـبـنـ تـيـمـيـةـ وـأـتـبـاعـهـ الـمـعـاـصـرـونـ مـنـ أـتـبـاعـ الشـيـخـ مـحـمـدـ بـنـ عـبـدـ الـوـهـابـ.

أـوـ قـلـ:ـ بـيـنـ خـطـ الـاعـتـدـالـ الـذـيـ يـرـيدـ لـلـأـمـةـ الـخـيـرـ وـهـمـ الـأـكـثـرـيـةـ وـبـيـنـ خـطـ الـتـنـرـفـ الـذـيـ يـرـيدـ بـالـأـمـةـ شـرـاًـ وـهـمـ الـأـقـلـيـةـ.

المنهج القرآني في الدعوة والحوار

عند حصول النزاع - أيًّا كانت أطرافه - لابد من الرجوع إلى القرآن الكريم لمعرفة طريقة الدعوة وحوار الآخر.

وقد أولى القرآن الكريم هذه المسألة الكثير من الاهتمام، وقَنَنَ الضوابط العامة للدعوة وحوار الآخر عند الاختلاف والتنازع في آيات عدّة، منها قوله تعالى: ﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِإِلَيْتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ يَمْنَ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهَتَّدِينَ﴾ (النحل: ١٢٥).

فالآية ذكرت طرقًا ثلاثة؛ الحكمة، والموعظة الحسنة، والجدال والتي هي أحسن، والملفت في هذه الآية أنّ الحكمة جاءت مطلقة، والموعظة قيدت بالحسنة، والجدال قيد بالأحسن، ومعنى ذلك أنّ الحكمة لا تكون إلا حسنة، والموعظة يمكن أن تكون حسنة وسيئة والقرآن يدعو إلى الحسنة، والجدال والتي هي أحسن يمكن أن يكون أحسن وحسناً وسيئاً، والقرآن يدعو إلى الجدال بالأحسن.

ولا ينحصر الجدال والتي هي أحسن في حوار من يشتراك معك في الدين، بل يتعدّاه إلى غيره؛ قال تعالى: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِإِلَيْتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ (العنكبوت: ٤٦).

هذا هو أسلوب الدعوة والحوار مع الآخر من وجهة نظر القرآن الكريم، وهو ميزان توزن به جميع الأحاديث - سواء أكانت في الموسوعات الحديثية الشيعية أم السنّية - التي تحدّث عن تقنين أسلوب التعامل مع الآخر المختلف معك في العقيدة أو الفكر بشكل عام، فما كان منها موافقاً لما قَنَنَه القرآن الكريم أخذ به، وما خالفه زخرف من القول يضرب به عرض الجدار؛ لأنّه لا يمكن أن يصدر من الرسول الكريم صلّى الله عليه وآلـه والأئمـة الأطهـار، ولا

من الصحابة الذين حسنت صحبتهم لنبي الإسلام.
 إن القرآن الكريم، والحاملين لتعاليمه، ومن هم ترجمانه، يهدون من الدعوة وحوار الآخر هدایته وتحويله من عدو مخاصل إلى ولی حمیم، لذلك هم مع أسلوب الاحتواء لا مع منهج الإقصاء؛ قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنْ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ * وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ اذْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي يَبْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةً كَانَهُ وَلِيٌ حَمِيمٌ﴾ (فصلت: ٣٣ - ٣٤).

أما منطق السباب والتفسيق والتکفير، فهو منطق مخالف لما قننه كتاب ربنا، وما نطق به وسار عليه رسولنا صلی الله عليه وآلہ، وهو منطق العاجز علمياً الذي لا يملك من بضاعة العلم والفكر والبرهان ما يثبت به حجّته ويجدب به الآخرين إليه، بل هو منطق من لا يريد خيراً بالأمة الإسلامية.

تعاطي الاتجاه التیمي مع مجوزی التوسل

بما نقلناه - في الفصول السابقة - أتصح أن زياره قبر النبي صلی الله عليه وآلہ والتوكّل بجاهه وحقّه على الله والاستغاثة به إلى الله مسائل اجتهاديّة، اصطفّ عموم علماء المسلمين على مشروعيتها، وخالفهم ابن تيمية - ومن تابعه - قائلاً بما لم يقله من سبقه من علماء الأمة.

وما دامت المسألة اجتهاديّة فله أن يجتهد فيها، ويتصدح بما يتھي إليه اجتهاده؛ ويدعوه بالحكمة والموعظة الحسنة والجدال بالتي هي أحسن؛ حتى لو كان اجتهاده على خلاف ما انتهت إليه عقول من سبقه من العلماء.

وليته أعطى رأيه في المسألة، وقال: للآخرين اجتهاذهم، ودعا له بما قننه القرآن الكريم من أسلوب الدعوة؛ بل راح يحکم منهج الإقصاء، فکفر كل من قال بمشروعية المفردات أعلاه، مخرجاً له عن الملة، متّهماً إياها بالشرك

الأكبر، وجعله في دائرة قوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ» (النساء: ٤٨)، مما يعني أن القائلين بالجواز - بنظر ابن تيمية - من المخلدين في النار ما لم يتوبوا؛ وهذا ما صرّحوا به هو ومن تبعه في سطور من مصنفاتهم:

المورد الأول: قال ابن تيمية - وهو يتحدث عن الاستغاثة بالنبي -: «وهذه الاستغاثة من الشرك الأكبر الذي يخرج عن الملة، وهذا شرك العرب في الجاهلية^(١).

المورد الثاني: قال الشيخ محمد عبد الوهاب: «فإن من أعظم الحجّة على المشركين الذين توجّهوا إلى الأموات والمقبورين بطلب تفريج الكربات وطلب إغاثة اللهفّات وسؤال ما يحتاجه الناس: أن تتحجّج عليهم بتوحيد الربوبية على ما ينكرون من توحيد الألوهية، وقد زاد شرك المشركين في هذه الأزمة»^(٢).

وقال أيضاً: «ويتضح المقام بتأمل حال المشركين وبعدة الأوثان وبعدها القبور في مثل هذه الأزمة»^(٣).

فلا إن المحوّزين خالفوه في الاجتهاد، اتهمهم بعبادة القبور، ثم حكم عليهم بالشرك، وساواهم بعبدة الأوثان!

المورد الثالث: قال الشيخ ابن باز: «فقد تلقيت كتابكم وأفیدكم بأن الشيعة فرق كثيرة، وكل فرقة لديها أنواع من البدع وأخطرها فرقة الرافضة الخمينيّة الثانية عشرية لكثر الدعاة إليها ولما فيها من الشرك الأكبر»^(٤).

المورد الرابع: قال الشيخ العثيمين: «فإن هذا من الشرك الأكبر الذي لا

(١) الاستغاثة في الرد على البكري، مصدر سابق: ص ٥٩.

(٢) التمهيد لشرح كتاب التوحيد، للشيخ محمد بن عبد الوهاب، تأليف: صالح آل الشيخ، مكتبة دار المنهاج: ص ١٩٥.

(٣) المصدر نفسه: ص ٣٤٦.

(٤) مجموع فتاوى ابن باز، مصدر سابق: ج ٤، ص ٤٣٩.

يغفره الله^(١).

المورد الخامس: قال الدكتور الصادق بن محمد بن إبراهيم: «الحديث^(٢) وسيلة وذریعة للشرك الأكبر»^(٣). وهذا من أعجب الأقوال وأسوئها أدباً.

المورد السادس: قال عبد الرحمن النجدي الحنبلي: «فكيف بالرافضة الذين أخرجهم أهل السنة والجماعة من الشتتين وسبعين فرقة مع ما هم عليه من الشرك البوح من دعوة غير الله في الشدة والرخاء»^(٤). وقال أيضاً: «ونسوا دينهم الصحيح المقرر... واختلط الحابل بالنابل وخالف المسلمين الكفار والمشركين والرافضة والملحدين»^(٥). فجعل الرافضة في عداد الملاحدة والكافر والمشركين!

وقال أيضاً: «والشرك وسائر البدع مبنها على الكذب والافتراء، ولهذا فإنَّ كُلَّ من كان عن التوحيد والسنة أبعد، كان إلى الشرك والابتداع والافتراء أقرب كالرافضة»^(٦).

إنَّ قوله: «كالرافضة» مثال، يدلُّك على أنَّ الرافضة - بنظرهم - هم أحد مصاديق من ابتعد عن التوحيد والسنة، وليس كُلَّ من ابتعد عنهما؛ لأنَّهم يُّتهمون غالبيَّة من المسلمين بالابتعاد عن التوحيد والاقرابة من الشرك.

(١) مجموع فتاوى العلامة العثيمين، مصدر سابق: ج ٢، ص ٣٤٩.

(٢) أي: الحديث الذي علم فيه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كيفية الدعاء والتوكيل به.

(٣) خصائص المصطفى بين الغلو والجفاء، تأليف: الدكتور الصادق بن محمد بن إبراهيم، دار المنهاج: ص ١٢٠.

(٤) الدرر السننية في الأجوبة النجدية، المؤلف: مجموعة من العلماء، المحقق: عبد الرحمن النجدي، الطبعة السادسة، ١٤١٧هـ: ج ٨، ص ٤٤٠، القسم الأول، كتاب الجهاد.

(٥) الدرر السننية في الأجوبة النجدية، مصدر سابق: ج ١٥، ص ٤٦٤.

(٦) مجموع فتاوى الشيخ العثيمين، مصدر سابق: ج ٧، ص ٢١٠.

المورد السابع: قال الشيخ حمود التويجري في كتابه (غربة الإسلام): «فأماماً الطامّات التي تُفعّل الآن في أكثر الأقطار الإسلامية ولاسيما في العراق ومصر^(١)، فأمر لا يضبطه الوصف ولا تحيط به العبارة، وحسبك شرّاً من مصرin^(٢) هما كالبحر المحيط لأنواع الشرك بالله تعالى، في ربوبيته وإلهيته، فأماماً أهل الإسلام الحقيقي فيهم فإنّهم نزر قليل مستضعفون في الأرض، غرباء بين أهل الشرّ والفساد الذين أشرنا إليهم، وحال أكثر الأقطار الإسلامية في طغيان الشرك وأنواع البدع وكثرة الفساد والشرّ وقلة أهل الخير قريب مما ذكرنا عن مصر والعراق^(٣) ولا حول ولا قوّة إلا بالله العظيم.

فأماماً العراق فيه مشاهد كثيرة اتّخذت أوثاناً تُعبد من دون الله ويُفعل عندها وبها أعظم مما كان أهل الجاهلية يفعلونه عند اللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى، فمنها مشهد عليٍّ ومشهد الحسين ومشهد العباس ومشهد موسى الكاظم ومشهد أبي حنيفة ومشهد معروف الكرخي ومشهد عبد القادر الجيلاني وغير ذلك من المشاهد والقبور التي عظمت.. وافتتن بها أيضاً غيرهم في كثير من الأقطار الإسلامية كالشام ومصر والمغرب وببلاد العجم وأهند والبحرين والقطيف والإحساء وغير ذلك من الأمصار المتبااعدة»^(٤).
فهذا الكاتب - الذي يمثل منهجاً - لم يترك أحداً إلا واتّهمه بالشرك؛ فقد

(١) هذه العبارة تدلّك بشكل واضح أنّهم يتّهمون الغالبية من المسلمين بالشرك، لا خصوص الشيعة؛ لأنّ مصر ليست بغالبية شيعية بل بغالبية سنية، ومع ذلك يتّهمهم بالشرك، وأنّهم من أهل الطامّات الكبرى! ثمّ لا يكتفي بالعراق ومصر، بل يتعدّاها إلى البلدان الإسلامية المختلفة، كما سترأ في العبارة التي ينقلها سيدنا الأستاذ دام ظله.

(٢) المقصود من المصريين: العراق ومصر.

(٣) يقصد من أهل الخير ابن تيمية والأمويين!

(٤) غربة الإسلام، مصدر سابق: ج ١، ص ٢١٦.

بدأ بالشيعة زوار مشهد الإمام علي عليه السلام، وثني بالأحناف زوار مشهد أبي حنيفة، وثالث بالصوفية زوار معروف الكرخي، وختم بتوجيه سهام الشرك إلى أهل الشام ومصر والمغرب وببلاد العجم والهند والبحرين والقطيف والإحساء وغير ذلك من الأنصار المتبااعدة!! وكأن الله سبحانه وتعالى لم يخلق جنته إلا له ولشيخه ابن تيمية ومن سار على دربه ومنهجه!

الآثار المدمرة للفتاوى أعلاه

إن الفتاوي التكفيرية ليست مجرد حروف سود خطت على صفحات بيض، بل هي خطوة أولى في طريق سفك دماء المسلمين، واستباحة أعراضهم، وسلب أموالهم.

قال ابن تيمية: «عليكم أن تقتلواهم أينما وجدهم»، أي: إن قتل من أشرك بالشرك الأكبر وخرج عن الملة بزعمه وظيفة شرعية.

وأيد قتلهم بروايات موضوعة نقل بعضها في كتابه (الصارم المسلول على شاتم الرسول) عن الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام: «قال رسول الله ألا أدلّك على عمل إذا عملته كنت من أهل الجنة، وإنك من أهل الجنة، إنه سيكون بعذنا قوم لهم نبذ يقال لهم الرافضة فإن أدركتموه فاقتلوهم فإنهم مشركون»^(١).
وينقل رواية أخرى، عن النبي صلى الله عليه وآله: «يخرج في آخر الزمان قوم لهم نبذ يقال لهم الرافضة يعرفون به ويتحللون شيعتنا وليسوا من شيعتنا وأية ذلك أنهم يشتمون أبا بكر وعمر، أينما أدركتموه فاقتلوهم فإنهم مشركون»^(٢).
إن هاتين الروايتين - وأمثالهما - تغلق باب الدعوة بالحكمة والوعظة

(١) الصارم المسلول على شاتم الرسول، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: محمد عبد الله الحلواني، دار المعالي: ج ٣، ص ١٠٩٦.

(٢) المصدر نفسه.

الحسنة والجدال والتي هي أحسن، وتحصر الطريق في القتل وسفك الدماء!!
وهو لاء لا يحکمون على علماء الشيعة فقط بالكفر، فالقتل، بل يحکمون
بها على عوامهم، قال العلّامة الوادعي في كتابه (المخرج من الفتنة): «وعلى
كل فالسين متشرة في جميع المناطق اليمينية والتّشيع المبتعد قد أبعده الله وبعده
إن شاء الله التصوّف المبتدع، وما ينبغي أن يعلم أنّا عازمون على مطاردة
التّشيع من جميع البلاد الإسلامية، وأمّا جماعة إخوان المسلمين فليعلموا أنّي ما
كتبت كلّ ما أعلمه عنهم»^(١).

وفي فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء: «السؤال قال: ما
حكم عوام الروافض الإمامية الثانية عشرية؟ وهل هناك فرق بين علماء أيّ
فرقة من الفرق الخارجة عن الملة وبين أتباعها من حيث التّكفير أو التّفسيق؟
الجواب: من شابع من العوام إماماً من أئمّة الكفر والضلالة وانتصر
لسيادتهم وكبارهم بغياً وعدواً حكم له بحکمهم كفراً وفسقاً.. وغير ذلك في
الكتاب والسّنة كثير، ولأنّ النبيَّ قاتل رؤساء المشركين وأتباعهم وكذلك
فعل أصحابه ولم يفرقوا بين السادة والأتباع، وبإذن الله التوفيق»^(٢).

فها هي اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بأعضائها؛ عبد الله بن
قعود، وعبد الله بن غديان، وعبد الرزاق عفيفي، وعبد العزيز بن باز، تفتی
بتّكفير عوام المسلمين فضلاً عن علمائهم.

تّكفير السلفية لأهل السنة والجماعة

تشكّل الأشاعرة الأكثرية في أهل السنة والجماعة، وهذه حقيقة ثابتة،
ندلل عليها بكلام بعض العلماء:

(١) المخرج من الفتنة، للعلامة الوادعي، طبعة جديدة ومنقحة، دار الآثار وصناعة: ص ٢٥.

(٢) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، مصدر سابق: ج ٢، ص ٣٧٦.

المورد الأول: قال: حمد السنان فوزي في كتابه (أهل السنة الأشاعرة شهادة علماء الأمة وأدلة لهم)^(١): «إنّ الأشاعرة هم الذين وقفوا في وجه المعتزلة، والإمام أبو الحسن الأشعري لم يؤسس في الإسلام مذهبًا جديداً فوجد فيه أهل السنة ضالّتهم، وعقيدة الإمام أبي الحسن التي سار عليها هي عقيدة الإمام أحمد بن حنبل والشافعي ومالك وأبي حنيفة وأصحابه وهي عقيدة السلف الصالح كما نصّ على ذلك أئمّة أهل العلم ممّن سار على هذه العقيدة؛ ولذلك كان الصواب في السؤال أن يقول السائل: من يدخل مع الأشاعرة في أهل السنة والجماعة؟

والجواب عن ذلك.. فالماتريدية من أهل السنة والأثريون من أهل السنة إلا أنّ الذي ظهر من أهل السنة؛ ولذلك كانت كلمة أهل السنة إذا أطلقت انصررت في الغالب إليهم (أي: إلى الأشاعرة)، على أنّ جمهرة أهل السنة منهم، فالمالكيّة كلّهم أشاعرة، والشافعية كلّهم أشاعرة، والحنفية كلّهم أشاعرة أو ماتريدية ولا خلاف بينهم، وجملة كبيرة من أئمّة الحنابلة المتقدّمين من الأشاعرة.. فمنهم الباقلاني والقشيري وأبي إسحاق الشيرازي، وأبي وفاء الحنبلي وأبي محمد الجوني وولده أبي المعالي إمام الحرمين، وحجّة الإسلام الغزالى، والقاضي أبي بكر بن العربي، وفخر الدين الرازى، وابن عساكر، وعزّ بن عبد السلام، وأبناء الأثير والرافعى والنوى، والسبكي والمزي والعرّاقي وأبناء حجر والهيثمي والسيوطى وما لا يحصيه العدد مما تقطّع بذكره الأنفاس ويضيق بعده القرطاس»^(٢).

(١) لأهمية هذا الكتاب فقد عمد الاتجاه الوهابي والسلفي إلى الرد عليه بكتاب الأشاعرة في ميزان أهل السنة، نقد لكتاب أهل السنة الأشاعرة شهادة علماء الأمة وأدلة لهم، تأليف: فيصل، تقرير: جماعة من شيوخ السلفية، يقع الكتاب في ٨٢٠ صفحة. (منه دام ظله).

(٢) أهل السنة الأشاعرة شهادة علماء الأمة وأدلة لهم، جمع وإعداد: حمد السنان، فوزي العنجري: ص ٦.

ثم يقول: «فهل يستطيع الكاتب أن يبيّن لنا من حفظ من علماء هذا الدين غير الأشاعرة؟ إن أهل السنة والجماعة يبلغون تسعة عشرات المسلمين وهم السواد الأعظم فإذا حكمنا عليهم بالضلالة، فبهاذا نحكم على سائر المسلمين وبهاذا يصف الكاتب أمثال الجوهري والإسفرايني والرازي والطبراني والغزالى وأبى حنيفة ومالك والشافعى وأحمد بن حنبل وابن جرير وابن عبد البر والذهبى والبخارى ومسلم والأوزاعى والدارقطنى والخطيب البغدادى وابن حجر والسيوطى والعينى والسخاوى والمناوى وسيبوهى والأخفش والزجاج والمرد والفارابى والكسائى والأصماعى وابن هشام والكلابى وقد أطبقت الأمة ممثلة في علمائها في مختلف العلوم على أنهم كانوا من أهل السنة والجماعة من الأشاعرة والماتريدية»^(١).

المورد الثاني: قال الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي^(٢): «فلماذا تبررون لأنفسكم^(٣) هذا الذي لا تبررون له من هم ليسوا أقل منكم علمًا بل إنكم لتعلمون أنهم القدوة الصالحة لهذه الأمة».

لماذا يكون تأويل الأشاعرة لما برهن الدليل الاجتهادي على صحة تأويله تعطيلًا وابتداعًا ويكون تأويلاً لكم لما قد لا نؤيدكم فيه سلفية صافية؟!^(٤)
كنا نقول بالأمس: قاتل الله الجهالة، كم تحجب العقل عن الحق، ولكننا نقول اليوم: قاتل الله العصبية العميماء، كم تحجب العين المبصرة عن رؤية

(١) المصدر نفسه: ص ٩.

(٢) محمد سعيد رمضان البوطي هو أشعري، وقد تم اغتياله على أيدي الجماعة التكفيرية من أتباع الشيخ محمد بن عبد الوهاب.

(٣) الكلام مع السلفية.

(٤) إن أعلام أهل السنة شخصوا أن المعركة بين أهل السنة والجماعة وبين من ينسب نفسه إلى أهل السنة والجماعة وهم أتباع ابن تيمية من السلفية الدعوية والجهادية.

الشمس صافية لأنّه في كبد السماء»^(١).

المورد الثالث: قال السبكي: «اعلم أنّ أبا الحسن لم يدع رأياً ولم ينشئ مذهبًا وإنما هو مقرر لمذاهب السلف، مناضل عما كانت عليه صحابة رسول الله، وقد ذكر الشيخ^(٢) أنّ عقيدته اجتمع عليه الشافعية والمالكية والحنفية وفضلاء الحنابلة ووافقه...»^(٣).

فإن قلت: إنّ من استشهدت بكلامهم من الأشاعرة، وهم يحرّون النار إلى قرصهم، فيقولون: إنّ أكثرية المسلمين من حيث العقيدة أشاعرة.

قلت: إنّ هذه حقيقة اعترفت بها حتّى السلفيّة، قال الخالد الغامدي - وهو من السلفيّة - في كتابه (نقض عقائد الأشاعرة والماتريدية): «أمّا سبب تأليف الكتاب .. منها: انتشار هذا المذهب - الأشاعرة - حتّى عمّ أكثر بلاد المسلمين حتّى لا تكاد ترى حنفيّاً إلّا ماتردياً ولا شافعياً ومالكيّاً إلّا أشعريّاً، وأصبح مذهب أهل السنة والسلف مقصوراً عند كثير من هؤلاء في الحنابلة بل ويرمي المذهب الحق بالتجسيم والحسوّيّة لغربته وقلّة أتباعه ولا حول ولا قوّة إلّا بالله»^(٤).

وقال الشيخ التويجري: «أمّا أهل الإسلام الحقيقي فإنّهم نزّر قليل مستضعفون في الأرض غرباء بين أهل الشر والفساد الذين أشرنا إليهم وحال

(١) عبارة الدكتور محمد سعيد البوطي في تقريره لكتاب: أهل السنة الأشاعرة، شهادة علماء الأمة وأدلة لهم.

(٢) أي: شيخ الإسلام عز الدين بن عبد السلام.

(٣) طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي (المتوفى ٧٧١هـ)، تحقيق: محمود محمد، وعبد الفتاح محمد الحلو، دار إحياء الكتاب العربي، طبعة الثالثة: ج ٣، ص ٣٦٥.

(٤) نقض عقائد الأشاعرة والماتريدية، تأليف: الخالد الغامدي، دار أطلس: ص ٧.

أكثر الأقطار الإسلامية في طغيان الشرك وأنواع البدع إلى غير ذلك»^(١).
فهذا إقرار واضح وصريح من أعلامهم على أن السلفية وأتباع ابن تيمية
في أهل السنة والجماعة، قلة قليلة، وغرباء، وأن الأكثريّة أشاعرة.

تكفير الأقلية للأغلبية

اتّضح أن السلفية هم أقلية وغرباء بالنسبة إلى عموم المسلمين ولكن مع ذلك حكموا على الأغلبية بالتكفير والقتل.

قال الغامدي في (نقض عقائد الأشاعرة والماتريديّة): «الجهل بحقيقة هذا المذهب^(٢) من كثير من طلبة العلم، حتى ظنَّ الكثير أنَّ المخالفات إما يسيرة أو محصورة في باب من الأبواب، بل وصل الأمر بالبعض أن جعل أهل السنة ثلاثة فرق: السلف والأشاعرة والماتريديّة، وأدخل هذين المذهبين (الأشاعرة والماتريديّة) في أهل السنة، وهذا كلام باطل ودعوى كاذبة؛ إذ ليسوا من أهل السنة، وأهل السنة من كُل مبتدع براء».

ثم يقول: «اعتنيت بأقوال الصوفية ومخالفتهم في العقيدة في هذا الكتاب؛ وذلك لأنَّ الصوفية كلُّهم إما أشاعرة أو ماتريديّة ولا أعلم صوفياً من المعتزلة أو الخوارج وقد يوجد من المتنبيين إلى غير ذلك»^(٣). وفي كلامه إخراج صريح لجميع الأشاعرة والصوفية في العالم عن السنة.

من هنا يجب على أشاعرة العالم والصوفية في مصر وأفريقيا ومالزينا وباكستان وفي جميع أنحاء العالم أن يعوا ماذا يبيت لهم هؤلاء الغرباء^(٤)!

(١) غربة الإسلام، مصدر سابق: ج ١، ص ٢١٦.

(٢) أي: مذهب الأشاعرة الذي هو مذهب أهل السنة والجماعة.

(٣) نقض عقائد الأشاعرة والماتريديّة، مصدر سابق: ص ٨ - ١١.

(٤) إنَّ أفضل تعبير عن هؤلاء هو تعبير (الغرباء)؛ لأنَّهم غرباء عن الله حقاً، وهم الخنجر

قال خالد الغامدي: «من الاشتباكات الشائعة أنّ البعض جعل أهل السنة الأشاعرة والماتريديّة وأدخل هذين المذهبين في أهل السنة، وهذا كلام باطل ودعوى كاذبة؛ إذ ليسوا من أهل السنة، وأهل السنة من كلّ مبتدع براء»^(١).

وقال الدكتور صالح الفوزان: «إنّما ينكرها المبتدة من الجهميّة والمعتزلة والأشاعرة الذين ساروا على منهج مشركي قريش الذين يكفرون بالرحمن ويلحدون في أسماء الله»^(٢). وهذا يرمي الجهميّة والمعتزلة والأشاعرة بأنّهم كفار بالرحمن ملحدون في أسماء الله!

قال النجدي: «وهذه الطائفة التي تتسب إلى أبي الحسن الأشعري وصفوا رب العالمين بصفات المعدوم والجحاد، فالآئمّة من أهل السنة وأتباعهم لهم المصنّفات المعروفة في الرد على هذه الطائفة الكافرة المعاندة»^(٣).

إنّ عبارة النجدي جدّ خطيرة؛ يرمي الأشاعرة وهم الأغلبية في أهل السنة والجماعة بالكفر، وأنّ كفراهم ليس عن جهالة بل عن عناد! وكما هو واضح فإنّ حكم الكافر المعاند هو القتل! فهو يعطي إجازة بقتل الأغلبية من علماء وأبناء السنة والجماعة!!

الذي أراد أعداء الإسلام أن يضربوا به ظهر الملة. وقد اصطف مع هؤلاء بعض الشيعة من حيث لا يشعرون، لأنّ المشكلة مع الوهابيّة ليست مشكلة أشخاص ولا مشكلة كتاب وإنّما مشكلة منهج وفكرة، وأولئك يعيشون نفس الفكر، عندما يقول البعض منهم أنّ غير الشيعي ليس مسلماً، فهو يتّفق مع الاتّجاه التكفيري في طريقة التفكير. (منه دام ظله).

(١) نقض عقائد الأشاعرة والماتريديّة، مصدر سابق: ص.٨.

(٢) الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد والرد على أهل الشرك والإلحاد، تأليف: الدكتور صالح الفوزان، الأستاذ بالمعهد العالي وعضو هيئة كبار العلماء في السعودية.

(٣) الدرر السنّية في الأُجوبة النجديّة، مصدر سابق: ص ٢١٠ و ٢١١.

خلاصة القول: إن السلفية المعاصرة^(١) تکفر المسلمين جميعاً، وهذه نتيجة خطيرة، فمن يريد أن يحفظ تراث الأمة، ويحفظ الإسلام، ويحفظ هذه الأمة من الاختراق من أعدائها، عليه أن يقف أمام أي صوت نشاز خرج من أي جهة لإيجاد هذا الاحتراب المذهبي والطائفي.

موقف الأزهر من تکفير المسلمين

إن أول خطوة لقتل المسلمين، وسببي نسائهم، ونهب أموالهم، هو التنظير لتکفيرهم وإخراجهم عن الله؛ بحجّة الاختلافات الفكرية والعقدية، كما فعل الفكر التيمي في الأمس وكما يفعل اليوم.

وهو تنظير لا يستند إلى حجّة شرعية؛ بل الحجّة على خلافه قائمة، لذا كانت المرجعية الدينية الأهم والأكبر لأبناء السنة والجماعة تدين ذلك التنظير، وتشجب انعكاساته الخارجية.

يقول الشيخ محمد الغزالي - وهو من كبار مؤسسة الأزهر: «إنني آسف لأن بعض من يرسلون الكلام على عواهنه^(٢)، بل بعض من يسوقون التهم جزاً غير مبالين بعواقبها، دخلوا في ميدان الفكر الإسلامي بهذه الأخلاق المعلولة المريضة فأساءوا إلى الإسلام وأمنه شر إساءة، سمعت واحداً من هؤلاء يقول في مجلس علم: إن للشيعة قرآن آخر يزيد أو ينقص عن قرآننا المعروف. فقلت له: أين هذا القرآن؟

إن العالم الإسلامي الذي امتدّ رقعته في ثلاثة قارات، ظلّ منبعثة محمد صلى الله عليه وآله إلى يومنا هذا بعد أن سلخ من عمر الزمان أربعة عشر قرناً،

(١) الكلام ليس عن كل السلفية لأن منهم من لا يوافق على التکفير، كالعلامة الألوسي.

(٢) قال في القاموس: رمى الكلام على عواهنه: لم يبال أصحاب أم أحطاً. وهذا الفعل ليس من الدين في شيء. (منه دام ظله).

لا يعرف إلا مصحفاً واحداً مضبوط البداية والنهاية معدود السور والأيات والألفاظ، فأين هذا القرآن الآخر؟!... ولحساب من تُفتعل هذه الشائعات؟! وتلقى بين الأغوار ليسوء ظنّهم بإخوانهم... إنَّ المصحف واحد يطبع في القاهرة فيقدسه الشيعة في النجف أو في طهران ويتداولون نسخه بين أيديهم وفي بيوتهم دون أن يخطر ببالهم شيء إلا توقير الكتاب، ومن هؤلاء الأفاكين من روجُوا أنَّ الشيعة أتباع عليٍّ وأنَّ السنّيين أتباع محمدٍ وأنَّ الشيعة يرون أنَّ علياً أحقٌ بالرسالة أو أنه أخطأه إلى غيره، وهذا لغو قبيح وتزوير شائن، ولكن تصديق هذا اللغو كان الباعث على تلك المجزرة المخزية التي وقعت على أبناء الإسلام من سنة وشيعة، فجعلتهم وهم الإخوة في الدين يأكل بعضهم بعضاً على هذا النحو المهين، إنَّ الشيعة يؤمّنون برسالة محمدٍ ويرون شرف عليٍّ في انتهاه إلى هذا الرسول، ... وهم كسائر المسلمين لا يرون بشراً في الأولين والآخرين أعظم من الصادق الأمين ولا أحقٌ منه بالاتّباع، فكيف يُنسب لهم هذا الهدر؟! الواقع إنَّ الذين يرغبون في تقسيم الأمة طوائف متعادية، لما لم يجدوا لهذا التقسيم سبباً معقولاً، لجأوا إلى افتعال أسباب الفرقة، فاتسع لهم ميدان الكذب حين ضاق ميدان الصدق. لست أني أُنفي أنَّ هناك خلافات فقهية ونظرية بين الشيعة والسنّة، ولست أني أُنفي أنَّ هذه الاختلافات الفقهية موجودة بين مذاهب السنّة أنفسهم، وقد نشب اختلاف فقهيٌّ ونظريٌّ بين مذاهب السنّة نفسها بل بين أتباع المذهب الواحد منها ومع ذلك فقد حال العقلاة دون تحوّل هذا الخلاف إلى خصام بارد أو ساخن، وكان خيراً للشيعة أن يفهموا أنَّ أهل السنّة يضمرون أعمق الود لأهل البيت، وينفرون أشدّ النفرة من يسوءهم، وكان خيراً للسنّيين أن يفهموا أنَّ الشيعة يلزمون أنفسهم سنن صاحب هذه الرسالة ويعدّون الانحراف عنه زيفاً.. إذا كان الرجل يؤمن معي بكتاب الله وسنة رسول الله ويصلّي الخمس كل يوم ويصوم رمضان كل عام

ويحّجّ البيت إن استطاع إليه سبيلاً، فكيف أستبيح تكفيه لأنّه أخطأ الفهم في بعض القضايا أو أخطأ الوزن لبعض الرجال، إنَّ الخلاف الفقهي أو النظري في كثير من الأمور ليس خبزاً نتناوله كـَل يوم، والقضايا التي دار فيها النزاع يمكن لل المسلمين اطّراحها جانباً ونسياها أمداً يشتغلون خلاله بالبناء لا بالهدم، بالعمل لله في المحاريب أو في الميادين المنتجة.. أمّا شغل الناس حتّماً بخلافات لها أصل وما أقلّها أو بخلافات مفتعلة وما أكثرها، فليس من الدين في قليل ولا كثير^(١).

هذا هو الخطاب الذي يجب أن يوجه إلى الأمة الإسلامية قاطبة بشيعتها وسنّتها، و مختلف اتجاهاتها الفكرية والفقهية والعقدية.

على الجميع - في هذه المرحلة - أن يتعرّفوا على العدوّ الأساسي الذي يريد بالأمة شرّاً، ولا يريد لها خيراً أبداً، كما ينبغي لهم التعرّف على أدواته الداخلية التي تحقّق له أهدافه؛ والتي من أبرزها قنوات إثارة الفتنة.

صرخة للتاريخ

على المرجعيات الدينية الشيعية والسنّية؛ في النجف، وقم، ومصر، وباكستان، وأفريقيا، وفي كلّ بقاع الأرض، أن يبرروا أقلامهم ويرفعوا أصواتهم للوقوف أمام الغرباء الذين ينعقون بما يجهلون عوّاقبه؛ وهم يحسبون أنّهم يحسّنون صنعاً^(٢)، ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ * أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ (البقرة: ١١-١٢).

(١) دفاع عن العقيدة والشريعة ضدّ مطاعن المستشرقين، الشيخ محمد الغزالى، نهضة مصر: ص ٢١٣.

(٢) إشارة إلى قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحُيَّةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ (الكهف: آية ١١٤).

إنَّ الصراع الذي تشهده أمّتنا الإسلامية هو في حقيقته صراع فكريٌّ عقديٌّ أليس عمداً ثوب السياسة، وباب حلّه ليس في المؤسّسات السياسية التي أثبتت فشلها الواضح والفاضح في حلحلة الأزمات؛ وإنما الحل في بيوت المرجعيات الدينية، وغلق أبواب هذه البيوتات - سواء أكان باختيار أهلها أم إجبارهم - معناه ديمومة الصراع واستمرار مأساة انعكاساته المدمّرة في الواقع الخارجي.

على المرجعيات الدينية؛ وعلى عقلاه الشيعة والسنة أن ينظروا بعين العقل إلى ما يجري في المنطقة العربية الإسلامية؛ لأنَّ جذور الصراع دينية عقدية، فلا بدَّ أن يكون الحل على اعتاب أبوابهم.

لذا دعوتي أوجّهها لمؤسسة الأزهر بعلمائها ومشايخها، وإلى الحوزة العلمية في النجف وقم بفضائلها ومرجعياتها، أن تتواصل جهودهم وتتكاّتف للوقوف أمام هجمة الغباء، الذين أخرجوا الأصيل، وأدخلوا الدخيل، وأحدثوا البدع؛ فاستباحوا بها دماء الأبرياء، وسبوا النساء، وقتلوا العباد وخرّبوا البلاد.

يجب على المؤمن، العالم بالحقّ، القادر على بيانه والتعريف به بين الناس: أن يُظهر العلم ويجهّر بالحقّ ويبيّنه للناس إذا ظهرت البدع والضلالات المخالفة للحقّ، فقد ورد في الحديث عن النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَنَّهُ قَالَ: «إذا ظهرت البدع في أمّتي فليظهر العالم علمه، فمن لم يفعل فعله لعنة الله»^(١).

والمراد أن يعرف العلماء الناس ببدع المبتدعين وأهل الريب، وبيّنوا لهم أعلام الحقّ ويوضّحوا لهم مناره، ويُظهروه لهم بهتان المبتدعين وكذبهم وأنَّ ما يقولونه بهتان وبدعة سبيلها إلى النار.

(١) أصول الكافي، مصدر سابق: ج ١، ص ٥٤، باب البدع والرأي، ح ٢.

موقف أهل البيت من إهانة مقدسات الآخر

إنّ وسائل الإعلام - من قنوات فضائية وغيرها - التي تعتمد أسلوب سبّ الآخر ولعنه وإهانة مقدساته، هي الأقلّ من بين وسائل الإعلام الشيعية والسنّية، وإنّ المتحدّثين في هذه القنوات ليسوا من أهل العلم، ولا يتمتّعون بالقبولية في المؤسّسة الدينية الشيعية أو السنّية.

وهذا يعني غرابة هذا المنهج، وعدم تشكيله ظاهرة عامّة، بل هو منهج شاذّ، يحاول إشاعة ثقافة السبّ وإقصاء الآخر وإخراجه عن الله، ليغذّي ثقافة الفتنة والأزمة والضغينة التي تنتهي بالأمة إلى الضعف والهوان وذهب الريح.

وقد أدرك أئمّة أهل البيت عليهم السلام الخطورة التي يحملها هذا المنهج منذ سالف الأزمان، فوقفوا منه موقفاً حاسماً وحازوا ممثلاً بنهم عنده والتحذير من عواقبه.

١ . روى الشيخ الكليني في الكافي: «حدّثني علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن فضال، عن حفص المؤذن، عن أبي عبد الله عليه السلام، وعن محمد بن إسماعيل بن بزيع، عن محمد بن سنان، عن إسماعيل بن جابر، عن أبي عبد الله عليه السلام: أنه كتب بهذه الرسالة إلى أصحابه وأمرهم بمدارستها والنظر فيها وتعاهدها والعمل بها، فكانوا يضعونها في مساجد بيوتهم فإذا فرغوا من الصلاة نظروا فيها. قال: وحدّثني الحسن بن محمد، عن جعفر بن محمد بن مالك الكوفي، عن القاسم بن الريبع الصحّاف، عن إسماعيل بن مخلد السراح، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: خرجت هذه الرسالة من أبي عبد الله عليه السلام إلى أصحابه: «إيّاكُمْ وسبُّ أعداء الله حيث يسمعونكم فيسبّوا الله عدواً بغير علم، وقد ينبغي لكم أن تعلموا حدّ سبّهم لله كيف هو؟

إِنَّمَا مَنْ سَبَ أُولَيَاءَ اللَّهِ فَقَدْ انتَهَىَ سَبَّ اللَّهِ وَمَنْ أَظْلَمَ عِنْدَ اللَّهِ مَنْ مَنْ اسْتَسْبَّ اللَّهَ
وَلَا أُولَيَاءَ اللَّهِ، فَمَهْلَأً مَهْلَأً فَاتَّبَعُوا أَمْرَ اللَّهِ وَلَا حُولَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ^(١).

وقد عدّ الشيخ المجلسي الحديث معتبر، فقال: «الحديث الأول: رواه بثلاثة
أسانيد أوّلها مجھول. وثانيها ضعيف عند القوم باب سنان وعندی معتبر»^(٢).

نعم هناك من جرح في أحد رواته، وهو محمد بن سنان، وقد وثقه جملة
من أعلام الإمامية منهم المامقاني، وهو عندي ثقة.

فإن قلت: إنَّ الْإِمَامَ عَلَيْهِ السَّلَامَ فِي هَذِهِ الرَّسَالَةِ يَنْهِيُ عَنْ سَبِّ أَعْدَاءِ اللَّهِ
فِي الْعَلْنِ دُونَ الْخَفَاءِ.

قلتُ: فما بال بعض القنوات تجهر بسب الآخر ولعنه وإهانة مقدساته،
أليس من الحريّ بها - مع ادعاء الولاء للإمام جعفر الصادق عليه السلام - أن
تمثل وصيّة إمامها فلا تسب في العلن !

ثم إنَّ للحديث قراءتين؛ الثانية منها: ما ذكره العلامة المجلسي بقوله:
«ويحتمل أن يقرأ بضم الباء يقال: أسمعه أي: شتمه، أي: إن شتموكم لا
تسبّوا أئمّتهم، فإنّهم يسبّون أئمّتكم». وقال المازندراني: «ويجوز أن يقرأ بضم
الباء من أسمعه إذا شتمه، فدلّ على النهي عن شتمهم مع شتمهم إياكم
فكيف مع عدمه»^(٣).

٢. روی الشیخ الصدوق فی عيون أخبار الرضا، «قال إبراهیم بن أبي

(١) الكافي، مصدر سابق: ج ٨، ص ٧، رسالة أبي عبد الله عليه السلام إلى جماعة الشيعة.

(٢) مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول، تأليف: العلامة شيخ الإسلام المولى محمد باقر
المجلسي (ت ١١١١هـ)، دار الكتب الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ: ج ٢٥، ص ٥.

(٣) شرح أصول الكافي، للمازندراني (المتوفى ١٠٨١هـ)، مع تعليق: الميرزا أبو الحسن
الشعراوي، ضبط وتصحيح: السيد علي عاشور، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان،
الأولى، ١٤٢١هـ: ج ١١، ص ١٩٢.

محمود: فقلت للرضا: يا ابن رسول الله، إنّ عندنا أخباراً في فضائل أمير المؤمنين عليه السلام وفضلكم أهل البيت وهي من روایة مخالفيكم ولا نعرف مثلها عندكم، أفندين بها؟ فقال: يا ابن أبي محمد لقد أخبرني أبي عن أبيه عن جده عليه السلام أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله قال: من أصغى إلى ناطق فقد عبده، فإن كان الناطق عن الله عزّ وجلّ فقد عبده وإن كان الناطق عن إبليس فقد عبَد إبليس. ثم قال الرضا: يا ابن أبي محمد إنّ مخالفينا وضعوا أخباراً في فضائلنا وجعلوها على ثلاثة أقسام: أحدها الغلو، وثانيها: التقصير في أمرنا، وثالثها: التصریح بمثالب أعدائنا، فإذا سمع الناس الغلو فینا كفروا شیعتنا ونسبوهم إلى القول بربوبیتنا، وإذا سمعوا التقصير اعتقادوه فينا، وإذا سمعوا مثالب أعدائنا بأسمائهم ثلبونا بأسمائهم، وقد قال الله عزّ وجلّ : ﴿وَلَا تَسْبُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدُواً بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾، يا ابن أبي محمد إذا أخذ الناس يميناً وشمالاً فالزم طريقتنا، فإنه من لزمنا لزمناه، ومن فارقنا فارقناه، إنّ أدنى ما يخرج به الرجل من الإيمان أن يقول للحصاة: هذه نواه، ثم يدين بذلك ويبرأ ممن خالفه، يا ابن أبي محمود احفظ ما حدثتك به فقد جمعت لك خير الدنيا والآخرة^(١).

٣. روى الشريف الرضا عن الإمام أمير المؤمنين عليه السلام: «من كلام له عليه السلام وقد سمع قوماً من أصحابه يسيرون أهل الشام أيام حرهم بصفين. قال فيه: إني أكره لكم أن تكونوا سبابين ولكنكم لو وصفتم أعمالهم وذكرتم حالهم كان أصوب في القول وأبلغ في العذر، وقلتم مكان سبكم إليّاهم:

(١) عيون أخبار الرضا، للشيخ الأقدم والمحدث الأكبر أبي جعفر الصدوق محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (ت ٣٨١هـ)، صحّحه وقدّم له وعلق عليه: العلامة الشيخ حسين الأعلمي، منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى: ج ١، ص ٢٧٢.

اللَّهُمَّ احْقِنْ دَمَاءِنَا وَدَمَاءِهِمْ وَأَصْلِحْ ذَاتِ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ وَاهْدِهِمْ مِنْ ضَلَالِهِمْ حَتَّى
يَعْرُفَ الْحَقَّ مَنْ جَهَلَهُ وَيَرْعُوِي عَنِ الْغَيِّ وَالْعُدُوانَ مَنْ هَجَّ بِهِ».

وقد نقل السيد صادق الموسوي الخطبة بتمامها عن أمير المؤمنين عليه السلام وقد «سمع قوماً من أصحابه يسبّون أهل الشام، فأرسل عليه السلام إليهم أن: كفوا عما يبلغني عنكم، فأتوه فقالوا: يا أمير المؤمنين أنسنا على الحق، فقال عليه السلام: بلى، قالوا: أليس من خالفنا على الباطل، فقال عليه السلام: بلى ورب الكعبة المسدنة، قالوا: فلِمْ تمنعنا من شتمهم ولعنهم؟ فقال عليه السلام: إني أكره لكم أن تكونوا سبابين شتامين لعانيين، ولكنكم لو وصفتم مساوئ أعمالهم وذكرتم حالمهم وسيرتهم كان أصوب في القول وأبلغ في العذر، ولو قلتكم مكان سبّكم لهم ولعنكم إياهم وبراءتكم منهم: اللَّهُمَّ احْقِنْ دَمَاءِنَا، لَكَانْ هَكَذَا أَحَبَّ إِلَيَّ وَخَيْرًا لَكُمْ»^(١).

إن الإمام أمير المؤمنين عليه السلام يطرح في هذه الكلمات منهاجاً لمواجهة السبابين التكفيريين، يبنت على وصف أعمالهم، وفضح مخططاتهم، بعيداً عن لغة السباب والتعدي. وعلى من يوالى أمير المؤمنين عليه السلام أن يسير على منهجه ويلزم ما لزمه ويفارق ما فارقه.

فإن قلت: إن كلام الإمام يدل على الكراهة. قلت: حرّي بالموالي له أن يفارق ما فارقه الإمام وكرهه، مع أن الإمام سلام الله عليه نبه بكراهيته للسب والنهي عنه وعلى تحريمه^(٢).

(١) قام نهج البلاغة، تحقيق وتميم وتنسيق: السيد صادق الموسوي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات: ج٥، ص ٩٤.

(٢) انظر: شرح نهج البلاغة، العلامة ابن ميثم البحرياني، عني بتصحيحه: عدّة من الأفضل، وقبول بعدة نسخ موثوق بها، الطبعة الأولى، ١٣٦٢ش، مكتب الإعلام الإسلامي

وخلالصه القول: إن سب الآخر ولعنه وإهانة مقدّساته مسألة فقهية خطيرة تراق فيها الدماء وتسبى بها النساء، يجب على المكلّف العادي أن يرجع فيها إلى مرجع تقليده، ويعمل طبقاً لفتواه.

٤. روى الشيخ المفيد: «عن يونس بن عبد الرحمن، عن كثير بن علقمة، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: أوصني. فقال: أوصيك بتقوى الله، والورع، والعبادة، وطول السجود، وأداء الأمانة، وصدق الحديث، وحسن الجوار، وبهذا جاءنا محمد صلى الله عليه وآله. صلوا عشائرهم، وعودوا مرضاهم، واحضروا جنائزهم. وكونوا لنا زيناً، ولا تكونوا علينا شيئاً، حببونا إلى الناس، ولا تبغضونا إليهم، جرروا إلينا كل مودة، وادفعوا عننا كل قبيح . فما قيل فينا من خير فنحن أهله، وما قيل فينا من شر فوالله ما نحن كذلك. لنا حق في كتاب الله، وقرابة من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وولادة طيبة. فهكذا فقولوا»^(١).

٥. في الكافي: «عن أبيأسامة زيد الشحام قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: اقرأ على من ترى أنه يطيعني منهم ويأخذ بقولي السلام، وأوصيك بتقوى الله عز وجل والورع في دينكم والاجتهاد لله وصدق الحديث وأداء الأمانة وطول السجود وحسن الجوار، وبهذا جاء محمد (صلى الله عليه وآله)، أدوا الأمانة إلى من ائتمنكم عليها برأ أو فاجر، فإن رسول الله (صلى الله عليه وآله) كان يأمر بأداء الخيط والمخيط، صلوا عشائرهم واسهدوا جنائزهم وعودوا مرضاهم وأدوا حقوقهم، فإن الرجل منكم إذا ورع في دينه وصدق الحديث وأدى الأمانة وحسن خلقه مع الناس قيل: هذا جعفري، فيسرني ذلك ويدخل علي منه السرور،

للحوزة العلمية بقم - إيران: ج ٤، ص ١٣ .

(١) الحكايات في مخالفات المعتزلة من العدلية والفرق بينهم وبين الشيعة الإمامية، من أعمال الإمام الشيخ المفيد، تحقيق: السيد محمد رضا الحسيني الجلايلي: ص ٩٣ .

وقيل: هذا أدب جعفر، وإذا كان على غير ذلك دخل على بلاوه وعاره، وقيل: هذا أدب جعفر..»^(١).

٦. روى الشيخ الصدوق في عيون أخبار الرضا، وابن ادريس الحلي - المعروف بتشدّده في السنّد - : «حدّثنا عبد الواحد بن محمد بن عبدوس النيسابوري العطار رضي الله عنه قال: حدّثنا علي بن محمد بن قتيبة النيسابوري عن حمدان بن سليمان عن عبد السلام بن صالح المروي قال: سمعت أبو الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام يقول: رحم الله عبداً أحيا أمرنا، فقلت له: وكيف يحيي أمركم؟ قال: يتعلّم علومنا ويعلّمها الناس، فإنّ الناس لو علموا محسن كلامنا لا تبعونا..»^(٢).

(١) أصول الكافي، مصدر سابق: ج ٢، ص ٦٣٦ ، باب: ما يجب من المعاشرة، ح ٥.

(٢) عيون أخبار الإمام الرضا، مصدر سابق: ج ١ ، ص ٢٧٥ .

المصادر

١. الأحاديث والثاني، تأليف: ابن أبي عاصم (ت ٢٨٧ هـ)، تحقيق: باسم الجوابرة، دار الرأي.
٢. أحكام الجنائز وبدعها، المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت - لبنان، الطبعة الرابعة، ١٤٠٦ هـ.
٣. الأحكام السلطانية، للماوردي، دار الفكر، بيروت.
٤. الإحکام في أصول الأحكام، للحافظ أبي محمد علي بن حزم الأندلسي الظاهري، قوبلت على نسخة أشرف على طبعها: الأستاذ العالمة أحمد شاكر، الناشر: زكريا علي يوسف، مطبعة العاصمة، بالقاهرة.
٥. إحياء علوم الدين، أبو حامد الغزالي، دار الكتاب العربي، بيروت.
٦. اختيار معرفة الرجال، المعروف برجال الكشي، لشيخ الطائفة أبي جعفر الطوسي، تصحيح وتعليق: المعلم الثالث ميرداماد الاسترابادي، تحقيق: السيد مهدى الرجائي، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث.
٧. أخطاء ابن تيمية في حق رسول الله وأهل بيته، إعداد وتأليف: السيد الشريف الدكتور محمد السيد صبيح، دار زين العابدين.
٨. الأذكار النووية، تأليف: الإمام الفقيه المحدث محبي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي الدمشقي (ت ٦٧٦ هـ)، طبعة جديدة منقحة، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ١٤١٤ هـ.
٩. آراء ابن حجر الهيثمي الاعتقادية، عرض وتقويم في ضوء عقيدة السلف، الدكتور محمد الشايع.
١٠. الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد والرد على أهل الشرك والإلحاد، تأليف:

الدكتور صالح الفوزان، الأستاذ بالمعهد العالي وعضو هيئة كبار العلماء في السعودية.

١١. الإرشاد في معرفة حجج الله على العباد، لأبي عبد الله محمد بن محمد بن النعمان العكبري البغدادي الشيف المفید، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لتحقيق التراث، دار المفید للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، ٤١٤ هـ.

١٢. إرغام المبتدع الغبي بجواز التوسل بالنبي، للإمام المحدث الأصولي الشريف عبد الله بن محمد بن الصديق الغماري الحسني، ويليه الرد على الألباني المسماً ببيان نكث الناکث المعتدي بتضعيف الحارث، لمحدث المغرب السيد عبد العزيز الغماري الحسني، قدم لها وعلق عليهما: حسن بن علي السقاّف، دار الإمام النووي، الأردن - عمان، الطبعة الثانية، ١٤١٢ هـ.

١٣. إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني، بإشراف: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٥ هـ.

١٤. أسباب النزول، تأليف: أبي الحسن علي بن أحمد الواحدي النيسابوري، مؤسسة الحلبي وشركاه للنشر والتوزيع، ١٩٦٨ م.

١٥. الاستبصار فيما اختلف من الأخبار، تأليف:شيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي، حققه وعلق عليه: سيدنا الحجّة السيد حسن الموسوي الخرسان، الناشر: دار الكتب الإسلامية، طهران.

١٦. الاستذكار، ابن عبد البر، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى.

١٧. الاستغاثة في الرد على البكري، تأليف:شيخ الإسلام ابن تيمية،

- دراسة وتحقيق: عبد الله بن دجين السهيلي، دار الوطن، ١٤١٧ هـ.
١٨. الأصول من الكافي، تأليف: ثقة الإسلام أبي جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني الرازي (ت ٣٢٩ هـ)، مع تعليقات نافعة مأخوذة من عدّة شروح، صحّحه وعلّق عليه: علي أكبر الغفاري، دار الكتب الإسلامية، مرتضى آخوندي، طهران، الطبعة الثالثة، ١٣٨٨ شـ.
١٩. أضواء على السنة المحمدية (أو الدفاع عن الحديث)، للشيخ محمود أبو رية، دار الكتب الإسلامية، الطبعة الخامسة المنقحة، قم المقدّسة.
٢٠. الإغاثة بأدلة الاستغاثة، بقلم: حسن بن علي السقاف القرشي الهاشمي الحسيني الشافعي، مكتبة الإمام النووي، عمّان - الأردن، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ.
٢١. الإقبال بالأعمال الحسنة فيها يعمل مرّة في السنة، المؤلّف: السيد رضي الدين علي بن موسى بن جعفر بن طاووس، المحقق: جواد القيومي الأصفهاني، الطبعة الأولى، ١٤١٦ هـ.
٢٢. اقتضاء الصراط المستقيم لخالفه أصحاب الجحيم، للشيخ ابن تيمية، تحقيق وتعليق: الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل، دار العاصمة، السعودية - الرياض ، الطبعة السادسة، ١٤١٩ هـ.
٢٣. الأم، تأليف الإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (المتوفّ ٤٢٠ هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣ هـ.
٢٤. الأمالي لشيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي (٣٨٥ - ٤٦٠ هـ)، تحقيق: قسم الدراسات الإسلامية - مؤسسة البعثة للطباعة والنشر والتوزيع، دار الثقافة، قم، الطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ.
٢٥. إمتاع الأسماء بما للنبي صلّى الله عليه [وآله] وسلم من الأحوال

- والآموال والحفدة والماتع، تأليف: تقى الدين أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ عَبْدِ الْقَادِرِ بْنُ حَمْدَ الْمَقْرِيزِيِّ (المتوفى سنة ٨٤٥ هـ)، تحقيق وتعليق: محمد عبد الحميد النمساوي، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ.
٢٦. الانتصار، تأليف: الشري夫 المرتضى علم الهدى علي بن الحسين الموسوي البغدادي (ت ٤٣٦ هـ)، تحقيق: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المقدسة، ١٤١٥ هـ.
٢٧. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام الباجي أحمد بن حنبل، تأليف: شيخ الإسلام العلامة الفقيه المحقق علاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان المرداوي، الطبعة الثانية، دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٦ هـ.
٢٨. أهل السنة الأشاعرة شهادة علماء الأمة وأدلةهم، جمع وإعداد: حمد السنان فوزي العنجري.
٢٩. أوائل المقالات، تأليف: الإمام الشیخ المفید محمد بن محمد بن النعمان ابن المعلم أبي عبد الله العکبری البغدادی، دار المفید للطباعة والنشر والتوزیع، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، ١٤١٤ هـ.
٣٠. الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، للعلامة أَحْمَدُ مُحَمَّدُ شَاكِرٍ، تعليق العلامة الألباني.
٣١. بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، تأليف: العلم العلامة الحجّة فخر الأمة المولى الشيخ محمد باقر المجلسي، مؤسسة الوفاء، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية المصححة، ١٤٠٣ هـ.
٣٢. البداية والنهاية، للحافظ عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد

- المحسن التركي، دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٧هـ.
٣٣. البيان في تفسير القرآن، للإمام الأكبر زعيم الحوزة العلمية السيد أبو القاسم الموسوي الخوئي، دار الزهراء للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة الرابعة، ١٣٩٥ - ١٩٧٥م.
٣٤. البيان، محمد بن مكي الجزياني العاملی، تحقيق: الشيخ محمد الحسون، الناشر: المحقق، المطبعة: صدر، قم، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
٣٥. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، للحافظ المؤرخ شمس الدين الذهبي (المتوفى ٧٤٨هـ)، تحقيق: الدكتور عمر عبد السلام تدمري، أستاذ التاريخ الإسلامي في الجامعة اللبنانية، عضو الهيئة الاستشارية للمنشورات التاريخية في اتحاد المؤرخين العرب، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٩هـ.
٣٦. تاريخ الأمم والملوک، تأليف: محمد بن جریر الطبری، (ت ٣١٠هـ)، تحقيق: ومراجعة وتصحيح: نخبة من العلماء الأجلاء، مؤسسة الأعلمی للمطبوعات، بيروت - لبنان، الطبعة الرابعة، ١٤٠٣هـ.
٣٧. التاريخ الكبير، للبخاري، تحقيق: مصطفى عبد القادر أحمد عطا، دار الكتب العلمية.
٣٨. تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلّها من الأماثل أو اجتاز بنواحيها من وارديها وأهلها، تصنيف: الإمام العالم الحافظ أبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله الشافعي المعروف بابن عساكر، دراسة وتحقيق: علي شيري، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
٣٩. تاريخ مكة المشرفة والمسجد الحرام والمدينة الشريفة والقبر الشريف، تأليف: الإمام أبي البقاء محمد بن أحمد بن محمد بن الضياء المكي

الحنفي (المتوفى سنة ٨٥٤ هجرية)، تحقيق: علاء إبراهيم الأزهري،
أيمن نصر الأزهري، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب
العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ.

٤٠. تحرير تقريب التهذيب، للدكتور بشار عواد معروف، والشيخ شعيب
الأرنوط.

٤١. التحرير والتنوير، ابن عاشور التونسي.

٤٢. تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى، للإمام الحافظ أبي العلا محمد
عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (ت ١٣٥٣ هـ)، طبعة
جديدة مقارنة مع الطبعتين الهندية والمصرية، مع ملحق خاص
بالأحاديث المستدركة من جامع الترمذى، دار الكتب العلمية،
بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ.

٤٣. التحقيق في كلمات القرآن الكريم، تأليف: الشيخ حسن المصطفوي،
وزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي، ايران، ١٤١٧ هـ.

٤٤. تذكرة الحفاظ، للذهبي، الناشر: مكتبة ابن تيمية.

٤٥. تذكرة الفقهاء، تأليف: العلامة الحلى الحسن بن يوسف بن المطهر (ت
٧٢٦ هـ)، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث،
قم، الطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ.

٤٦. التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة، مؤلفه: الإمام الأنصاري
الأندلسي القرطبي (ت ٦٧١ هـ)، تحقيق: الدكتور صالح بن إبراهيم.

٤٧. الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، تأليف: الإمام الحافظ زكي
الدين عبد العظيم بن عبد القوي المنذري (المتوفى سنة ٦٥٦ هـ)،
ضبط أحاديثه وعلق عليه: مصطفى محمد عماره، دار الفكر للطباعة
والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ١٤٠٨ هـ.

٤٨. تطهير الفواد من دنس الاعتقاد، تأليف: الشيخ محمد بخيت المطيعي الحنفي من أعيان علماء الأزهر، إسطنبول - تركيا.
٤٩. تعجيل المنفعة بزواجه رجال الأئمة الأربع، ابن حجر العسقلاني، الدكتور إكرام الله إمداد الحقّ، دار البشائر الإسلامية.
٥٠. تغليق التعليق على صحيح البخاري، تأليف: الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى سنة ٨٥٢هـ)، دراسة وتحقيق: سعيد عبد الرحمن موسى القرقي.
٥١. تفسير السمرقندى، المؤلّف: أبو الليث السمرقندى (ت ٣٨٣هـ)، تحقيق: د. محمود مطرجي، المطبعة، بيروت، دار الفكر.
٥٢. تفسير السمعانى، المؤلّف: السمعانى، (ت ٤٨٩هـ)، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، وغنيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن، الرياض - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ.
٥٣. تفسير القرآن العظيم، الإمام الحافظ عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي (المتوفى سنة ٧٧٤هـ)، قدم له: الدكتور يوسف عبد الرحمن المرعشلي، أستاذ التفسير بالمعهد العالي للدراسات الإسلامية، دار المعرفة، بيروت - لبنان، ١٤١٢هـ.
٥٤. تفسير القرآن الكريم، العلّامة العثيمين.
٥٥. تفسير القرآن المجيد المستخرج من تراث الشيخ المفيد رحمة الله، الإعداد: مركز الثقافة والمعارف القرآنية، المؤلّف: السيد محمد على أياري، المساهمون: محمد الفاطمي الأبهري، مهدي القماشى، هادى الشاهرخى، مهدي الشاهرخى، صاحب علي المحبّى، الناشر: مؤسسة بوستان كتاب، قم الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.
٥٦. تفسير القمي؛ لأبي الحسن علي بن إبراهيم القمي رحمة الله، صحّحه

- وعلق عليه وقدم له: حجّة الإسلام العلامة السيد طيّب الموسوي الجزائري، منشورات مكتبة الهدى، مطبعة النجف، ١٣٨٧هـ.
٥٧. التفسير الكبير، فخر الدين الرازي، الطبعة الثالثة.
٥٨. التفسير الميسّر، إعداد: نخبة من العلماء، المملكة العربية السعودية.
٥٩. تفسير شيخ الإسلام ابن تيمية، جمعه وحقّقه وعلق عليه: إياد القيسى، راجعه: عثمان محمود، دار ابن الجوزي.
٦٠. التلخيص الحبير في تخريج الرافعي الكبير، للإمام أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى سنة ٨٥٢هـ)، دار الفكر.
٦١. تمام نهج البلاغة، تحقيق وتميم وتنسيق: السيد صادق الموسوي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات.
٦٢. التمهيد لشرح كتاب التوحيد، للشيخ محمد بن عبد الوهاب، تأليف: صالح آل الشيخ، مكتبة دار المنهاج.
٦٣. التمهيد، المؤلف: ابن عبد البر، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوى، محمد عبد الكبير البكري، المطبعة: المغرب - وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٣٨٧هـ.
٦٤. تنوير الحالك شرح على موطأ مالك، تأليف: الإمام جلال الدين السيوطي الشافعى (ت: ٩١١هـ)، ضبطه وصحّحه: الشيخ محمد بن عبد العزيز الخالدي، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
٦٥. تهذيب الأحكام في شرح المقنعة للشيخ المفید رضوان الله عليه، تأليف: شيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي، حقّقه وعلق عليه: سيدنا الحجّة السيد حسن الموسوي الخرسان، الناشر: دار الكتب الإسلامية، طهران، ١٣٩٠هـ.

٦٦. تهذيب السنن، للإمام ابن القيم الجوزية، حقيقه: الدكتور إسماعيل، مكتبة المعارف، الرياض.
٦٧. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للحافظ المزي، حقيقه وضبط نصّه وعلق عليه: الدكتور بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة.
٦٨. التوحيد بحوث تحليلية في مراتبه ومعطياته، تقريراً لدروس المرجع الديني السيد كمال الحيدري، بقلم: جواد علي كسار، دار فرائد، ١٤٢٨هـ.
٦٩. التوحيد، تصنيف الإمام الحجّة إمام الأئمة محمد بن إسحاق بن خزيمة (المتوفى ٣١١ من الهجرة)
٧٠. التوسل أنواعه وأحكامه، الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، تحقيق: محمد عيد العباسى، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع.
٧١. ثواب الأعمال وعقاب الأعمال، تأليف: الشيخ الصدوق أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي (المتوفى سنة ٣٨١هـ)، قدم له: العلامة الجليل السيد محمد مهدي السيد حسن الخرسان، الناشر: منشورات الرضى، قم، الطبعة الثانية، ١٣٦٨ش.
٧٢. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تأليف: أبي جعفر محمد بن جرير الطبرى (المتوفى سنة ٣١٠هـ)، قدم له: الشيخ خليل الميس، ضبط وتوثيق وتحريج: صدقى جمیل العطار، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥هـ.
٧٣. الجامع الصحيح للبخاري، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الرسالة العالمية.
٧٤. الجامع الصحيح، للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، طبعة مصححة ومقابلة على عدّة خطوطات

- ونسخ معتمدة، دار الفكر، بيروت - لبنان.
٧٥. الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير، تأليف: الامام جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت.
٧٦. جامع بيان العلم وفضله، تأليف: أبي عمر بن عبد البر، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي.
٧٧. الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ١٤٠٥ هـ.
٧٨. الجواب الباهر في زوار المقابر، تأليف: ابن تيمية، دراسة وتحقيق: الدكتور إبراهيم المخلف، مكتبة دار المنهاج، المملكة العربية السعودية - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٣٣ هـ.
٧٩. جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام، تأليف: شيخ الفقهاء وإمام المحققين الشيخ محمد حسن النجفي (المتوفى سنة ١٢٦٦ هـ)، حقّقه وعلق عليه: الشيخ عباس القوچاني، الناشر: دار الكتب الإسلامية - طهران، الطبعة الثانية، ١٣٦٥ ش.
٨٠. الجوهر المنظم في زيارة القبر المكرم، ابن حجر العسقلاني.
٨١. الحاشية على مدارك الأحكام، تأليف: العلامة المجدد المولى محمد باقر الوحيد البهبهاني (المتوفى سنة ١٢٠٥ هـ)، نشر وتحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ.
٨٢. الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة، تأليف: العالم البارع الفقيه المحدث الشيخ يوسف البحرياني (المتوفى سنة ١١٨٦ هـ)، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، بقم المشرفة.
٨٣. حديث الآحاد وحجّيته في تفصيل الاعتقاد، دراسة تطبيقية ونقدية

على ضوء منهج أهل السنة والجماعة، تأليف: الدكتور عبد الله السرحاني، مكتبة الرشد.

٨٤. الحكايات في مخالفات المعتزلة من العدلية والفرق بينهم وبين الشيعة الإمامية، من أعمال الإمام الشيخ المفید، تحقيق: السيد محمد رضا الحسيني الجلاي.

٨٥. حياة الأنبياء بعد وفاتهم، تأليف: الحافظ البيهقي (المتوفى ٤٥٨ هـ)، حققه وعلق عليه: الدكتور أحمد بن عطية الغامدي، الأستاذ المشارك بالجامعة الإسلامية في المدينة المنورة، مكتبة العلوم والحكم.

٨٦. الخرائج والجرائح، للفقيه المحدث والمفسر الكبير قطب الدين الرواندي (المتوفى سنة ٥٧٣ هـ)، تحقيق ونشر: مؤسسة الإمام المهدي عليه السلام، قم المقدّسة.

٨٧. الخصال، للشيخ الجليل الأقدم الصدوق أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (المتوفى سنة ٣٨١ هـ)، صحّحه وعلق عليه: علي أكبر الغفاری، منشورات جماعة المدرّسين في الحوزة العلمية، قم المقدّسة، ١٤٠٣ هـ.

٨٨. خصائص المصطفى بين الغلو والجفا، عرض ونقد على ضوء الكتاب والسنة، تأليف: الدكتور الصادق بن إبراهيم، مكتبة دار المنهاج، المملكة العربية السعودية، الطبعة الثالثة، ١٤٣٠ هـ.

٨٩. خصائص مسند الإمام أحمد، للحافظ أبي موسى المديني (المتوفى سنة ٥٨١ هـ)، تحقيق: مكتبة التوبة، الرياض - المملكة العربية السعودية.

٩٠. الخلاف، تأليف: شيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠ هـ)، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجامعة المدرّسين بقم المشرفة، ١٤٠٧ هـ.

٩١. درء تعارض العقل والنقل، للشيخ ابن تيمية، تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم.
٩٢. الدعاء ومتزلته من العقيدة الإسلامية، بقلم: أبي عبد الرحمن العروسي، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤١٠هـ.
٩٣. دفاع عن العقيدة والشريعة ضدّ مطاعن المستشرقين، الشيخ محمد الغزالى، نهضة مصر.
٩٤. دفع الشبه عن الرسول صلّى الله عليه وآله وسلم والرسالة، تأليف: الإمام الكبير الحجّة أبو بكر بن محمد بن عبد المؤمن تقىي الدين الحصني الدمشقي، الطبعة الثانية، محقّقة ومفهرسة بإشراف: السيد محمد رضا الحسيني الجلاّلي، تحقيق: جماعة من العلماء، ١٤١٨هـ.
٩٥. دلائل النبوة، تأليف: الإمام الحافظ موفق الدين أبي القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل التيمي الأصبهاني، حقّقه وعلّق عليه وخرج أحاديثه وقدّم له: أبو عبد الرحمن مساعد بن سليمان الراشد الحميد، دار العاصمة للنشر والتوزيع.
٩٦. الذبّ الأحمد عن مسند الإمام أحمد، تأليف: العلامة محمد ناصر الدين الألباني.
٩٧. الرسالة، للإمام المطّبّي محمد بن إدريس الشافعى، بتحقيق وشرح: أحمد محمد شاكر، المكتبة العلمية، بيروت - لبنان.
٩٨. رفع المنارة لتأريخ أحاديث التوسل والزيارة، بقلم: محمود سعيد مدوح، دار الإمام النووي، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.
٩٩. روح المعاني، للألوسي.
١٠٠. الروح، الإمام ابن قيم الجوزيّة، حقّقه: محمد أجمل أيوب الأنباري، دار عالم الفوائد.

١٠١. زاد المسير في علم التفسير، للإمام أبي الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي القرشي البغدادي (المتوفى سنة ٥٩٧هـ)، حقّقه وكتب هوامشه: محمد بن عبد الرحمن عبد الله، دكتوراه في علوم القرآن، أستاذ بكلية الدراسات الإسلامية بالأزهر، خرّج أحديه: أبو هاجر السعيد بن بسيوني زغلول، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.
١٠٢. زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن قيم الجوزي، مؤسسة الرسالة.
١٠٣. سبل المدى والرشاد في سيرة خير العباد، للإمام محمد بن يوسف الصالحي الشامي (المتوفى سنة ٩٤٢هـ)، تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
١٠٤. السرائر الحاوي لتحرير الفتاوى، ملطفه: الشيخ الجليل أبي عبد الله محمد بن أحمد بن إدريس العجلاني (المتوفى سنة ٥٩٨هـ)، تحقيق وتقديم: السيد محمد مهدي السيد حسن الموسوي الخرسان، الناشر: العتبة العلوية المقدسة، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ.
١٠٥. سلسلة الأحاديث الصحيحة وشیء من فقهها وفوائدها، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٥هـ.
١٠٦. سلسلة الأحاديث الضعيفة وأثرها السيئ في الأمة، تأليف: العلامة محمد ناصر الدين الألباني.
١٠٧. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، العلامة الألباني.
١٠٨. سنن ابن ماجة بشرح الإمام السندي (ت ١١٣٨هـ)، دار المعرفة.
١٠٩. سنن أبي داود، للحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني

- (المتوفى ٢٧٥هـ) تحقيق وتعليق: سعيد محمد اللحام، طبعة جديدة منقحة ومفهرسة، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٠هـ.
١١٠. سنن الترمذى، تحقيق: شعيب الأرنؤوط.
١١١. سنن الحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني ابن ماجة، حقيق نصوصه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
١١٢. سنن الدارمى، الإمام الكبير أبو محمد عبد الله بن الرحمن بن الفضل بن بهرام الدارمى (ت ٢٥٥هـ)، مطبعة الاعتدال، دمشق، ١٩٩٤هـ.
١١٣. السنن الكبرى، لإمام المحدثين الحافظ الجليل أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، وفي ذيله الجوهر النقي للعلامة علاء الدين بن علي بن عثمان الماردىنى الشهير بابن التركمانى، دار الفكر.
١١٤. السنن الكبرى، للإمام النسائي، أبو أنس جاد الله الخداش، مكتبة الرشد، الدار العثمانية، عمان، ناشرون.
١١٥. السنن، تصنيف الإمام الحافظ ابن ماجة القزويني (ت ٢٧٣هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الرسالة العالمية.
١١٦. سير أعلام النبلاء، تصنيف الإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، أشرف على تحقيق الكتاب وخرج أحاديثه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة التاسعة، ١٤١٣هـ.
١١٧. السيف الصقيل في الرد على ابن زفيل، تأليف: أبي الحسن تقى الدين علي بن عبد الكافى السبكى الكبير (المتوفى سنة ٧٥٦) يرد به على نونية ابن القيم، ومعه تكملة الرد على نونية ابن القيم، بقلم: محمد زاهد بن الحسن الكوثري، تقديم: لجنه من علماء الأزهر، مكتبة زهران.
١١٨. شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لأبن حماد الحنبلي، تحقيق: عبد

- القادر الأرنؤوط ومحمود الأرنؤوط، دار ابن كثير.
١١٩. شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة والتابعين من بعدهم، تأليف: الإمام العالم الحافظ الطبرى، (ت ٤١٨ هـ)، تحقيق: الدكتور أحمد الغامدي، دار طيبة.
١٢٠. شرح أصول الكافي، للمازندراني (المتوفى سنة ١٠٨١ هـ)، مع تعليق: الميرزا أبو الحسن الشعراوى، ضبط وتصحيح: السيد علي عاشور، دار إحياء التراث العربى، بيروت - لبنان، الأولى، ١٤٢١ هـ.
١٢١. شرح العلامة الزرقانى على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية للعلامة القسطلاني.
١٢٢. الشرح الكبير على متن المقنع، تأليف: الشيخ الإمام شمس الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن أبي عمر محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي (المتوفى سنة ٦٨٢ هـ) دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع، بيروت - لبنان.
١٢٣. شرح الموقفة، الذهبي، توضيح وتحرير لمسائل مصطلح الحديث المضمنة في كتاب الموقفة، للإمام الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، شرح: الشريف حاتم بن عارف العونى، دار ابن الجوزي.
١٢٤. شرح نهج البلاغة، العلامة ابن ميثم البحاراني.
١٢٥. شعب الإيمان، للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البهقي (المتوفى ٤٥٨ هـ)، تحقيق: أبي هاجر محمد السعيد بن بسيونى زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ.
١٢٦. شفاء السقام في زيارة خير الأنام صلّى الله عليه وآلـه، تأليف:شيخ الإسلام تقى الدين علي بن عبد الكافى بن علي أبو الحسن الانصارى الخزرجي المصرى الشافعى السبكى، تحقيق: السيد محمد رضا الحسيني الجلالى، الطبعة الرابعة، ١٤١٩ هـ.

١٢٧. الشواهد الربوبية في المناهج السلوكيّة، لصدر الدين محمد الشيرازي، تحقيق وتعليق وتصحيح ومقدمة: سيد جلال الدين آشتiani، الناشر: ستاد انقلاب فرهنگی، مرکز نشر دانشگاهی، ایران.
١٢٨. الصارم المسلول على شاتم الرسول، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: محمد عبد الله الحلواني، دار المعالي.
١٢٩. صحاح الأحاديث في ما اتفق عليه أهل الحديث، للضياء المقدسي (المتوفى سنة ٦٤٣هـ) وابن أخيه المعروف بابن كمال (المتوفى سنة ٦٨٨هـ)، وترتيب أبي السعادات أحمد المقدسي (المتوفى سنة ٧٢٧هـ)، تحقيق وتعليق: الدكتور حمزة أحمد الزين؛ مدير المركز الإسلامي لخدمة الكتاب والسنّة بمكّة المكرّمة ورئيس قسم أصول الدين بكلية العلوم الشرعية بليبيا، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ٢٠٠٩م.
١٣٠. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، تأليف: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (المتوفى سنة ٧٣٩هـ)، حّقه وخرّج أحاديثه وعلّق عليه: شعيب الأرنؤوط، الطبعة الثانية، مزيدة ومنقحة، ١٤١٤هـ.
١٣١. صحيح البخاري، تأليف: الإمام أبي عبد الله محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، طبعة بالألوفت عن طبعة دار الطباعة العامرة بإسطنبول، ١٤٠١هـ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
١٣٢. صحيح الترغيب والترهيب، الشيخ محمد ناصر الدين الألباني.
١٣٣. صحيح الجامع الصغير، تأليف: العلّامة محمد ناصر الدين الألباني.
١٣٤. صحيح بن خزيمة، لإمام الأئمّة أبي بكر بن خزيمة السلمي النيسابوري، (ت ٣١١هـ)، تحقيق: الدكتور محمد مصطفى الأعظمي.
١٣٥. صحيح سنن النسائي، للعلامة الألباني.
١٣٦. صحيح مسلم بشرح النووي، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت -

لبنان، ١٤٠٧ هـ.

١٣٧. الصواعق المحرقة في الرد على أهل البدع والزنادقة، تأليف: المحدث
أحمد بن حجر الهيثمي المكي (المتوفى سنة ٩٧٤ هـ) خرج أحاديثه
وعلى حواشيه وقدّم له: عبد الوهاب عبد اللطيف، الأستاذ المساعد
بكلية أصول الدين بجامعة الأزهر، مكتبة القاهرة، الطبعة الثانية،
١٣٨٥ هـ.

١٣٨. ضعيف الترغيب والترهيب، تأليف: العلامة محمد ناصر الدين
للالباني.

١٣٩. طبقات الحنابلة، للقاضي أبي الحسين محمد بن أبي يعلي، دار المعرفة،
بيروت - لبنان.

١٤٠. طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي (المتوفى سنة ٧٧١ هـ)، تحقيق:
محمد محمد وعبد الفتاح محمد الخلو، دار إحياء الكتاب العربي،
الطبعة الثالثة.

١٤١. علل الشرائع، تأليف: الشيخ الصدوق أبي جعفر محمد بن علي بن
الحسين بن موسى بن بابويه القمي (المتوفى سنة ٣٨١ هـ)، منشورات
المكتبة الحيدرية ومطبعتها في النجف، ١٣٨٥ هـ.

١٤٢. عمدة القاري، تأليف: العيني، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

١٤٣. عوالي الالائ العزيزية في الأحاديث الدينية، للشيخ المحقق المتبع
محمد بن علي بن إبراهيم الأحسائي المعروف بابن أبي جمهور، تحقيق:
البحاثة المتبع الحاج آقا مجتبى العراقي، مطبعة سيد الشهداء عليه
السلام، قم - إيران، الطبعة الأولى، ١٤٠٣ هـ.

١٤٤. عون الباري ببيان ما تضمنه شرح السنة للإمام البربهاري، لفضيلة
الشيخ العلامة ربيع هادي عمير المدخل؛ رئيس قسم السنة في الجامعة

- الإسلامية في المدينة المنورة، اعنى به: الجزائري، دار المحسن للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤٣٢هـ.
١٤٥. عيون أخبار الرضا، للشيخ الأقدم والمحدث الأكبر أبي جعفر الصدوق محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (ت ٣٨١هـ)، صحيحه وقدّم له وعلق عليه: العلامة الشيخ حسين الأعلمي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى.
١٤٦. عيون مسائل النفس وشرح العيون في شرح العيون، الشيخ حسن زادة الآمني.
١٤٧. الغدير في الكتاب والسنة والأدب، تأليف: الخبر العلم الحجة المجاهد شيخنا الأكبر الشيخ عبد الحسين أحمد الأميني النجفي، عنى بنشره: الحاج حسن إيراني صاحب دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، الطبعة الرابعة، ١٣٩٧هـ.
١٤٨. غرية الإسلام، تأليف: الشيخ حمود بن عبد الله التويجري، (المتوفى سنة ١٤١٣هـ)، طبع بإشراف: أبناء الشيخ، حقق نصّه: عبد الكريم حمود التويجري، دار الصميعي.
١٤٩. الفتاوی الفقهیة (المعاملات)، لسماحة المرجع الديني السيد کمال الحیدری، إعداد وتنظيم: الشيخ أحمد الشیبانی، مؤسسة الثقلین للثقافة والاعلام، لبنان - بيروت، ١٤٣٣هـ.
١٥٠. فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، المؤلف: أحمد بن عبد الرزاق الدويش، الرياض - المملكة العربية السعودية.
١٥١. الفتاوی المنهجیة، أسئلة حول السلفیة، فضیلۃ الشیخ المحدث المجدد محمد ناصر الدين الألبانی، دار عالم الفوائد.
١٥٢. فتح الباري شرح صحيح البخاري، للإمام الحافظ شهاب الدين ابن

حجر العسقلاني، دار المعرفة للطباعة والنشر، لبنان، الطبعة الثانية.

١٥٣. فرائد الأصول، للشيخ الأعظم أستاذ الفقهاء والمجتهدين الشيخ مرتضى الأنصاري، إعداد: لجنة تحقيق تراث الشيخ الأعظم أنصاري، مجمع الفكر الإسلامي، قم، ١٤١٩هـ.

١٥٤. الفصول المختارة، لأبي عبد الله محمد بن محمد بن النعمان العكبرى البغدادى المعروف بالشيخ المفید، تحقيق: السيد علي مير شريفى، دار المفید، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.

١٥٥. فيض القدير شرح الجامع الصغير، للمناوي، تحقيق: أحمد عبد السلام، المطبعة: دار الكتب العلمية، بيروت.

١٥٦. قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة لابن تيمية، تحقيق: عبد القادر.

١٥٧. القصاص على ضوء القرآن والسنة، فقه استدلالي، تقرير أبحاث سيدنا الأستاذ آية الله العظمى السيد شهاب الدين المرعشى النجفى، بقلم: السيد عادل العلوى، الناشر: مكتبة آية الله العظمى المرعشى النجفى العامة، قم المقدسة، ١٤١٥هـ.

١٥٨. القول المسدّد في الذبّ عن مسند الإمام أحمد، العسقلاني، تحقيق: عبد الله محمد الدرويش.

١٥٩. كامل الزيارات، تأليف: الشيخ الأقدم أبي القاسم جعفر بن محمد بن قولويه القمي (المتوفى سنة ٣٦٨هـ) تحقيق: الشيخ جواد القيوبي، الطبعة الأولى، المطبعة مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤١٧هـ.

١٦٠. كشف النقانع، للشيخ منصور بن يونس البهوي الحنبلي (المتوفى سنة ١٠٥١هـ)، عن متن الإقناع للإمام موسى بن أحمد الحجاوي الصالحي (المتوفى سنة ٩٦٠هـ)، قدم له: الأستاذ الدكتور كمال عبد

- العظيم العناني، حقّقه: أبو عبد الله محمّد حسن محمّد حسن إسماعيل الشافعي، منشورات محمّد علي بيضون، دار الكتب العلميّة، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ.
١٦١. كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، للعلامة علاء الدين علي المتّقي بن حسام الدين الهندي (المتوفّى سنة ٩٧٥ هـ)، ضبطه وفسّر غريبه: الشيخ بكري حيّاني، صحّحه ووضع فهارسه ومفتاحه: الشيخ صفوة السقا، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٩ هـ.
١٦٢. لسان العرب، للإمام العلّامة أبي الفضل جمال الدين محمّد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري، أدب الحوزة، قم - إيران ١٤٠٥ هـ.
١٦٣. لسان الميزان، للإمام الحافظ شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفّى سنة ٨٥٢ هـ)، منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، ١٣٩٠ هـ.
١٦٤. اللمعة في الأوجبة السابعة، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق وتعليق: سليمان بن صالح الغصن، دار الصميع للنشر والتوزيع.
١٦٥. ل الواقع الأنوار القدسية في بيان العهود المحمدية، تأليف: سيد عبد الوهاب الشعراوي، الطبعة الثانية، ١٣٩٣ هـ.
١٦٦. المبسوط في فقه الإمامية، تأليف: شيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي (المتوفّى سنة ٤٦٠ هـ)، صحّحه وعلّق عليه: محمّد الباقي البهبودي، عنيت بنشره: المكتبة المرتضوية لإحياء الآثار الجعفرية، ١٣٥١ شـ.
١٦٧. مجمع البحرين، للعالم المحدث الفقيه الشيخ فخر الدين الطريحي، تحقيق: السيد أحمد الحسيني، عنيت بنشره: المكتبة المرتضوية لإحياء الآثار الجعفرية، الطبعة المحققة الأولى، ١٣٨٦ هـ.

١٦٨. مجمع البيان في تفسير القرآن، تأليف: أمين الإسلام أبي علي الفضل بن الحسن الطبرسي، حقيقه وعلق عليه: لجنة من العلماء والمحققين الأخصائيين، قدم له: الإمام الأكبر السيد محسن الأمين العاملي، منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ.
١٦٩. مجمع الزوائد ونبع الفوائد، لحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، بتحرير الحافظين الجليلين: العراقي وابن جحر، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤٠٨ هـ.
١٧٠. مجمع القائدة والبرهان في شرح إرشاد الأذهان، للفقيه المحقق المدقق وحيد عصره وفريد دهره المولى أحمد الأردبيلي (المتوفى سنة ٩٩٣ هـ)، صحّحه ونّمّقه وعلق عليه وأشرف على طبعه: الحاج آقا مجتبى العراقي وال الحاج شيخ علي بن ناه الاشتهداري وال الحاج آقا حسين اليزيدي الأصفهاني، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجامعة المدرسین بقم المشرفة، ١٤٠٣ هـ.
١٧١. مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، طبعت بأمر خادم الحرمين الملك فهد بن عبد العزيز آل سعود.
١٧٢. مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، ابن باز، دار أصداء المجتمع.
١٧٣. المحلّ، تصنيف: أبي محمد، ابن حزم (المتوفى سنة ٤٥٦ هـ)، طبعة مصحّحة ومقابلة على عدد مخطوطات ونسخ معتمدة كما قوبلت على النسخة التي حقّقها الأستاذ الشيخ أحمد محمد شاكر، دار الفكر.
١٧٤. مختصر صحيح البخاري، للألباني.
١٧٥. المخرج من الفتنة، للعلامة الوادعي، طبعة جديدة ومنقحة، دار الآثار وصناعة.

١٧٦. المدخل، لابن الحاج؛ محمد بن محمد العبدري الفاسي المالكي (المتوفى سنة ٧٣٧هـ)، بيروت، دار الفكر.
١٧٧. مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول، تأليف: العلامة شيخ الإسلام المولى محمد باقر المجلسي (ت ١١١١هـ)، دار الكتب الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
١٧٨. المستدرك على الصحيحين، للإمام الحافظ أبي عبد الله الحاكم النيسابوري، وبذيله التلخيص للحافظ الذهبي، طبعة مزيدة بفهرس الأحاديث الشريفة، بإشراف: د. يوسف عبد الرحمن المرعشلي، دار المعرفة، بيروت - لبنان.
١٧٩. مسند أبي يعلى، الحافظ إسماعيل بن محمد بن الفضل التميمي الموصلي، حقيقه وخرج أحاديثه: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
١٨٠. المسند للإمام أحمد بن حنبل، شرحة وصنع فهارسه: حمزة أحمد الزين، دار الحديث، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.
١٨١. مشكاة المصايف، تأليف: محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي، تحقيق: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني.
١٨٢. مصطلح الحديث، لفضيلة الشيخ العلامة محمد صالح العثيمين، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، ١٤٢٧هـ.
١٨٣. المصنف، ابن أبي شيبة الكوفي، تحقيق وتعليق: سعيد اللحام، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.
١٨٤. المطالب العالية بزوائد المسانيد الثانية، للحافظ ابن حجر العسقلاني، دار العاصمة، ودار الغيث.

١٨٥. المعاد رؤية قرآنية، آية الله العلّامة السيد كمال الحيدري، بقلم: الشيخ خليل رزق، دار فرائد للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، ١٤٣١هـ.
١٨٦. معلم التنزيل في تفسير القرآن، المؤلف: البغوي (ت ١٠٥١هـ)، تحقيق: خالد عبد الرحمن العك، المطبعة: بيروت، دار المعرفة.
١٨٧. المعجم الكبير، للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، حقيقه وخرج أحاديثه: حمدي عبد المجيد السلفي، الطبعة الثانية مزيدة ومنقحة.
١٨٨. معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن ذكريا، تحقيق وضبط: عبد السلام محمد هارون، مركز النشر: مكتب الاعلام الإسلامي، قم، ١٤٠٤هـ.
١٨٩. معرفة السنن والآثار، تأليف: أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: سيد كسرامي حسن، دار الكتب العلمية، لبنان - بيروت.
١٩٠. معنى الحاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، شرح الشيخ محمد الشربيني الخطيب، عين أعيان علماء الشافعية في القرن العاشر الهجري، على متن المنهاج لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي من أعمال علماء الشافعية في القرن السابع الهجري، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ١٣٧٧هـ.
١٩١. المغني، تأليف: الشيخ الإمام العلّامة والخبر المدقق الفهامةشيخ الإسلام موفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة (ت ٦٢٠هـ)، دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع.
١٩٢. المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني (ت ٤٢٥هـ)، دفتر نشر الكتاب، الطبعة الثانية: ٤٠هـ.
١٩٣. المقالات السننية في كشف ضلالات ابن تيمية، تأليف: الشيخ عبد الله

الهروي، دار المشاريع للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة السابعة،
١٤٢٨ هـ.

١٩٤. الملل والنحل، تأليف: أبي الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد
الشهرستاني (ت ٤٨٥ هـ)، تحقيق: محمد سيد گيلاني، دار المعرفة،
بيروت - لبنان.

١٩٥. من لا يحضره الفقيه، للشيخ الجليل الأقدم الصدوق أبي جعفر محمد
بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (المتوفى سنة ٣٨١ هـ)، صحّحه
وعلّق عليه: علي أكبر الغفاري، منشورات جماعة المدرسین في الحوزة
العلمية في قم المقدّسة، الطبعة الثانية.

١٩٦. المنتخب من مسنن عبد بن حميد، تحقيق وتعليق: أبي عبد الله مصطفى
العدوی، دار بلنسيا.

١٩٧. منتهى المطلب في تحقيق المذهب، للعلامة الحلي الحسن بن يوسف بن
علي بن المطهر (المتوفى سنة ٧٢٦ هـ)، تحقيق: قسم الفقه في مجمع
البحوث الإسلامية، صحّحه وعلّق عليه: علي أكبر الغفاري، مجمع
البحوث الإسلامية، إيران - مشهد، ١٤٢١ هـ.

١٩٨. منطق فهم القرآن، الأسس المنهجية للتفسير والتأويل في ضوء آية
الكرسي، من أبحاث المرجع الديني السيد كمال الحيدري، بقلم:
الدكتور طلال الحسن، دار فرائد، الطبعة الأولى، ١٤٣٣ هـ.

١٩٩. منهاج السنة النبوية، ابن تيمية الحراني، تحقيق: محمد رشاد سالم، نشر:
دار الفضيلة ومؤسسة الريان.

٢٠٠. المواهب اللدنية في المنح المحمدية، العلامة القسطلاني، دار الكتب
العلمية.

٢٠١. الموروث الروائي بين النشأة والتأثير، من أبحاث المرجع الديني السيد

- كمال الحيدري، بقلم: الدكتور طلال الحسن، مؤسسة الإمام الجواد لل الفكر والثقافة، ١٤٣٦ هـ.
٢٠٢. الموضوعات، لابن الجوزي.
٢٠٣. الموطأ، للإمام مالك، برواية محمد بن الحسن الشيباني، مع التعليق الممجد على موطأ مالك، شرح: العلامة عبد الحي اللكنوی، تعليق وتحقيق: الأستاذ الدكتور تقى الدين الندوی، دار القلم.
٤. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تأليف: أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: على محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان.
٥. الميزان في تفسير القرآن، السيد الطباطبائي، (ت ١٤٠٢ هـ)، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسین بقم المشرفة.
٦. نتيجة النظر في نخبة الفكر، للحافظ القدسیني، أول شرح لنخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، اعنى به: مراد بن خليفة سعیدي، مكتبة دار المنهاج.
٧. نظم المتاثر من الحديث المتواتر، تأليف: العلامة الفقيه المحدث أبي عبد الله محمد بن جعفر الكتّاني، الطبعة الثانية المصححة ذات الفهارس العلمية، دار الكتب السلفية للطباعة والنشر، بمصر.
٨. نظم درر السمطين في فضائل المصطفى والمرتضى والبتول والسبطين، تأليف: جمال الدين محمد بن يوسف بن الحسن بن محمد الزرندي الحنفي المدنی (المتوفی ٧٥٠ هـ)، سلسلة من مخطوطات مكتبة الإمام أمير المؤمنین عليه السلام العامة، الطبعة الأولى، ١٣٧٧ هـ.
٩. نفحات الأزهار في خلاصة عبقات الأنوار، للعلم الحجّة آية الله السيد حامد حسين اللكھنوي، المطبعة: ياران، ١٤١٨ هـ.

٢١٠. نقض عقائد الأشاعرة والماتريديّة، تأليف: خالد الغامدي، دار أطلس.
٢١١. نهاية الإحکام في معرفة الأحكام، المؤلّف: الحسن بن يوسف بن علي المطهّر الخلّي (٦٤٨-٧٣٦ھـ)، تحقيق: السيد مهدي الرجائي ، الناشر: مؤسسة إسماعيليان، قم- إیران، الطبعة الثانية، ١٤١٠ھـ.
٢١٢. النهاية في غريب الحديث والأثر، المؤلّف: مجـد الدين بن الأثير، (ت ٦٠٦ھـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، محمود محمد الطناحي، الناشر: مؤسسة إسماعيليان للطباعة والنشر والتوزيع، قم - ایران، الطبعة الرابعة، ١٣٦٤ شـ.
٢١٣. نهج البلاغة، مجموع ما اختاره الشـريف الرضـي من كلام سـيدنا أمـير المؤمنـين عـلـي بن أـبـي طـالـبـ عليه السـلامـ، شـرـحـ الشـيـخـ مـحـمـدـ عـبـدـ، النـاـشـرـ: دـارـ المـعـرـفـةـ لـلـطـبـاعـةـ وـالـنـشـرـ، بـيـرـوـتـ لـبـانـ.
٢١٤. نـيلـ الـأـوـطـارـ مـنـ أـحـادـيـثـ سـيـدـ الـأـخـيـارـ شـرـحـ مـنـتـقـىـ الـأـخـبـارـ، لـلـشـيـخـ إـلـيـمـ الـمـجـتـهـدـ الـعـلـامـ الـرـبـّـانـيـ قـاضـيـ قـضـاـةـ الـقـطـرـ الـيـمـانيـ مـحـمـدـ بـنـ عـلـيـ بـنـ مـحـمـدـ الشـوـكـانـيـ، دـارـ الـجـلـيلـ، بـيـرـوـتـ لـبـانـ، ١٩٧٣ـ مـ.
٢١٥. الـوـابـلـ الصـيـبـ وـرـافـعـ الـكـلـمـ الطـيـبـ، لـإـلـيـمـ اـبـنـ قـيمـ الـجـوـزـيـ، تـحـقـيقـ: عـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ حـسـنـ.
٢١٦. الـوـجـيزـ فـيـ تـفـسـيرـ الـكـتـابـ الـعـزـيزـ، المؤـلـفـ: الـواـحـدـيـ الـنـيـساـبـورـيـ، (ت ٤٦٨ھـ)، تـحـقـيقـ: صـفـوانـ عـدـنـانـ دـاوـدـيـ، الطـبـعـةـ الـأـولـىـ، ١٤١٥ـ هـ.
٢١٧. وـفـاءـ الـوـفـاءـ بـأـخـبـارـ دـارـ الـمـصـطـفـيـ، عـالـمـ الـمـدـيـنـةـ وـمـؤـرـخـهاـ السـمـهـوـدـيـ (ت ٩١١ھـ)، تـحـقـيقـ: مـحـمـدـ نـظـامـ الدـيـنـ الـفـتـيـخـ، دـارـ الـزـمـانـ.

الفهرس

مقدمة المقرر.....	٥
خصائص الكتاب	٧
الفصل الأول	
بحوث تمهدية	
المبحث الأول: ضرورة البحث في التوسل وأمثاله	١١
١. اتخاذ البعض مسائل الخلاف ذريعة لتكفير المسلمين.....	١١
٢. الكثير من مسائل الخلاف لا يوجد فيها اصطفاف مذهبـي	١٢
زيادة إيضاح	١٣
المبحث الثاني: الطابع العام لمباحث الكتاب.....	١٦
المبحث الثالث: المنهج المتبع في هذه الأبحاث	١٨
زيادة إيضاح المنهج المختار	٢٣
أولاً: المنهج المختار في كلمات الأعلام.....	٢٣
ثانياً: القواعد التي يفرزها المنهج المختار	٢٧
ثالثاً: خطورة المنهج الإقصائي	٣٢
نتائج ومعطيات	٣٤
الفصل الثاني	
تحرير محل النزاع في المقامات البرزخية للنبي	
المسألة الأولى: حياة النبي البرزخية	٣٩
الآيات الدالة على حياة النبي البرزخية	٤٢

الروايات الدالة على حياة النبي البرزخية ٤٤
زيادة وتفصيل ٤٧
المسألة الثانية: اتصال النبي بعد موته بعالم الدنيا ٤٩
الاتجاه الأول: انقطاع الاتصال ٥٠
الاتجاه الثاني:بقاء الاتصال ٥١
حركية الروح في الحياة البرزخية ٥٢
الثمرات المترتبة على الاتجاهين ٥٣
نتائج ومعطيات ٥٤

الفصل الثالث

مشروعية زيارة قبر النبي

توطئة ٥٧
معنى الزيارة في اللغة ٥٧
تحرير محل النزاع ٥٨
المسألة الأولى: زيارة أهل المدينة للقبر الشريف ٥٨
المسألة الثانية: شد الرحال لزيارة القبر الشريف ٥٩
ابن تيمية وتحريم زيارة قبر النبي ٥٩
حقيقة رأي ابن تيمية في زيارة قبر النبي ٦٠
نتائج رأي ابن تيمية ٦٢
مناقشة دعاوى ابن تيمية ٦٣
الدعوى الأولى: ضعف روایات الزيارة ٦٣
زيارة قبر النبي في الروایات ٦٤
زيارة قبر النبي في روایات أهل السنة ٦٤
زيارة قبر النبي في روایات مدرسة أهل البيت ٦٧

الدعوى الثانية: إجماع العلماء على عدم مشروعية الزيارة	٦٨
أقوال العلماء الذين سبقو ابن تيمية	٦٨
أقوال العلماء الذين جاءوا بعد ابن تيمية	٧٠
الدعوى الثالثة: اتفاق السلف على عدم زيارة المدینین للقبر	٧٤
زيارة الصحابي أبي أيوب لقبر النبي	٧٦
إنكار مروان على أبي أيوب زيارته لقبر النبي	٧٨
زيارة الزهراء فاطمة لقبر النبي	٧٩
رد الذهبی على ابن تيمیة	٨١
رد الكوثری على ابن تيمیة	٨٢

الفصل الرابع

مشروعية زيارة القبور واستحبابها

توطئة	٨٧
السنة النبوية وزيارة القبور	٨٧
أحاديث جواز زيارة القبور بعد النهي	٩٠
زيارة القبور في روايات مدرسة أهل البيت	٩٣
أقوال العلماء في زيارة القبور	٩٥
استحباب زيارة القبور للنساء كالرجال	٩٩
الفطرة وزيارة القبور	١٠٢
أهداف ومقاصد زيارة القبور	١٠٤
الأول: نفع الميت والإحسان إليه	١٠٤
الثاني: انتفاع الزائر بذكر الموت والموتى	١٠٦
الوقوف على القبر بين عصر الجاهلية والإسلام	١٠٦

الفصل الخامس

في مفهوم التوسل وبيان حقيقته

111	المعنى اللغوي للتوكّل
113	الفرق بين التوكّل والاستغاثة
113	الأصل القرآني للتوكّل
115	الاتجاهات في مشروعية التوكّل
115	الأول: اتجاه علماء المسلمين
116	الثاني: اتجاه ابن تيمية وأتباعه
118	توقيفية التوكّل
120	قيمة السنة في تقرير مصاديق الوسيلة
122	الموقف من إقصاء السنة
124	نتائج المنهج الإقصائي
126	زيادة وتفصيل في إقصاء الخليفة الثاني للسنة
129	الخلاصة

الفصل السادس

مصاديق الوسيلة المتفق على مشروعيتها بين علماء المسلمين

133	مصاديق الوسائل في القرآن الكريم
133	الوسائل المتفق على شرعيتها بين علماء المسلمين
134	أولاً: التوكّل بأسماء الله الحسنى
134	الاستدلال بالأيات
134	الاستدلال بالروايات
136	معنى التوكّل بالأسماء الإلهية
138	زيادة إيضاح

١٤١	ثانياً: التوسل بالعمل الصالح
١٤٣	الاستدلال بالأيات
١٤٤	الاستدلال بالروايات
١٤٧	تبصرة
١٤٨	ثالثاً: التوسل بعد صالح حي
١٥١	تبصرة

الفصل السابع

مصاديق الوسيلة التي خالف فيها ابن تيمية / ١

مشروعية التوسل بدعاء النبي بعد مماته

١٥٥	أنواع التوسل بالنبي صلّى الله عليه وآله
١٥٦	الاتجاهات في مشروعية التوسل بدعاء النبي بعد موته
١٥٦	الأول: اتجاه علماء المسلمين
١٥٧	الثاني: اتجاه ابن تيمية وأتباعه
١٥٩	تحرير محل النزاع
١٦٢	خلاصة القول في محل النزاع
١٦٣	شواهد لارتباط النبي بعد موته بنشأة الدنيا
١٦٣	أولاً: أنه يرى زائرية
١٦٤	ثانياً: أنه يسمع زائرية
١٦٦	ثالثاً: شهادة الرسول على أعمال الخلائق
١٦٧	النقطة الأولى: المقصود بالشهادة على الأعمال
١٦٨	النقطة الثانية: أصناف الشهداء من الناس
١٧٤	النقطة الثالثة: امتياز شهادة الخاتم عن غيرها
١٧٨	النقطة الرابعة: شروط الشهادة على الأعمال

الشرط الأول: معاينته لأعماهم وعلمه بنو آيهم ١٧٨
أوّلاً: علمه بالأحكام ١٨٢
ثانياً: علمه بالموضوعات ١٨٣
ثالثاً: علمه بالنوايا ١٨٦
رابعاً: علمه بالدرجة السلوكية للناس ١٨٦
خامساً: علمه بشؤون المعاش والمعاد ١٨٧
تبصرة ١٨٩
الشرط الثاني: العصمة في أداء الشهادة ١٩١
خلاصة القول ١٩١
الآثار المترتبة على شهادة الأعمال ١٩١

الفصل الثامن

مصاديق الوسيلة التي خالف فيها ابن تيمية / ٢
التوسل بذات النبي وجاهاه في حياته وبعد ماته
(القسم الأول: صيغ حديث الضرير وسنده)
معنى التوسل بالنبي ١٩٧
منشأ الحق الذي للعبد على الله ١٩٧
وجاهة النبي في القرآن الكريم ٢٠٠
الاتجاهات في التوسل بجاها النبي صلى الله عليه وآله ٢٠٠
الاتجاه الأول: لعموم علماء المسلمين ٢٠١
الاتجاه الثاني: لابن تيمية وأتباعه ٢٠٣
خلاصة دعوى ابن تيمية ٢٠٥
الأحاديث الدالة على جواز التوسل بالنبي - حديث الضرير ٢٠٦
الصيغة الأولى: ما نقله أحمد بن حنبل ٢٠٦

سنداً الحديث بصيغة أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ٢٠٧
عبد السلام علوش وسنداً الحديث الضرير ٢١٢
الوجه في تضليل الحديث ٢١٢
وصف الترمذى للحديث بـأَنَّهُ غَرِيبٌ - بيان أقسام الحديث ٢١٣
المناط في العمل بالحديث الغريب ٢١٥
مثال تطبيقي ٢١٧
الصيغة الثانية: ما نقله ابن أبي خيثمة ٢١٨
سنداً الحديث بصيغة ابن أبي خيثمة ٢١٨
موقف العلماء من الزيادة ٢١٩
تبصرتان ٢١٩

الفصل التاسع

مصاديق الوسيلة التي خالف فيها ابن تيمية / ٣

التوسل بذات النبي وجاهاه في حياته وبعد مماته

(القسم الثاني: دلالة حديث الضرير)

المتادر من ظاهر حديث الضرير ٢٢٧
الأولى: قراءة ابن تيمية وأتباعه ٢٢٨
الثانية: قراءة عموم علماء المسلمين ٢٢٩
تقريب الاستدلال بالحديث على الجواز ٢٣١
مناقشة قراءة ابن تيمية لحديث الأعمى ٢٣٣
جهات طعن ابن تيمية في دلالة حديث الأعمى ٢٣٣
١: أن حاجة الأعمى قضيت بدعاه النبي ٢٣٤
٢: أنه دال على جواز التوسل بدعاه النبي في حياته خاصة ٢٣٥
القرائن الدالة على أن التوسل كان بالذات المقدسة ٢٣٦

القرينة الأولى: أنّ النبيَّ علِم السائل كيف يدعو ٢٣٧
القرينة الثانية: أنّ النبيَّ لم يدع له ٢٣٨
القرينة الثالثة: قول الراوي (ففعل الرجل فبرئ) ٢٣٨
القرائن الدالّة على جواز التوسل بالنبيٍّ في حياته وبعد مماته ٢٣٨
القرينة الأولى: توسلُ الضرير كان بغية النبيِّ ٢٣٨
القرينة الثانية: قوله: وإن كانت حاجة فافعل مثل ذلك ٢٣٩
القرينة الثالثة: فهم السلف ٢٤٠
أوّلاً: فهم الصحابة ٢٤٢
ثانياً: فهم التابعين وتابعיהם ٢٤٦
القرينة الرابعة: فهم الأئمّة الحفاظ ٢٤٨
١: عنوان الباب الذي وضعوا فيه الحديث ٢٤٨
٢: تصريح العلماء بجواز التوسل بذات النبيٍّ في حياته وبعد مماته .. ٢٥١
خلاصة القول ٢٥٣
إشكال وجوابه ٢٥٣
رأي أبي حنيفة في التوسل بالنبي ٢٥٤

الفصل العاشر

مصاديق الوسيلة التي خالف فيها ابن تيمية / ٤

التوسل بحق السائلين على الله تعالى

نصّ حديث: اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك ٢٥٩
خصائص الحديث ٢٥٩
دلالة الحديث ٢٦٠
سند الحديث ٢٦١

تلقي عوم علماء المسلمين الحديث بالقبول ٢٦٢
المصنفات الحديثية التي نقلت الحديث ٢٦٤
أولاً: مسند الإمام أحمد بن حنبل ٢٦٤
قيمة مسند الإمام أحمد عند العلماء ٢٦٥
قيمة مسند الإمام أحمد عند ابن تيمية ٢٦٥
تبصرة ٢٦٦
قيمة مسند الإمام أحمد عند ابن الجوزي ٢٦٧
قيمة مسند الإمام أحمد عند العسقلاني ٢٦٨
قيمة مسند الإمام أحمد عند الشوكاني ٢٦٩
تبصرة ٢٧٠
ثانياً: سنن ابن ماجة ٢٧١
قيمة سنن ابن ماجة عند العلماء ٢٧١
ثالثاً: التوحيد لابن خزيمة ٢٧١
العلماء الذين صحّحوا الحديث ٢٧٣
تحقيق في عطية العوفي ٢٧٦
١. ترجمته ٢٧٨
٢. أهمية البحث في شخصية العوفي ٢٧٨
٣. أقوال أعلام البحوث والتعديل فيه ٢٧٩
٤. أقوال أعلام المحدثين وأصحاب المسانيد والسنن والصحاح ٢٨١
الأول: أحمد بن حنبل في المسند ٢٨١
الثاني: ابن خزيمة في التوحيد ٢٨٢
الثالث: الحاكم النيسابوري في المستدرك ٢٨٢
الرابع: ابن عبد البر في التمهيد ٢٨٢

الخامس: الطحاوي في شرح مشكل الآثار ٢٨٣	٢٨٣ الخامس: الطحاوي في شرح مشكل الآثار
٥. أقوال أعلام المفسّرين فيه ٢٨٣	٢٨٣ ٥. أقوال أعلام المفسّرين فيه
الأول: الطبرى في تفسيره ٢٨٣	٢٨٣ الأول: الطبرى في تفسيره
الثاني: ابن أبي حاتم في تفسيره ٢٨٥	٢٨٥ الثاني: ابن أبي حاتم في تفسيره
الثالث: ابن كثير في تفسيره ٢٨٦	٢٨٦ الثالث: ابن كثير في تفسيره
الخلاصة ٢٨٧	٢٨٧ الخلاصة
خلفيّات تضعيف ابن تيمية وأتباعه للعوفي ٢٨٧	٢٨٧ خلفيّات تضعيف ابن تيمية وأتباعه للعوفي
المقام الأول: في الجارحين ٢٨٩	٢٨٩ المقام الأول: في الجارحين
المقام الثاني: في الجرح ٢٩٢	٢٩٢ المقام الثاني: في الجرح
الفصل الحادى عشر	
حقيقة الاستغاثة ومشروعيتها	
معنى الاستغاثة ٢٩٧	٢٩٧ معنى الاستغاثة
تحرير محل النزاع في الاستغاثة ٢٩٩	٢٩٩ تحرير محل النزاع في الاستغاثة
منع ابن تيمية الاستغاثة بالنبي ٢٩٩	٢٩٩ منع ابن تيمية الاستغاثة بالنبي
مناقشة دعاوى ابن تيمية ٣٠١	٣٠١ مناقشة دعاوى ابن تيمية
مناقشة الدعوى الأولى ٣٠٢	٣٠٢ مناقشة الدعوى الأولى
مناقشة الدعوى الثانية ٣٠٢	٣٠٢ مناقشة الدعوى الثانية
الأدلة على جواز الاستغاثة ٣٠٢	٣٠٢ الأدلة على جواز الاستغاثة
الدليل الأول: حديث الأعمى ٣٠٢	٣٠٢ الدليل الأول: حديث الأعمى
تقريب الاستدلال بالحديث ٣٠٣	٣٠٣ تقريب الاستدلال بالحديث
الدليل الثاني: حديث الخدر ٣٠٤	٣٠٤ الدليل الثاني: حديث الخدر
تقريب الاستدلال بالحديث ٣٠٥	٣٠٥ تقريب الاستدلال بالحديث
الدليل الثالث: حديث الاستغاثة بالنبي في يوم القيمة ٣٠٦	٣٠٦ الدليل الثالث: حديث الاستغاثة بالنبي في يوم القيمة

٣٠٦	تقرير الاستدلال بالحديث
٣٠٧	الدليل الرابع: حديث الاستسقاء بالنبي
٣٠٨	تقرير الاستدلال بالحديث
٣٠٨	نداء الأموات
٣١٠	شبهة وجوابها
٣١١	جواز قول: لبّيك يا رسول الله

الفصل الثاني عشر

الانعكاسات الخارجية للاختلاف

في مفردة التوسل والاستغاثة وزيارة القبور

٣١٥	وطئة
٣١٦	المنهج القرآني في الدعوة والمحوار
٣١٧	تعاطي الاتّجاه التيمي مع مجّوزي التوسل
٣٢١	الآثار المدمرة للفتاوى أعلاه
٣٢٢	تكفير السلفية لأهل السنة والجماعة
٣٢٦	تكفير الأقلية للأغلبية
٣٢٨	موقف الأزهر من تكفير المسلمين
٣٣٠	صرخة للتاريخ
٣٣٢	موقف أهل البيت من إهانة مقدسات الآخر
٣٣٩	المصادر
٣٦٥	الفهرس